مجلة العلوم الإنسانية العربية
المجلد (٦) العدد (٤)
الإصدار الثاني والعشرون
٢٠٢٥ (٥٥-١)

أثر تطبيقات الزواج الإلكترونية على صحة عقد النكاح دراسة تطبيقية على منصة مأذون إلكتروني

This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International License.

م. د عدي مهدي رحمن الدهلكي

نشر إلكترونياً بتاريخ: ١٥ أكتوبر ٢٠٢٥م

*** المقدمة**

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبيه المصطفى خير البريات، الذي سنَّ لنا النكاح وأرشد العباد إلى سُبل العفاف والرحمات. أما بعد، فإن الزواج في الإسلام رابطةٌ مقدسة وميثاق غليظ جعله الله لبنةً أساسية في بناء المجتمع المؤمن قال تعالى :﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ﴾[1] ، فأمر بتزويج من لا زوج له من المؤمنين تحقيقًا للعفة وحفظًا للنسل. وقد حثَّ النبيُّ ﷺ الشباب على المبادرة بالزواج بقوله « يا مَعْشَرَ الشَّبَاب، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، ومَن لَمْ يَسْتَطِعْ فَعليه بالصَّوْمِ؛ فإنَّه له وِجَاءٌ[2]»

لقد اكتسب عقد الزواج عبر التاريخ مكانة رفيعة في الشرع الحنيف، فهو عقدٌ شرعي له أحكامه وضوابطه التي تحفظ حقوق الزوجين والأسرة. ومع تطور الحياة الاجتماعية ودخول التقنيات الحديثة في كافة المجالات، كان لعقد الزواج نصيبٌ من هذا التطور؛ فظهرت في العصر الراهن صورٌ مستجدة لإبرام العقد بوسائل إلكترونية عن بُعد .الزواج الإلكتروني مصطلح يشير إلى إتمام عقد النكاح عبر المنصات الرقمية ووسائل الاتصال الحديثة دون تجمع الأطراف في مجلسٍ مادي واحد، مع استيفاء الأركان والشروط الشرعية والتوثيق القانوني[3] .وقد تبنّت بعض الجهات الرسمية هذه الفكرة عبر منصات خاصة مثل منصة "مأذون إلكتروني "وغيرها، تسهيلاً لإجراءات الزواج ومواكبةً لمتطلبات العصر.

ومع هذه المستجدات، بات من الضروري دراسة هذه الظاهرة المستحدثة من منظور شرعي واجتماعي للوقوف على حُكم الفقهي ومشروعيته القانونية، ومدى انسجامه مع مقاصد الزواج في الإسلام، وما قد يترتب عليه من آثار أسرية إيجابية أو سلبية. وفي هذا البحث العلمي المستقل، نسعى لتأصيل مفهوم الزواج الإلكتروني وبيان أحكامه، عبر خطة

١ سورة النور آية ٣٢
2 أخرجه البخاري برقم 5065 وأخرجه مسلم برقم ١٤٠٠

3 https://al-mathon.com

مدروسة تجمع بين التأصيل الفقهي والتحليل المقارن للجوانب الاجتماعية والقانونية.

*** التمهيد الفقهي**

الزواج في التصور الإسلامي عقدٌ عقد يفيد حِلّ العِشْرة بين الرجل والمرأة، وتعاونهما، ويحدد ما لكليهما من حقوق وما عليه من واجبات[٤] وهوعقد عظيم الشأن، جعله الشرع عبادةً وعقداً مدنيًّا في آنٍ واحد. وهو في الوقت ذاته أساس لتكوين الأسرة الصالحة وبناء المجتمع المسلم. وقد اختصّه الشرع بأحكام وضوابط تميّزه عن غيره من العقود، حتى وُصف في القرآن بأنه «ميثاقٌ غليظ »إشعاراً بعظم شأنه وثقل مسؤوليته. وتتجلى مكانة الزواج في الإسلام من كونه سُنّة الأنبياء والمرسلين، قال ﷺ :وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني[٥] ، كما جعله الشرع سبيلًا لحفظ الدين والعفة؛ فـــ"من تزوّج فقد استكمل نصف دينه" كما ورد في الأثر.

وقد اعتنى الفقهاء ببيان حكمة الزواج ومقاصده؛ فعدّوه سبباً للعفة وغض البصر وحفظ الفروج ، وذريعةً لتكثير الأمة وبقائها ، وطريقًا لبناء الأنساب وصلة الأرحام. فالزواج مشروعٌ للرجال والنساء على حد سواء لمن استطاع الباءة، وحذّر السلف من التبتل وترك الزواج بلا عذر لما فيه من فساد وضرر ومن هنا كان الأصل الشرعي هو المسارعة إلى الزواج متى تيسرت أسبابه؛ تحقيقًا لهذه المصالح العظيمة، وتجنبًا للمفاسد المترتبة على العزوف عنه.

وفي عصرنا الحالي، شهدت العقود عموماً – ومنها عقد النكاح – تطوراً في وسائل إبرامها وتوثيقها مع ظهور التكنولوجيا الرقمية. فلم يعد إبرام العقد متوقفًا على الإجتماع المادي فقط، بل أصبح من الممكن إتمامه عبر منصات إلكترونية بالصوت والصورة، مع استخدام التوقيعات الرقمية والتوثيق عن بُعد.6

وقد بدأت بعض الدول الإسلامية في اعتماد إجراءات عقد الزواج الإلكتروني رسميًا، مثل اعتماد وزارة العدل في بعض الدول خدمة عقد القران عن بعد عبر منصة إلكترونية تجمع المأذون والزوجين والولي في مجلس افتراضي واحد. على سبيل المثال، أطلقت دولة الإمارات خدمة لعقد الزواج عن بُعد عام ٢٠٢٠م حفاظًا على الصحة العامة أثناء جائحة كورونا ،بما نص فيه : أعلنت وزارة العدل، عن توفير خدمة عقود الزواج عن بعد، للمحافظة على الصحة العامة وسلامة المتعاملين والعاملين في المحاكم الاتحادية، والحد من حضور المتعاملين الى المحاكم، وتسهيلاً على المواطنين والمقيمين في إتمام معاملاتهم الشخصية القانونية والقضائية في ظل الأوضاع الحالية.[٧]

ويأتي ذلك بالاعتماد على نظام العدالة الذكي، الذي يوفر الكثير من الخدمات الذكية ومن ضمن أهمها في

٤ الشيخ محمد أبو زهرة، الأحوال الشخصية، ص ١٩
٥ غاية المرام : برقم 208 وصححه الشيخ الالباني
6 https://www.moj.gov.ae : بعنوان العدل توفر خدمة عقد الزواج عن بعد

7 https://www.moj.gov.ae/ar/media-center/news/٢٠٢٠/٤/١٢

هذه المرحلة عقد الزواج عن بُعد، عبر تواصل المأذون مع الزوجين والولي في وقت واحد، وفي مجلس واحد، لاستكمال باقي إجراءات الزواج وإنجازه دون الحاجة إلى دعوة جميع الأطراف في مكان واحد، لما يضمن تفادي الاختلاط المباشر، وكذلك تفادي فرص انتقال العدوى من المصابين للأصحاء نتيجة وجودهم في مكان واحد.

وأكدت الوزارة أنه يمكن الاستفادة من هذه الخدمة بطريقة جديدة لإتمام عقد الزواج بكل يسر وسهولة عبر الدخول إلى موقع الوزارة www.moj.gov.ae، واختيار الخدمات الالكترونية ثم الأنظمة الالكترونية ثم نظام الزواج واتباع الخطوات في النظام من إدخال البيانات المطلوبة، ثم اختيار مأذون من ضمن قائمة المأذونين الشرعيين في الموقع والتواصل معه عبر الهاتف لتحديد موعد، لعقد القران في أقرب وقت يناسب الأطراف.

وأوضحت أن مجلس القران يتم عبر تقنية الفيديو في الموعد المحدد بحضور جميع الأطراف، وبعد تأكد المأذون من الأطراف وسؤالهم عن صحة توقيعاتهم الالكترونية ودفعهم الرسوم، وتوقيعه هو على العقد وإرساله عبر البريد الالكتروني الى المحكمة الشرعية التي تتأكد بدورها من كل المتطلبات وتصادق على العقد، وترسله في خطوة أخيرة ونهائية إلى الزوجين عبر هاتفيهما.[٨]

يتم فيها التواصل المرئي بين المأذون والزوجين وولي الزوجة، والتحقق الإلكتروني من الهوية والتوقيع، ثم إرسال العقد للمحكمة الشرعية لتوثيقه بشكل رسمي .كذلك وفّرت وزارة العدل في المملكة العربية السعودية منصة إلكترونية تتيح إنشاء عقد الزواج وتوثيقه بالكامل عبر الإنترنت تحت إشراف مأذون شرعي معتمد، دون الحاجة لحضور الأطراف شخصيًا، مع الالتزام بجميع الضوابط الشرعية من وجود الولي والشهود والفحص الطبي وغيرها.[٩]

وأمام هذه النقلة النوعية، يبرز التساؤل عن حكم الزواج الإلكتروني ومدى مشروعيته في الفقه الإسلامي، وكيف يُقارَن بالزواج الإسلامي التقليدي والزواج المدني الحديث. كما تستدعي الدراسةُ بيانَ الآثار الاجتماعية والأسرية المترتبة على الأخذ بهذا الأسلوب الجديد في الزواج، إيجابًا وسلبًا.

وعليه، تأتي أهمية هذا البحث لبيان التصور الفقهي لعقد الزواج وأركانه وشروط صحته وبطلانه (الفصل الأول)، ثم تعريف الزواج الإلكتروني ونشأته وخصائصه ومقارنته بالأنماط الأخرى للزواج (الفصل الثاني)، وأخيرًا دراسة المشروعية الشرعية والقانونية للزواج الإلكتروني وما قد يرتبط به من آثار أسرية (الفصل الثالث). كل ذلك مدعَّم بالدلائل الشرعية والمصادر الموثوقة، وبمنهجية علمية تجمع بين التأصيل والمقارنة والتحليل.

*** المفهوم الفقهي لعقد الزواج وأركانه وشروطه وبطلانه**

١- المفهوم الشرعي لعقد الزواج ومكانته

٢- أركان عقد الزواج وشروط صحته وحالات بطلانه

٨ https://www.moj.gov.ae : بعنوان العدل توفر خدمة عقد الزواج عن بعد

٩ https://al-mathon.com : بعنوان مأذون شرعي معتمد . المملكة العربية السعودية

*** مقدمة**

منذ أن خُلق الإنسان، وُجدت حاجة غريزية عميقة تدفعه نحو الإجتماع والتكامل، وجاء الزواج ليكون الإطار الشرعي الذي يحقق هذا اللقاء الإنساني النبيل بين الرجل والمرأة، تأسيسًا لأسرة متماسكة تُعمر الأرض بالقيم والمبادئ. ولأن عقد الزواج قديمٌ قِدَمَ البشر، فإن عظمته لم تتغير و لم يفقد بريقه عبر الأزمنة، بل ظلّ في جميع الحضارات والشعوب يحتل المقام الأسمى، بوصفه "الميثاق الغليظ" الذي شرّعه الله بحكمته وأحاطه بجلاله، كما قال تعالى: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾[١٠]

وفي الشريعة الإسلامية، أُولي عقد الزواج عناية بالغة، فشُرعت له أركان واضحة، وشروط دقيقة، وَرُتِّبَ عَلَيْهِ آثَارٌ عَظِيمَةٌ تَمَسُّ الكَيَانَ الفَرْدِيَّ وَالاجْتِمَاعِيَّ مَعًا ، حمايةً للحقوق، وصونًا للأعراض، وتحقيقًا للسكن والمودة والرحمة، كما أشار القرآن الكريم إلى ذلك بقوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾[١١]. وقد أكدت الأحاديث النبوية على عظمة هذا العقد، حيث قال النبي ﷺ: "النِّكاحُ مِنْ سُنَّتِي، فمَنْ لَمْ يعملْ بسُنَّتِي فليسَ منِّي"[١٢]

غير أن التطورات العصرية ألقت بظلالها على كافة مناحي الحياة، ومنها إبرام العقود، حيث ظهرت صور جديدة لعقد الزواج، من أهمها الزواج عبر الوسائط الإلكترونية. مما استدعى من العلماء والباحثين إعادة النظر في المفهوم الفقهي لعقد الزواج، وتجديد النظر في أركانه وشروطه وفق مقتضيات العصر، مع الحفاظ على جوهر التشريع ومقاصده.

وفي هذا الفصل، سنطلق لاستكشاف المفهوم الفقهي لعقد الزواج تأصيلاً وتعريفًا، متتبعين جذوره في المصادر الشرعية من الكتاب الكريم، والسنة النبوية المطهرة، وإجماع علماء الأمة، مستعرضين أقوال الفقهاء المعتبرين من المذاهب الأربعة، وموضحين أركانه الجوهرية التي لا يقوم العقد بدونها، وشروطه التي تضمن صحته ونفاذه. كما سنبين الحالات التي يطرأ فيها البطلان على العقد لفقدان شرط أو ركن أساسي.

وسنعمل على إلقاء الضوء على الإشكالات المستجدة التي طرأت على عقد الزواج بفعل التطور التكنولوجي، محاولين الموازنة بين أصالة الأحكام الشرعية وحاجات الواقع العصري، مسترشدين بمنهج الوسطية التي امتاز بها الفقه الإسلامي، القائم على التيسير دون تفريط، والتشدد في الحقوق دون تعسير، اقتداءً بقول النبي ﷺ: "يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا"[١٣]

إن دراسة المفهوم الفقهي لعقد الزواج ليست مجرد تمرين نظري، بل هي عملٌ يرتبط ارتباطًا وثيقًا بكيان المجتمع، ومستقبل الأسرة المسلمة، وهو سعي لصيانة هذا الميثاق المقدس في ثوب معاصر يحفظ له أصالته وهيبته في زمن التغيرات المتسارعة.

من هنا، يأتي هذا الفصل ليكون مدخلًا علميًا رصينًا لفهم طبيعة عقد الزواج، وبيان معاييره الشرعية المستمدة من

١٠ سورة النساء:آية ٢١
١١سورة الروم آية ٢١

١٢ تحفة الأحوذي ج٣- برقم ٣٥٢ اسناده ضعيف
١٣ أخرجه البخاري (٦٩)، ومسلم (١٧٣٤)

هدي الكتاب والسنة، تأكيداً على أهمية الجمع بين الفقه العميق والواقع المعيش، حفاظًا على قوام الأسرة المسلمة وتحقيقًا لمقاصد الشريعة الغراء.

*** المفهوم الفقهي لعقد الزواج وأركانه وشروطه وبطلانه**

تعريف عقد الزواج لغة: –

هو اقتران الشيئين، كل منهما بالآخر بحيث يصبحان زوجًا بعد أن كان كل منهما فردًا منفصلًا؛[١٤]وهو الإقتران، والإزدواج، والإرتباط[١٥]

*** تعريف الزواج شرعًا**

سأذكر تعريف الزواج عند فقهاء المذاهب

عرفه الإمام الزيلعي[١٦] من الحنفية بقوله: هُوَ عَقْدٌ يَرِدُ عَلَى تَمَلُّكِ الْمُتْعَةِ قَصْدًا[١٧].

وعرفه الإمام القيرواني[١٨] من المالكية بقوله: النِّكَاحُ عَقْدٌ عَلَى مُجَرَّدِ مُتْعَةِ التَّلَذُّذِ بِآدَمِيَّةٍ غَيْرُ مُوجِبِ قِيمَتَهَا بِبَيِّنَةٍ قَبْلَهُ[١٩].

وعرفه الإمام البجيرمي[٢٠] من الشافعية بقوله: عَقْدٌ يَتَضَمَّنُ إبَاحَةَ وَطْءٍ بِلَفْظِ إنْكَاحٍ[٢١].

وعرفه الإمام البهوتي[٢٢] من الحنابلة بقوله: عقد يعتبر فيه لفظ إنكاح أو تزويج في الجملة والمعقود عليه منفعة الاستمتاع[٢٣].

ومن خلال هذا العرض لتعاريف العلماء يتضح أنهم متفقون على أن الزواج هو عقد على منفعة أو متعة وهو استمتاع كل من الزوجين بالآخر لذا يمكننا الجمع بين هذه التعاريف بتعريف جامع وهو ما عرفه به الإمام أبو زهرة بقوله: هو عقد يفيد العشرة بين الرجل والمرأة بما يحقق ما يتقاضاه الطبع الانساني، وتعاونهما مدى الحياة، ويحدد ما لكليهما من حقوق وما عليه من واجبات٢٤.

فهذا التعريف يكشف عن حقيقة هذا العقد، ويكشف عن قصد الشارع الحكيم لهذا العقد، والحقوق والواجبات التي نبه عليها التعريف هي لا شك من وضع الشارع، ولا تخضع لما يشترطه العاقدان، وان كان هناك من الحقوق ما تنتج بعد العقد باشتراط احدهما، ولكن الحقوق

١٤ لسان العرب؛ لابن منظور، جـ٣، صـ١٨٨٦ – مادة (زوج)
١٥ تهذيب الأسماء واللغات (١٣٨/٣)
١٦ الإمام الزيلعي هو جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد بن أيوب بن موسى الزيلعي الحنفي
١٧ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع - أبو بكر مسعود بن احمد الكاساني - دار الكتب العلمية
١٨ الإمام القيرواني هو أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني ٣١٠-٣٨٦ هـ / ٩٢٢–٩٩٦ م، أحد أبرز أعلام المذهب المالكي في المغرب الإسلامي، ولُقب بـ"مالك الأصغر "لتفوقه في جمع وتدوين مذهب الإمام مالك
١٩ تاج العروس من جواهر القاموس - محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي.
٢٠ الإمام البجيرمي هو سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي الشافعي الأزهري، أحد أبرز علماء الفقه الشافعي في القرن الثاني عشر الهجري
٢١ التاج المذهب لأحكام المذهب - احمد بن يحيى بن المرتضى - دار الكتاب الإسلامي
٢٢ منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن أحمد بن علي بن إدريس البهوتي الحنبلي المصري القاهري
٢٣ تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق - الإمام عثمان بن علي الزيلعي - دار الكتاب الإسلامي
٢٤ تحفة المحتاج في شرح المنهاج - احمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي - دار إحياء التراث العربي

الحقيقية لهذا العقد هي التي تنتج بمجرد اتمام عقد الزواج دون تدخل او اشتراط من احد طرفي العقد.

إذا لم يمنع من ذلك مانع شرعي .فهو ارتباطٌ قانوني ديني بين رجل وامرأة تحلّ له شرعًا، غايته الإحصان والعفاف وإنشاء أسرة مستقرة على وفق أحكام الشريعة. ويُفهم من هذا التعريف أنه لا بد من توافر أهلية الزوجين وخلوهما من الموانع الشرعية كالقرابة المحرمة أو كون المرأة معتدة أو مُحرمة بحج ونحوه حتى يكون العقد صحيحًا. ويُشترط أيضًا كون العقد بلفظ يفيد الزواج كالإيجاب والقبول الصريحين الصادرين من ولي المرأة والزوج أو وكيلهما، بما يدل على التراضي والتوافق. اتفق الفقهاء على أن النكاح ينعقد "بالإيجاب والقبول"، وذلك باللفظ الذي يدل على ذلك وما يقوم مقام هذا اللفظ ، والإيجاب هو الكلام الصادر أولاً من أحد العاقدين، والقبول هو الكلام الصادر ثانياً من أحد العاقدين، فلو قال الرجل للمرأة: تزوجتك على مهر قدره كذا، وقالت المرأة قبلت زواجك على ما ذكرت من المهر، انعقد العقد، وكان الرجل موجباً والمرأة أو وليها قابلاً، وكذلك لو قالت المرأة للرجل : زوجتك نفسي أو ابنتي على مهر قدره كذا، وقال الرجل: قبلت الزواج منك على ما ذكرت انعقد العقد، وكانت المرأة أو وليها موجباً، والرجل هو القابل.

*** مكانة عقد الزواج في الإسلام**

عقد الزواج من أعظم العقود شأنًا في الشريعة الإسلامية، حتى سمّاه الله ميثاقًا غليظًا في كتابه العزيز تنبيهًا إلى عظم مسؤولية الطرفين والتزامهما. وهو عبادة يتقرب بها المسلم إلى الله امتثالًا لأمره وسنّة نبيه، ومعاملة تحفظ الحقوق وتنظّم العلاقات الأسرية. وفيما يلي بعض الجوانب التي توضح مكانته في الإسلام .

٢- ميثاق غليظ وعهد مُلزم

وصف الله تعالى الزواج في القرآن الكريم بقوله: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾[25]

فهو عقد شرعي ملزم، يحفظ حقوق الطرفين، ويُبنى على الوفاء والمسؤولية.

٢- سنة نبوية وحماية للمجتمع

الزواج من سنن الأنبياء والمرسلين، وقد حثّ عليه النبي ﷺ بقوله« :يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج»[26] فهو وسيلة لتحصين الفرد والمجتمع من الفواحش والانحراف.

٣- أحد أركان بناء الأسرة المسلمة

الزواج هو الأساس الشرعي لتكوين الأسرة، التي تُعد لبنة المجتمع الإسلامي، حيث تتربى فيها الأجيال على القيم والأخلاق. «تَناكَحوا تَكْثُروا، فإنِّي أباهي بكمُ الأممَ يومَ القيامة[27]»

٤- عبادة يُثاب عليها المسلم الإسلام رفع من شأن النية الصالحة في الزواج، فإعفاف النفس وإحصانها عبادة، بل إن الإنفاق على الزوجة والأولاد يُعد صدقة يُؤجر عليها المسلم. «وفي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، قالوا: يا رَسولَ اللهِ، أَيَأْتي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكونُ له فِيهَا أَجْرٌ؟ قالَ: أَرَأَيْتُمْ لو وَضَعَهَا في حَرَامٍ،

25 سورة النساء:آية ٢١
26 أخرجه البخاري برقم 5065 وأخرجه مسلم برقم ١٤٠٠
27 الجامع الصغيرأخرجه عبد الرزاق (١٠٣٩١) بلفظه تاما

أَكانَ عليه فِيهَا وِزْرٌ؟ فَكَذلكَ إذَا وَضَعَهَا في الحَلَالِ كانَ له أَجْرٌ.»28

وقال ﷺ «وإنَّ نَفَقَتَكَ علَى عِيَالِكَ صَدَقَةٌ، وإنَّ ما تَأْكُلُ امْرَأَتُكَ مِن مَالِكَ صَدَقَةٌ29»

٥- يكتمل به نصف الدين

فقد قال صلى الله عليه وسلم :إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف الدين فليتق الله فيما بقي [30].صححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة

٦- يحقق مقاصد الشريعة: الزواج يحفظ الدين والنفس والنسب والعقل والمال، وهي المقاصد الخمسة للشريعة الإسلامية.

٧- له أحكام مفصلة في الفقه الإسلامي

اهتم الفقهاء ببيان شروط الزواج الصحيح (كالإيجاب والقبول، والولي، والشهود)، وآثاره من حقوق الزوجين، والميراث، والنفقة، مما يدل على عظم مكانته.

٨- يُشرع فيه الإعلان والاحتفال

خلافًا للعلاقات المحرمة التي تكون سرية، فإن الإسلام حث على إعلان النكاح بالوليمة وإظهاره، كما قال النبي ﷺ:

«أعلنوا هذا النكاح، واجعلوه في المساجد، واضربوا عليه بالدفوف»[31]

٩- تحقيق السكن النفسي والجسدي

إن السكن في الزواج يشتمل على النفس والجسد، حيث أن المودة والرحمة من أجمل المشاعر التي أوجدها الله – عز وجل–، حتى تكتمل متعتة الفرد من هذه العلاقة، فاقتضت الحكمة الإلهية على أن يشب الفرد على الانتماء العائلي، وقد خلق الله غريزة الميل العاطفي بين الذكر والأنثى بصورة تلقائية تنبع من أعماق النفس. وبالزواج يتحقق ذلك، لأن في الوحدة وحشة وضجراً للإنسان، عن ابن عباس ، وعن مرة ، عن ابن مسعود ، وعن ناس من الصحابة أنهم قالوا : أخرج إبليس من الجنة ، وأسكن آدم الجنة فكان يمشي فيها وحشا ، ليس له فيها زوج يسكن إليها فنام نومة فاستيقظ وعند رأسه امرأة قاعدة خلقها الله من ضلعه ، فسألها من أنت ؟ قالت : امرأة . قال : ولما خلقت؟ . قالت : لتسكن إلي . فقالت له الملائكة ينظرون ما بلغ من علمه : ما اسمها يا آدم . قال : حواء . قالوا : و لم كانت حواء ؟ قال : لأنها خلقت من شيء حي . وذكر محمد بن إسحاق ، عن ابن عباس : أنها خلقت من ضلعه الأقصر الأيسر وهو نائم[٣٢] ، ولأم مكانه لحما . ومصداق هذا في قوله تعالى : يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء "[٣٣] . ، وفي قوله تعالى : هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها فلما تغشاها حملت حملا خفيفا فمرت به"[٣٤]

28 أخرجه مسلم (١٠٠٦)
29 صحيح مسلم الصفحة أو الرقم 1628
30 أخرجه البيهقي في ((شعب الإيمان)) (٥٤٨٦)
31 أخرجه الترمذي (١٠٨٩)، والبيهقي (١٥٠٩٥)

٣٢ الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي - تفسير سورة البقرة - الآية ٣٥
٣٣ سورة النساء آية ١
٣٤ سورة الأعراف آية ١٨٩

وقد أجمع العلماء على أن الأصل في الزواج الندب والاستحباب لمن قدر عليه، وقد يجب إذا خشي المرء على نفسه الوقوع في الحرام.

فهو يختلف باختلاف حال المكلف من رغبته في الزواج، وقدرته عليه وعجزه عنه.

١- يكون واجبا

١- إذا كان الزوج قادرا على الزواج ومطالب (النفقة).

٢- أمنا على نفسه من أن يظلم زوجته.

متيقنا من الوقوع في الزنى لو لم يتزوج.

التعليل: لأن الزنى حرام، فأصبح إجتنابه بالزواج واجب **والقاعدة الشرعية:** أن ما لا يتوصل إلى ترك الحرام إلا به يكون فرضا أي واجبا عليه الزواج.

٢- يكون مندوبا

١- من كان له شهوة، يعني تاقت نفسه للزواج. ولا يخاف الزنا يسن له النكاح.

لقوله صلى الله عليه وسلم: (يا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ)[٣٥].

التعليل: علل أمره بأنه أغض للبصر وأحصن للفرج، وخاطب الشباب لأنهم اغلب شهوة، وذكره بأفعل التفضيل، فدل على أن ذلك أولى للأمن من الوقوع في محظور النظر والزنا.

٣- يكون حراما

١- إذا كان الزوج غير قادر على النفقة.

٢- متيقنا من ظلم الزوجة.

التعليل لأن كل ما يفضي إلى الحرام يكون حراما والظلم حرام.

٤- يكون مكروها

١- إذا كان قادرا على مطالب الزواج (النفقة).

٢- يغلب على ظنه أنه يظلم زوجته.

٥- يكون مباحا

١- يكون معتدل في رغبته في الزواج وعدمها.

٢- لا يخاف الوقوع بالزنا.

٣- لا يخاف ظلم زوجته.

وتظهر مكانته أيضًا في كونه السبيل المشروع الوحيد لإشباع الغريزة وبقاء النوع الإنساني؛ فبه تتحقق مقاصد عظيمة: حفظ النسب، وصون العرض، وتكثير الأمة الإسلامية، وتربية النشء على طاعة الله . ومن الأحاديث الدالة على مكانته قول النبي ﷺ :«تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة[36]» وهذا توجيه نبوي يرغّب في الزواج لتحقيق التكاثر وبناء أمة قوية متماسكة.

وقد تناول الفقهاء عقد النكاح في أبواب خاصة من مصنفاتهم، مبينين أحكامه مفصّلة. فهو عقد لازم بعد انعقاده الصحيح، يرتب حقوقًا وواجبات متبادلة بين الزوجين: من المهر والنفقة وحسن العشرة للزوجة، والطاعة بالمعروف وحفظ الزوج وبيته للزوجة، وغير ذلك. ويختلف عقد النكاح عن العقود المدنية البحتة بكونه عبادةً اجتماعية؛ فلا يقتصر أثره على المتعاقدين بل يتعداه إلى الأسرة والمجتمع. لذا أحاطه الشرع بضمانات خاصة أثناء الانعقاد، كإشهاد الشهود

٣٥ أخرجه البخاري، باب من لم يستطع الباءة فليصم (٧/٣)، رقم الحديث (٥٠٦٦)

36 أخرجه أحمد (١٣٥٩٤)، وابن حبان (٤٠٢٨) باختلاف يسير، وأبو نعيم في ((حلية الأولياء)) (٢١٩/٤)

واشتراط الولي للمرأة على رأي جمهور العلماء، حفاظًا على علنية العقد وشفافيته، ومنعًا لأي تلاعب أو استغلال قد يضر بأحد الطرفين أو بالأنساب.

*** أركان عقد الزواج وشروط صحته وحالات بطلانه**

الزواج ليس مجرد ارتباط اجتماعي عابر، بل هو عقد شرعي مهيب، بُني على مقاصد عظيمة، وأسّس بضوابط دقيقة تحفظ للإنسان كرامته، وتصون للمجتمع توازنه، وتحقق لخلافة الإنسان في الأرض غايتها النبيلة .وقد وصفه القرآن الكريم بأنه" ميثاق غليظ"، في إشارة إلى ما يترتب عليه من التزامات ومسؤوليات لا تُضاهى بأي عقد آخر، دلالة على سُمُوِّه ومكانته في التشريع الإسلامي.

ولِما لهذا العقد من أثر مباشر في أنساب الناس وأعراضهم، وفي استقرار الأسر والمجتمعات، لم تتركه الشريعة لاجتهاد العرف وحده، بل أحاطته بأركان محددة، وشروط منضبطة، وحدّت فيه ما يُفسده أو يُبطله، حمايةً لحقوق الأطراف، درءًا لما قد يترتب من مفاسد اجتماعية أو شرعية فكان لكل عنصر من عناصره وظيفة جوهرية، لا يستقيم البناء الأسري إلا بتحققه، ولا يُعد العقد مُعتَبَرًا في ميزان الشريعة إن اختل أحد أركانه أو فُقد شرط من شروط صحته.

وفي ضوء ذلك، تتضح أهمية هذا المبحث الذي يُسلّط الضوء على البناء الفقهي الدقيق لعقد الزواج، فيتناول أركانه التي لا يقوم إلا بها، مثل الصيغة، والولي، والزوج، والزوجة، والشاهدان، وشروط صحته كالرضا وانتفاء الموانع، كما يعرض لحالات البطلان التي تجعل من العقد لغوًا لا أثر له، أو تُحيله إلى عقد فاسدٍ يستوجب الفسخ.

وفي هذا السياق، يستند هذا المبحث إلى ما قررته المذاهب الفقهية الأربعة، مدعّمًا بالأدلة من الكتاب والسنة، ومستنيرًا بما أقرّته المجامع الفقهية الحديثة، ليقدّم معالجة شاملة تجمع بين الأصالة والاجتهاد المعاصر، وتُراعي ما جدّ من صور عقد الزواج، خاصة في ظل ظهور الوسائل الإلكترونية والتقنيات الحديثة، التي باتت تُعيد طرح أسئلة جوهرية حول مدى تحقق الأركان والضمانات.

*** أركان الزواج**

الركن في اللغة :الجانب الأقوى من كل شيء يقال: ركنت إلى الله أي اعتمدت عليه، والركن العز والمنعة، ومنه قوله تعالى {أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ[37]}

والركن في الاصطلاح :ما تو قف عليه وجود الشيء وكان جزءا من ماهيته وداخلا فيه.

فالركن يخالف الشرط فهو داخل في ماهيته الشيء كالركوع بالنسبة للصلاة والشرط ما توقف الشيء على وجوده وليس جزءا منه كالضوء بالنسبة للصلاة.

وأما العقد في اللغة :فهو ما عُقِدَ من البناء, بأن أُلْصِقَ بعض حجارته ببعض بما يمسكها فأحكم إلصاقها.. أو هو ارتباطٌ بين طرفين يلتزم بمقتضاه كلٌ منهما تنفيذ ما اتفقا عليه[٣٨].

وهو في الاصطلاح :تعلق كلام أحد العاقدين بالآخر شرعًا على وجهٍ يظهر أثره في المحل[٣٩].

37 سورة هود الآية ٨٠

٣٨ حاشية الدسوقي على الشرح الكبير جـ٢/ ٢٢٠.

٣٩ العناية مع فتح القدير كلاهما على الهداية جـ٥/ ٧٤.

*** موقف الفقهاء من أركان العقد**

١- يختلف الفقهاء -رحمهم الله- في نظرهم إلى ما يجب أن يكون ركنًا وما لا يجب أن يكون كذلك.

٢- فبعضهم يعتبر الأركان خمسة، وبعضٌ آخر يعتبرها اثنين، وثالث يعتبرها ثلاثة.

٣- كذلك نجد أن من قصروا الأركان على اثنين يختلفون في تعيينها؛ فالخطّاب المالكيّ اختار جعل الزوج والزوجة ركني العقد فقط, أما الحنفية والفتوحي من الحنابلة فجعلوا ركني العقد الإيجاب والقبول فقط.

٤- كذلك نجد أن من يقول إنها خمسة يختلفون في تعيينها؛ فالشافعية يجعلون الشاهدين ركنًا مع الولي والصيغة والزوج والزوجة، والمالكية يجعلون الصداق ركنًا خامسًا مع الولي والصيغة والزوج والزوجة.

بعد هذه العجالة من النظر إلى مواقف الفقهاء من أركان العقد أرى أن الأقرب إلى الواقع هو ما قاله العلامة البناني المالكيّ إذ قال" :والحق -والله أعلم, أن المراد بالركن ما لا توجد الحقيقة الشرعية بدونه، فتدخل الخمسة :الولي والصداق والمحل والصيغة؛ لأن العقد لا يتصور إلّا من عاقدين، وهما شرعًا الولي والزوج، ومن معقود عليه هو الزوجة، والعوض فلا بُدّ من وجوده وإن لم يجب ذكره، ولا يتصور العقد إلّا بصيغة. [40]

وعلى ذلك فسنتناول هذه الأركان الخمسة.

الصيغة، والولي، والزوج، والزوجة، والشاهدان:

١- الركن الأول: الصيغة

التي تتكون من الإيجاب والقبول.

والإيجاب والقبول :هما اللفظان الصادران من طرفي العقد على الوجه المخصوص.

وأكثر الفقهاء يعتبرون ما صدر من ولي الزوجة إيجابًا, وما صدر من الزوج هو القبول, سواء تقدّم أيٍّ منهما أم تأخر41.

ويرى بعضهم أن ما صدر أولًا هو الإيجاب، وما صدر ثانيًا هو القبول، من غير نظر إلى الموجب سواء كان ولي الزوجة أم الزوج42.

ولا يشترط توافق الولي والزوج في اللفظ، فلو قال الولي :زوجتك، فقال الزوج :قلبت نكاحها انعقد النكاح، ولا يكفي قول الزوج قبلت بل لا بد وأن يقول :قبلت نكاحها أو تزويجها.

ويصح تقديم لفظ الزوج على الولي لحصول المقصود كما يقول الزوج :تزوجت ابنتك، فيقول الولي :زوجتك.

٢- الركن الثاني: الولي

يُعَدُّ وجود الولي في عقد النكاح من القضايا المحورية في الفقه الإسلامي، لما له من ارتباط بحفظ مصالح المرأة والأسرة .فقد اتفق الفقهاء على مشروعية ولاية الزواج من حيث الأصل، لكنهم اختلفوا في حكم اشتراطها لصحة العقد .ويتناول هذا البحث حكم الولي في عقد الزواج عبر استعراض آراء المذاهب الفقهية الأربعة، وبيان شروط الولي

40 حاشية البناني على الزرقاني جـ٣/ ١٦٨.
41 الخرشي جـ٣/ ١٧٤, والزرقاني جـ٣/ ١٦٩, والمحلى على المنهاج جـ٣/ ٢١٦, وهذا خلافًا للحنابلة الذين يشترطون الترتيب بين الإيجاب وهو الصادر أولًا من قِبَلِ الولي أو من يقوم مقامه, والقبول وهو الصادر ثانيًا من الزوج أو وكيله. كشاف القناع جـ٥/ ٣٧.
42 فتح القدير جـ٥/ ٧٤.

كما وردت في كتب الفقه، مع الاستدلال بالنصوص الشرعية من القرآن والسنة .كما سنعرج على آراء كبار العلماء المعاصرين أمثال ابن باز وابن عثيمين والقرضاوي في المسألة، ثم نقدم تحليلًا مقارنًا وترجيحًا مدعَّمًا بالأدلة، مع مراعاة السياق الاجتماعي المعاصر.

الوَلِيُّ لُغةً :هو القَريبُ، ووَلِيَ الأمرَ: إذا قام به، وتولَّى الأمرَ .أي تقلده ، وتولَّى فُلانًا: اتَّخَذه وليًّا. [٤٣]

والوَلِيُّ اصْطِلاحًا: مَن له ولايةُ التصَرُّفِ في المالِ والنَّفسِ جَميعًا.[44]

لا يَصِحُّ النِّكاحُ بدونِ وليٍّ للمَرأةِ، وهو مَذهَبُ الجُمهورِ : المالكيَّة، والشَّافعيَّة، والحَنابلة، وبه قال كَثيرٌ مِن السَّلَفِ، وحُكِيَ عن الصَّحابةِ عَدَمُ الخِلافِ في ذلك.

*** الحكم الفقهي للولي عند المذاهب الأربعة**

تباينت أنظار فقهاء المذاهب الأربعة حول اشتراط الولي لصحة عقد الزواج بين قولين رئيسيين :قول جمهور العلماء المالكية والشافعية والحنابلة بوجوب وجود الولي لصحة النكاح، وقول الحنفية بعدم اشتراط الولي في بعض الحالات .فيما يلي تفصيل ذلك لكل مذهب:

*** مذهب الحنفية عدم اشتراط الولي**

ذهب الإمام أبو حنيفة وصاحباه إلى أن المرأة البالغة العاقلة الرشيدة لها أن تُزوِّج نفسها بغير إذن وليٍّ، سواء كانت بكرًا أم ثيِّبًا .وعقد الزواج يصح بإيجاب وقبول منها ومن الزوج دون الحاجة لولي، ما دامت مستكملة للأهلية[٤٥]

واستدلّ الحنفية على ذلك بجملة أدلة من القرآن والسنة والعقل، منها: –

١– قوله تعالى :﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فبلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تعْضُلُوهُنَّ أَنْ ينْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾[٤٦].فقد فُهم منه إسناد فعل النكاح إلى النساء أنفسهن، ونهي الأولياء عن منعهن من الزواج بمن يرتضينه؛ وهذا يدل ضمنًا على أن للمرأة حق تزويج نفسها، خاصة الثيِّب التي سبق لها الزواج. وكذلك قوله تعالى في حق المطلقة ثلاثًا :﴿حَتَّى تنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ حيث أضاف فعل النكاح إليها، مما يُشير إلى صحة مباشرتها للعقد.

٢– قوله تعالى :﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ بعد انقضاء العدة، حيث يفيد أن للنساء التصرف بأنفسهن في النكاح بالمعروف أي بزواجهن من الأكفاء وبمهر المثل دون حرج على الأولياء في ذلك . قال فقهاء الحنفية :إذا زوَّجت المرأةُ نفسَها من كفءٍ بمهر المثل فقد فعلت معروفًا، فلا حقَّ للأولياء في الاعتراض .أما إن زوجت نفسها بغير كفء أو بدون مهر المثل فللولي حق الاعتراض حفظًا لحقها.

٣– حديث الثيب والبكر :استدلوا بقوله صلى الله عليه وسلم «الثيِّبُ أَحقُّ بنفسها من وليِّها، والبكرُ تُستأذن في نفسها»[47] .فهذا الحديث يدل – بظاهره – على أن الثيِّب أملك بأمر نفسها في الزواج من وليها، مما يفهم منه عدم اشتراط الولي لا سيما في حق الثيب.

٤٣ تهذيب اللغة للأزهري (٣٢٣/١٥)، ((لسان العرب)) لابن منظور (٤٠٧/١٥، ٤١١).
44 المبسوطللسرخسي (١٩٦/٤).

٤٥ انظر: فتح القدير ٢٥٦/٣ وبدائع الصنائع ١٣٦٥/٣.
٤٦ سورة البقرة ٢٣٢
47 أخرجه مسلم (١٤٢١)

٤- قصة المرأة التي زوجها أبوها بغير رضاها :رُوي أن فتاةً جاءت النبي ﷺ تشكو أن أباها زوّجها من ابن أخيه ليرفع من شأنه وهي كارهة، فخيّرها النبي ﷺ فقالت" :قد أجزت ما صنع أبي، ولكن أردتُ أن أعلم النساء أن ليس للآباء من أمر بناتهم شيء ."فقد أقرها النبي ﷺ على أن للمرأة حقًا في عقد نكاحها، بدليل قوله لها أولًا» :اجيزي ما صنع أبوك «ثم لمّا رفضت قال» :«اذهبي فانكحي من شئت »[48].وهذا عند الحنفية يدل على أصل صحة نكاحها بغير ولي، وإن كان الأفضل إشراكه.

بهذه الأدلة وغيرها رأى الحنفية صحة العقد بدون ولي في حق المرأة الرشيدة .ومع ذلك قيدوا هذا الحق بقيود مصلحة؛ فإذا اختلت الكفاءة أو كان المهر دون مهر المثل، جاز للولي طلب فسخ النكاح حمايةً لحقوق المرأة .وقد تبنّى قانون الأحوال الشخصية في بعض البلاد هذا المذهب مراعاةً لتمكين المرأة الرشيدة قانونيًا من إبرام عقد زواجها، كما هو الحال في اعتماد القانون المصري لرأي الحنفية في القرن الماضي .وقد اعتُبر ذلك اتساقًا مع منح المرأة الأهلية المدنية الكاملة في التصرفات .ورغم إقرار هذا الرأي فقهيًا وقانونيًا في بعض البيئات، فإن إشراك الولي وموافقته يبقى مستحبًا عند الحنفية خروجًا من الخلاف ودرءًا للمفاسد.[٤٩]

*** مذهب المالكية اشتراط الولي**

يرى المالكية أن وجود الولي شرطٌ لازم لصحة عقد النكاح؛ فلا يصح العقد إذا باشَرَته المرأة بنفسها دون ولي . فلا تملك المرأة – بكرًا كانت أم ثيّبًا – أن تزوج نفسها، وعقدها بدون ولي باطل عندهم .عَدَّ المالكية الوليَّ ركنًا من أركان النكاح إلى جانب الزوجين والصيغة، فلا ينعقد النكاح بدونه[٥٠]. واستدل المالكية – كسائر الجمهور – بالنصوص الشرعية الآمرة بولاية النكاح، وبعمل السلف .فمن أدلتهم حديث النبي ﷺ :«أيما امرأة نكَحَتْ أي تزوّجت بغير إذن وليِّها فنكاحُها باطلٌ، فنكاحُها باطلٌ، فنكاحُها باطلٌ[51]» . وفي رواية «لا نكاح إلا بولي[52]»، وهو حديث مشهور احتج به أهل الحديث وصححه جماعة من المحدثين. وبهذا الدليل وأمثاله قال المالكية ببطلان النكاح بلا ولي .ونصّ فقهاء المالكية على أن هذا الحكم عامٌّ في حق البكر والثيّب على سواء[٥٣]؛ غير أن الولي وخاصة الأب أو الجد عندهم وليٌّ مجبِر بمعنى أنه يملك إتمام تزويج البكر دون رضاها الصريح ما لم تُبدِ اعتراضًا، لكن لا يملك إجبار الثيّب التي سبق لها الزواج

48 أخرجه النسائي في ((الكبرى)) (٥٣٥٩)، وعبد الرزاق (١٠٣٠٣) حديث مرسل فيه مجهول

٤٩ لماذا يتزوج المصريون على مذهب الإمام أبو حنيفة؟.. القانون المصرى أقره منذ ١٠٠ سنة.. المذهب الحنفى نصر حقوق المرأة وأعطاها الأهلية الكاملة لإنشاء عقد النكاح.. والافتاء تجيب عن التساؤلات - اليوم السابع
https://www.youm٧.com/story/١٠/٨/٢٠٢١

٥٠كتاب شرح الزرقاني على مختصر خليل وحاشية البناني ج٣/ص ٣٢٧

51 صحيح أبي داود الصفحة أو الرقم 2083 - صححه الشيخ الالباني

52 أخرجه أبو داود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠١)، وابن ماجه (١٨٨١) صحيح بن حبان

٥٣ الشرح الصغير: ٣٥٣/ ٢ - ٣٥٧، الشرح الكبير: /٢٢٣ وما بعدها، القوانين الفقهية: ص ١٩٨ وما بعدها، البدائع: ٢٤٧/ ٢، مغني المحتاج: ١٤٩/ ٣، كشاف القناع: ٤٦/ ٥ وما بعدها.

إلا برضاها .وعلى كل حال، وجود الولي ومباشرته للعقد أمر لا بد منه في فقه المالكية، وقد انعكس هذا الرأي في كثير من قوانين الأحوال الشخصية في البلاد التي تعتمد المذهب المالكي، حيث يُنَصّ صراحة على بطلان الزواج بدون ولي.

*** مذهب الشافعية اشتراط الولي**

الشافعية يشترطون الولي لصحة الزواج اشتراطًا قويًا، ويعدّونه أيضًا ركنًا من أركان العقد الأساسية .فلا يصح عندهم أن تعقد المرأة نكاحها بنفسها بحالٍ من الأحوال، حتى لو كانت ثيّبًا أو بلغت سن الرشد .قال الإمام الشافعي في الأم" :لا نكاح إلا بولي وشاهدين"، وهذا تعبير عن وجوب الولي .ويستدل الشافعية بنفس أدلة الجمهور، ومن أبرزها حديث :لا تزوج المرأةُ المرأةَ، ولا تزوج المرأةُ نفسها[54]؛ فإن الزانية هي التي تزوج نفسها وهو حديث جاء بمجموع طرق يقوّيه عندهم .وكذلك يستدلون بعموم ولاية التزويج الواردة في القرآن والسنة .وقد شدّد الشافعية في ترتيب الأولياء وشروطهم كما سيأتي لضمان صحة العقد .وعند الشافعي لا فرق بين بكر وثيب في اشتراط الولي، إلا من جهة وجوب الاستئذان :فالبكر يستأذنها وليها بصمتها، والثيب بإذنها الصريح .فخلاصة مذهب الشافعي أن الولي ركن لا ينعقد النكاح بدونه، وأي عقد بلا ولي فهو باطل ولو تراضى الطرفان، ووجب فسخه عند القضاء[55].

*** مذهب الحنابلة اشتراط الولي**

أما الحنابلة فيتفقون مع الجمهور على اشتراط الولي لصحة النكاح .نصّ الإمام أحمد على حديث «لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل» ، وقال" :ليس للمرأة نكاح بغير ولي ." ويعدّ الحنابلة الولي من شروط العقد وليس ركنًا ذاتيًا، لكن النتيجة واحدة وهي عدم صحة الزواج بدونه. واستدلوا كذلك بحديث «أيما امرأة نكحت نفسها بغير إذن وليها فنكاحها باطل»، وبما رُوي أن معقل بن يسار منع أخته من الزواج بخاطب كفء فأنزل الله النهي عن عضلها، فدعا النبي ﷺ معقلًا وزوّج أخته بذلك الخاطب، وفي هذا دلالة أن تزويج المرأة من شأن أوليائها وليس لها مباشرة العقد بنفسها. كما يحكي بعض علماء الحنابلة إجماع الصحابة على اعتبار الولي، إذ لا يُعرف من الصحابة من زوّج امرأة نفسها بدون ولي. وعليه، قرر فقهاء الحنابلة بطلان أي عقد زواج بلا ولي شرعي، وأوجبوا تدخل القاضي السلطان ليكون ولي من لا ولي له عند الحاجة[56].

خلاصة المقارنة الفقهية :جمهور الفقهاء مالكية وشافعية وحنابلة يشترطون الولي لصحة عقد الزواج مطلقًا، ويرون العقد بدونه باطلًا .في المقابل انفرد الحنفية بعدم جعل الولي شرطًا في حق المرأة البالغة الرشيدة، وإن كانوا يستحسنون وجوده .ويظهر أن الخلاف بينهم مردّه اختلافهم في فهم النصوص وتقييمها — كما سيأتي — مع اتفاق الجميع على

٥٤ أخرجه ابن ماجه (١٨٨٢)، والبيهقي (١٤٠٠٥) ضعفه الألباني

55 نشر في مجلة (الدعوة) العدد (١٦٤٠) بتاريخ ١١ محرم ١٤١٩هـ. (مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز ٢١/ ٣٨) .

56 البخاري (٤٥٢٩)، والترمذي (٢٩٨١)، والنسائي في ((السنن الكبرى)) (١٠٩٧٤)

أصل مشروعية ولاية التزويج حرصًا على مصلحة المرأة وعدم وقوعها في الغرر.

*** شروط صحة الولي في عقد النكاح**

ذكر الفقهاء شروطًا ينبغي توافرها في الوليّ ليصحّ تزويجه لمن في ولايته .وهذه الشروط متفق على معظمها بين المذاهب، وبعضها مختلف فيه .ويمكن إجمال أهم شروط صحة الولي على النحو الآتي:-

١- العقل :فلا ولاية لمجنون أو معتوه، لأن الولاية تتطلب القدرة على التمييز ورعاية المصلحة

٢- البلوغ :فلا يصح أن يكون الصبي وليًا في النكاح قبل أن يحتلم أو يبلغ سن الرشد المحددة شرعًا. فغير البالغ لا ولاية له على غيره.

٣- الذكورة :الولاية في التزويج خاصة بالرجال من عصبة المرأة، فلا ولاية للمرأة في النكاح فلا تزوج المرأة غيرها ولا نفسها وهذا متفق عليه بين الفقهاء ، فكما أن المرأة لا تزوِّج نفسها عند الجمهور، فكذلك لا تزوِّج غيرها[57].

٤- الإسلام في ولاية المسلمة : يُشترط اتفاق دين الولي والمولِّي عليها؛ فلا ولاية لكافر على مسلمة اتفاقًا ، لقوله تعالى :﴿وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً﴾[٥٨] . وكذلك لا ولاية لمسلم على غير المسلمة عند جمهور الفقهاء، لأن اختلاف الدين مانع للولاية في النكاح.

٥- الحرية :اشترط الجمهور كون الولي حرًا غير مملوك، فلا ولاية للعبد القِنّ[٥٩]؛ لأن العبد مولّى عليه بنفسه فكيف يملك ولاية على غيره[٦٠]. وقد تساهل بعض الفقهاء في ولاية العبد فيما يخص تزويج مملكته أو ابنته بإذن سيده، لكنه قول ضعيف وشبه مهجور في العصر الحاضر لانعدام الرق.

٦- الرُشْد وحسن التصرف :والمقصود به امتلاك الولي القدرةَ على النظر في الكفء ومصالح النكاح.فيشترط أن يكون الولي عديمَ السَّفه مدركًا لمآلات النكاح، فلا تصح ولاية الأب السكران المداوم أو المعروف بسوء التصرف مثلًا .وهذا الشرط محل خلاف بين العلماء، فاشتراط الرشد والعدالة في الولي مختلف فيهما [61]:ذهب البعض إلى اعتباره شرط صحة[٦٢]، ورأى آخرون الاكتفاء بهما شرطَ أولوية لا صحة

---

57 نشر في مجلة (الدعوة) العدد (١٦٤٠) بتاريخ ١١ محرم ١٤١٩هـ. (مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز ٢١/ ٣٨.(

٥٨ سورة النساء ١٤١

٥٩القِنّ هو العبد الخالص الذي لا حرية فيه، سواء كان مملوكًا لشخص واحد أو عدة أشخاص. يُطلق أيضًا على العبد الذي وُلد عند سيده ولا يستطيع الخروج من ملكه

٦٠ الحاوي الكبير ج٩ص ١٤٠

61 بدائع الصنائع (٤/٤١ – ٤٣)، واللباب في شرح الكتاب (٣/١٠١ – ١٠٤)

٦٢ المغني (١١/٤١٢)، وكشاف القناع (٥/٤٩٨).

فتُكره ولاية الفاسق وتصح إن وقع العقد بها. والأكثر على اشتراط كون الولي رشيداً ديِّنًا حفاظًا على حقوق المرأة.

٧- عدم الإحرام بحج أو عمرة :نصّ كثير من الفقهاء ومنهم المالكية[٦٣]والشافعية[64] والحَنابِلَة[٦٥]، والظَّاهِريَّة[٦٦]، وهو قولُ طائفةٍ مِنَ السَّلَفِ[٦٧] على أن المحرِم بحج أو عمرة لا يجوز أن يُجري عقد النكاح؛ فلا يصح أن يكون وليًا في حال إحرامه، ولا يصح أيضًا أن يُزوِّج المحرمُ ابنته أو غيرها حتى يتحلّل . لحديث النبي ﷺ :«لا يَنْكِحُ المُحرِمُ ولا ينْكِح [68]»أي لا يتزوج ولا يُزوِّج غيره وهو محرم .وعقد المحرم إن وقع فهو فاسد عند الجمهور[٦٩].

٨- الترتيب وعدم المزاحمة :يشترط أيضًا أن يكون الولي الأقرب هو الذي يباشر العقد أو يأذن به، فلا يتجاوز الأبعدُ الأقربَ إلا لعذر شرعي كغياب الأقرب أو عضله ظلمًا .

[70]فالولي الأقرب كالأب مقدَّم على الأخ مثلًا[٧١]. وتنتقل الولاية للأبعد فالأبعد عند فقدان الأقرب أو فقدان أهليته أو عضله للمولِّي عليها ويأتي السلطان القاضي في مرتبة أخيرة؛ فهو ولي من لا ولي له أو من عَضَلَ أولياءُها بغير حق.

تلك هي أبرز الشروط المستنبطة من كتب الفقه لصحة ولاية التزويج .فإذا اختل شرطٌ منها، انتقل حق الولاية إلى من يليه في الترتيب .فالسلطان ولي من لا ولي له[٧٢] كما ورد في الحديث الشريف، أي القاضي المسلم يتولى تزويج المرأة التي لا يوجد لها ولي مناسب، أو التي يُعرض عنها أولياؤها ظلمًا بمنعها من الكفء العضل .وهذا النظام يضمن عدم تعسف بعض الأولياء وإبقاء مصلحة المرأة مقدَّمة في نهاية المطاف.

---

٦٣ ((التاج والإكليل)) للمواق (٣/ ٤٣٨)، ((الاستذكار)) لابن عَبْدِ البَرّ (١١٨/٤)، ((بداية المجتهد)) لابن رشد (٣٣١/١)، ((الذخيرة)) للقرافي (٣٠١/٣، ٣٤٤).

64 ((المجموع)) للنووي (٢٨٣/٧، ٢٨٨)ويُنظر: ((الحاوي الكبير)) للماوردي (١٢٣/٤)

٦٥ ((الإقناع)) للحجاوي (١/ ٣٦٤)، ويُنظر: ((الشرح الكبير)) لشمس الدين ابن قُدامة (٣١١/٣، ٣١٤)، ((الشرح الممتع)) لابن عُثيمين (١٥١/٧، ١٥٥)

٦٦ ((المحلى)) لابن حَزْم (١٩٧/٧رقم ٨٦٩)، ((المجموع)) للنووي (٢٨٧/٧)

٦٧ قال ابنُ عبدِ البرّ: (قال مالك والشافعي وأصحابهما والليث والأوزاعي:لا يَنكِح المُحْرِمُ ولا يُنْكِحُ، فإن فعل فالنِّكاحُ باطل، وهو قولُ عُمرَ بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمر، وزيد بن ثابت، وسعيد بن المسيب، وسالم بن عبد الله، وسليمان بن يسار، وبه قال أحمد بن حنبل) ((الاستذكار)) (١١٨/٤). وقال النووي: (مذْهَبُنا أنَّه لا يصِحُّ تزوُّجُ المُحْرِم ولا تزويجُه، وبه قال جماهيرُ العلماءِ مِنَ الصَّحابةِ والتَّابعين فمَن بعدَهم، وهو مذهب عمرَ بن الخطاب، وعثمان، وعلي، وزيد بن ثابت، وابن عمر، وابن عباس، وسعيد بن المسيّب، وسليمان ابن بشار، والزُّهري) ((المجموع)) (٢٨٧/٧)، ويُنْظَر: ((أضواء البيان)) للشنقيطي (١٧/٥)

68 صحيح مسلم الرقم1409 :

٦٩ نخب الأفكار (١٠/ ٣١١- ٣١٢) فتح العلام بشرح الإعلام (ص: ٣٩٠) شرح الموطأ (٢/ ٤٠٨)فتح ذي الجلال والإكرام (٣/ ٣٧٧)

70 المالكية - قالوا: إذا وجد أولياء أقرب وأبعد صح عقد النكاح بالولي الأبعد مع وجود الأقرب، مثلاً إذا وجد أخ مع عم وباشر العم العقد الصحيح. وكذا إذا وجد أب مع ابن وباشر الأب العقد فإنه يصح

٧١ كتاب الفقه على المذاهب الأربعة - مبحث إذا زوج الولي الأبعد مع وجوب الأقرب

٧٢ صحيح ابن حبان برقم ٧٠٧٥

*** أدلة مشروعية اشتراط الولي من القرآن والسنة**

استند الفقهاء في اشتراطهم وجود الولي في النكاح —أو عدم اشتراطه— إلى أدلة متنوعة من القرآن الكريم والسنة النبوية، نذكر أهمها فيما يأتي: –

١– قوله تعالى :﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ...﴾[٧٣] جاء الأمر بصيغة خطاب للأولياء والأوصياء أن يزوجوا من تحت ولايتهم من غير المتزوجين من الرجال والنساء .فلفظ أنكحوا موجَّه لجماعة المخاطبين وهم أولياء الأمور في المجتمع، مما يفيد أن تزويج المرأة مسؤولية وليها أو من يتولى أمرها .وقد استدل الجمهور بهذه الآية على وجوب تدخل الأولياء في عقد النكاح، وأن المرأة لا تستقل بزواج نفسها عقدًا دون ولي.

٢– قوله تعالى :﴿فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾[٧٤] تحدثت الآية عن زواج الإماء المؤمنات عند عدم القدرة على زواج الحرائر، واشترطت نكاحهن بإذن أهلهن أي سادتهن أولياء أمورهن . فاشتراط إذن الولي في نكاح الأمة دليلٌ على أصل اشتراطه في نكاح الحرة من باب أولى، لأن ولاية السيد على أمَته شبيهة بولاية الأب على ابنته .قال الإمام ابن باز في تفسير هذه الآية : "دلَّ على أن السيد هو ولي أمَته لا تُزوَّج إلا بإذنه[٧٥]، وكذلك الحال في الحرة ليس لوليها أن تزوجها بدون إذنها، وليس لها أن تتزوج بدون وليّ ."فهذه الآية على قِلّة ألفاظها جمعت إشارتين :ضرورة الولي سيد الأمة أو ولي الحرة، وضرورة رضا المرأة إذن الأمة هنا باعتبار رضاها الضمني بالزواج.

٣– قوله تعالى :﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾[٧٦] هذا نصٌّ في نهي الأولياء عن منع النساء من الزواج إذا تراضت المرأة وخاطبُها الكفء فيما بينهما بالمعروف .وقد نزلت هذه الآية في معقل بن يسار الذي منع أخته من العودة لزوجها السابق بعد انقضاء عدتها، فأنكر اللهُ عليه ذلك .واستدل الجمهور بالآية من وجهين :الأول أنها تخاطب الأولياء في شأن تزويج مولياتهن، مما يدل على أصل ولايتهم على الزواج وإلا لما كان لعضلهم معنى .والثاني أنها تحذر من تعنت الولي وعضله بغير حق، مما يفيد ضمنًا أن للولي دورًا مشروعًا ولكن عليه أن يمارسه بالمعروف وألا يمنع المرأة من الكفء بلا سبب . فالآية تقرر مبدأ الولاية وتُقيّده بمنع التعسف .أما الحنفية ففهموا منها جانبًا آخر، إذ قالوا" :لا تعضلوهن "أي لا تمنعوهن من إتمام زواجهن بأنفسهن ممن ارتضين؛ فدل عندهم على أن المرأة تباشر العقد، والوليّ وظيفته عدم المنع فقط . لكن هذا فهمٌ غير لازم، إذ يمكن الجمع بأن للمرأة حق اختيار الزوج، وعلى الولي التنفيذ ما دامت رضيت بالكفء .وعلى كلٍ فقد دلّت الآية بوضوح على أن وجود الولي أمر مفروغ منه شرعًا وإنما النهي عن سوء استعمال سلطته.

٤– قول النبي ﷺ :لا نكاح إلا بولي .وهذا حديث مروي من طرق عدة عن صحابة كأبي موسى الأشعري وابن عباس وعائشة رضي الله عنهم .وهو يدل بصراحة على نفي صحة أي عقد زواج بلا ولي .وقد صحح هذا الحديثَ جمعٌ من أهل العلم، منهم الترمذي وابن حبان والحاكم، وقال الإمام الألباني إنه حديث صحيح بمجموع طرقه. وبه أخذ الأئمة الثلاثة ومن تابعهم، فكان نصًا في محل النزاع .وأجاب الحنفية عن هذا الحديث بعدة وجوه :تضعيف بعض طرقه، أو تأويله بأن المراد

٧٣ سورة النور آية ٣٢
٧٤ سورة النساء آية ٢٥
75 https://binbaz.org.sa/audios/٠٥/٢٨٤
٧٦ سورة البقرة آية ٢٣٢

لا نكاح إلا بولي أي لا نكاح إلا بولي مُرضيٍّ أي أنه إرشاد لا اشتراط، أو أنه مخصوص بحالة الصغر ونحوها ...ولكن هذه التأويلات لم تلق قبولًا لدى جمهور المحدثين والفقهاء، خاصة مع وروده بلفظ صريح آخر :أيما امرأةٍ نكَحت أي تزوجت بغير إذن وليها فنكاحها باطل .فهو نصٌّ في الحكم ببطلان الزواج إذا لم يأذن الولي الشرعي .لذلك وصف ابن المنذر هذا الحديث بقوله" :هذا يقتضي نفي الصحة عن النكاح بلا ولي."

٥- قول النبي ﷺ أيما امرأةٍ نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ثلاث مرات[٧٧] .هذا الحديث رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم، وهو صريح في اشتراط الولي كما سلف . وزاد في بعض رواياته ...:فإن دخل بها فلها المهر بما استحلّ من فرجها، فإن اشتجروا اختلف الولي والزوج (فالسلطان ولي من لا ولي له .«وهذي الزيادة الأخيرة مهمة، إذ تبين أنه إذا وقع نزاع أو لم يوجد وليّ، فإن القاضي ولي من لا ولي له، حرصًا على إتمام مصلحة الزواج وعدم توقفها على تعسف شخص بعينه .وقد أخذ الفقهاء بهذه الزيادة في التطبيق العملي كما سبق بيانه.

٦- حديث :الثيِّب أحق بنفسها من وليها، والبكر تُستأذن في نفسها وإذنها صماتها,[٧٨] متفق عليه .هذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما، وهو في ظاهره يدل على أن المرأة الثيب التي سبق لها الزواج أحق في شأن نفسها من وليها، مما قد يتبادر منه عدم الحاجة للولي . ولهذا جعل الحنفية هذا الحديث أصلًا في عدم اشتراط الولي للثيب .بيد أن الجمهور حملوه على أحقية الثيب في القبول أو الرفض لا في عقد النكاح ابتداءً .ومعناه عندهم :ليس للولي أن يزوج الثيب بغير إذنها الصريح؛[٧٩] فهي أحق بنفسها من حيث القبول، لكن مع ذلك لابد أن يتولى وليُّها العقد بعد موافقتها وهكذا يجمع جمهور العلماء بين هذا الحديث وأحاديث لا نكاح إلا بولي بأن دور الولي معتبر لكنه لا يتصرف إلا برضا المرأة، خاصة إذا كانت ثيبًا .فانتفى بذلك التعارض بين الأدلة :للولي سلطان التزويج، وللمرأة سلطان القبول أو الرفض .وقد أكّد النبي ﷺ هذا المعنى بقوله :لا تُنكح الأيم الثيب حتى تُستأمر، ولا البكر حتى تُستأذن[80] .وفي رواية :والبكر يستأذنها أبوها وإذنها سكوتها .فبان بذلك أن الشارع الحكيم أراد اجتماع الأمرين :مباشرة الولي وإذن المرأة، لتحقيق مصلحة النكاح من جميع جوانبه.

هذه أبرز الأدلة من النصوص .وبشكل عام، يرى الجمهور أن أدلة اشتراط الولي أقوى وأصرح — كما مر — وأن أدلة الحنفية على عدم الاشتراط إما نصوص عامة تحتمل التفسير كالآيات أو نصوص خاصة بحق استئذان المرأة دون أن تنفي وجوب الولي كالحديث الأخير، أو وقائع تحمل على إقرار حق المرأة في الاعتراض لا إنشاء العقد .أما الحنفية فيرون

٧٧ التوضيح لشرح الجامع الصحيح
المؤلف / المشرف :عمر بن علي ابن الملقن المحقق / المترجم :خالد الرباط و جمعة فتحي الناشر :وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر الطبعة :بدون سنة الطبع1429 :هـ

٧٨ رواه البخاري في (النكاح) باب (لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها) برقم (٥١٣٦)، ومسلم في (النكاح) باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق برقم ١٤١٩.

٧٩ نشر في مجلة (الدعوة) العدد (١٦٤٠) بتاريخ ١١ محرم ١٤١٩هـ. (مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز ٢١/ ٣٨.

80 أخرجه البخاري (٥١٣٦) ومسلم (1419)

أن الأصل استقلال الشخص بأمور نكاحه ما لم يرد نص قطعي بخلافه، ويعتبرون أدلة الجمهور ظنية الدلالة أو مختلفًا في صحة بعضها، فرجّحوا جانب عدم الاشتراط بحكم الأصل .ولهذا اختلفت مدارك الفقهاء في المسألة تبعًا لتقييم قوة النصوص وترجيح دلالاتها.

*** آراء العلماء المعاصرين حول ولاية المرأة في النكاح**

ناقش الفقهاء المعاصرون قضية ولاية المرأة في الزواج في ضوء معطيات العصر، لكنهم – في الجملة – ساروا على نهج الأئمة المتقدمين، مع التأكيد على منع الاستغلال والتعسف في سلطة الولي .وفيما يأتي عرض موجز لآراء ثلاثة من كبار علماء العصر: –

١– سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز – ت 1420هـ –

ذهب الشيخ ابن باز إلى ما ذهب إليه الجمهور من وجوب وجود الولي في عقد النكاح، سواء للمرأة البكر أم الثيب [81]. وصرّح بأن من شروط صحة النكاح صدوره عن ولي معتبر شرعًا، مستدلًا بحديث :لا نكاح إلا بولي وحديث لا تزوج المرأةُ المرأةَ ولا المرأةُ نفسها .كما أكّد على ضرورة إذن المرأة، فالثيب لا بد من تصريحها بالموافقة، والبكر يكفي سكوتها دليلًا على رضاها .وعلّق الشيخ ابن باز على حديث »الثيب أحق بنفسها «بأن معناه ليس للولي أن يُزوِّجها إلا بإذنها جمعًا بين النصوص وخلاصة رأيه :لا يصح النكاح بلا ولي، ومن زوّجت نفسها نكاحها باطل، والوليّ مطلب شرعي في كل نكاح .وقد أفتى بذلك مرارًا في دروسه وفتاواه المنشورة.

٢– فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين – ت 1421هـ :

يرى الشيخ ابن عثيمين كذلك عدم صحة تزويج المرأة نفسها دون ولي .وقد قرر في دروسه أن الولي من شروط صحة العقد، مستندًا لحديث »لا نكاح إلا بولي .وشرح أن حكمة ذلك صيانة المرأة عن التلاعب وحفظ حقوقها، لأن وليها أحرص الناس على اختيار الكفء لها. وعندما سئل عن عقد النكاح بلا ولي أجاب بأنه باطل عند جمهور أهل العلم، وأن من فعلت ذلك فإن نكاحها غير صحيح شرعًا .كما أوضح ترتيب الأولياء :فأحقهم بتزويج المرأة أبوها، ثم الجد، ثم ابنها إن كانت لها ذرية، ثم الإخوة ...الأقرب فالأقرب .وبيّن أن على الولي تقوى الله فيمن ولاّه الله عليها، فيختار الأكفأ فالأكفأ، ولا يعضلها بلا مسوّغ وهذا التوجيه من ابن عثيمين يدل على تشديده في وجوب الولي من جهة، وفي منع تعسف الولي من جهة أخرى .فموقفه موافق للجمهور في اشتراط الولي، مع التنبيه على أداء الأمانة على وجهها.

٣– العلامة الدكتور يوسف القرضاوي ت 1443هـ :

تناول الشيخ القرضاوي مسألة ولاية المرأة في الزواج في عدة مناسبات[٨٢]، وأشار إلى أن الفقهاء اختلفوا بين اشتراط الولي رأي ثلاثة من الأئمة وعدم اشتراطه رأي أبي حنيفة.غير أن اختياره الفقهي يميل إلى رأي الجمهور باشتراط رضا الولي ومشاركته في العقد حرصًا على استقامة الزواج .فقد قال القرضاوي" :اشترط الإسلام في صحة الزواج رضا الولي، كما هو رأي الأئمة الثلاثة؛ موافقة الأب أو الولي الذي بعده " .وفي الوقت نفسه شدد على أن الوليّ مأمور باستطلاع رأي البنت وأخذ مشورة الأم أيضًا، لحديث آمروا النساء في

81 https://binbaz.org.sa/fatwas/19063

82 https://iums.me/5791

بناتهن[٨٣]، وذلك لضمان تحقيق رغبة المرأة وعدم تزويجها بمن تكره .الشيخ القرضاوي كثيراً ما يركز على التوازن في هذه القضية :فدور الولي مهم لضمان النضج والتروي في القرار، ودور المرأة أساسي في القبول والاختيار .وقد أفتى القرضاوي بأنه لا يجوز للأب أن يعضل ابنته من الكفء المناسب لدوافع مادية أو قبلية، ونصح بأنه إذا تعنّت الأولياء فإن للقضاء الشرعي التدخل لتزويج من تستحق الزواج بالكفء .فموقفه إذن يؤكد وجوب الولي من حيث الأصل، مع محاربة العَضْل والتعسّف، وتيسير انتقال الولاية إلى من يليه أو إلى القاضي عند الحاجة .وهذا الاتجاه الوسطي تبنّته أيضًا العديد من المجامع الفقهية المعاصرة :إذ تقر وجوب الولي، لكنها تعتبر ولاية القاضي مقام الولي عند غيابه أو ظلمه، تحقيقًا لمقاصد الشريعة في تسهيل الزواج ومنع الظلم.

*** تحليل مقارن وترجيح في ضوء الواقع المعاصر**

بعد استعراض أقوال المذاهب وأدلتها، يتضح أن سبب الخلاف بين العلماء في حكم الولي يعود إلى اختلافهم في فهم الأدلة الشرعية وتقدير قوتها .وقد أوضح ابن رشد 520هـ هذه المسألة بقوله" :لم تأتِ آية ولا سنة ظاهرُها اشتراطُ الولاية في النكاح نصًا صريحًا، بل الأدلة التي احتج بها المشترطون محتملة التأويل، وكذلك التي احتج بها النافون محتملة، والأحاديث منها المختلف في صحتها ...فمن أسقط الولي اعتمد الأصل براءة الذمة، ومن اشترطه أخذ بالنصوص التي ظهر له وجوبُها ."فعلمًا بأن النصوص لم تكن عند الجميع قطعية الدلالة أو الثبوت، حصل هذا الخلاف الاجتهادي المعتبر .وكل فريق من الفقهاء راعى جانبًا من المصالح الشرعية :فالجمهور نظر إلى حماية المرأة وضمان جدية العقد عبر حضور وليّها، والحنفية نظروا إلى إعطاء المرأة الرشيدة أهليتها الكاملة وعدم الحجر على تصرفها .ولكل وجه حظٌّ من النظر.

الترجيح من جهة الدليل :بالنظر إلى جملة الأدلة الشرعية، يترجّح قول الجمهور بوجوب الولي في عقد النكاح؛ لأن الأحاديث المروية في اشتراط الولي — على تعدد طرقها — يشدُّ بعضُها بعضًا حتى أفادَت الحجية عند كثير من المحدثين.كما أن عمل الخلفاء والصحابة عبر العصور جرى على تزويج النساء بواسطة أوليائهن، ولم يُعرف في المجتمع الإسلامي المستقرّ عادة تزويج المرأة نفسها دون ولي إلا في حالات نادرة أو شاذة .ومن جهة مقاصد الشريعة، فإن اشتراط الولي يحقّق عدة حكم :حماية مصلحة المرأة، وضمان الاستشارة والتأنّي في قرار الزواج، وإشراك الأسرة في بناء هذه اللبنة المهمة، وكلها معانٍ معتبرة شرعًا وعقلًا وعلى الجانب الآخر، الأدلّة التي تمسك بها الحنفية إما عامّة الدلالة الآيات ويمكن استيعابها ضمن منظومة ولاية النكاح، أو خاصة بحق المرأة في الرضا والاختيار وهذا لا خلاف عليه .لذلك مال كثير من العلماء المحققين قديمًا وحديثًا إلى تقوية مذهب الجمهور واعتباره أوفق للنصوص وروح التشريع . يقول الإمام ابن قدامة620 هـ" :مذهب أبي حنيفة في إجازة النكاح بلا ولي مبني على أدلة ضعيفة لا تقوى أمام أدلة الجمهور ,"ثم ناقش ابن قدامة أدلة الحنفية فردّها واحدًا

٨٣ أخرجه أحمد (٤٩٠٥)، وعبد الرزاق (١٠٣١١) بزيادة قصة في أوله، والبيهقي (١٤٠٣٥).

واحدًا .وخلص إلى أن الآية ﴿فلا تعضلوهن﴾ دليلٌ على أن نكاح المرأة بيد وليها، لأنه نُهي عن الامتناع عن تزويجها، "وأضاف الله عقد النكاح إليها في بعض الآيات لأنها محل له ." ثم قال في رد القياس العقلي للحنفية" :قياس تزويج المرأة نفسها على بيع أمتها قياسٌ في مقابلة النص فهو فاسد الاعتبار ." واضح إذن أن ميزان الترجيح يميل إلى اشتراط الولي للزواج، وهو القول الذي أخذت به معظم المجامع الفقهية ودور الإفتاء المعاصرة، لتكامل أدلته الشرعية ورعاية مصالح الأطراف.

الترجيح من جهة الواقع والمصلحة :في العصر الحاضر طرأت تغيّرات اجتماعية وقانونية تستدعي تأمل حكم الولي في سياقها .فمن جهة، ارتفع مستوى تعليم المرأة ووعيها بحقوقها الشخصية، مما دعا بعض الكتّاب إلى القول بأنها لم تعد بحاجة لوصاية الولي في الزواج .ومن جهة أخرى، ما زالت كثير من المجتمعات — مسلمة وغير مسلمة — تولي الأسرة دورًا أساسيًا في قرار الزواج حفظًا لكيان الأسرة الكبرى وضمانًا لموافقة الأهل .الشريعة الإسلامية حين جعلت الولي شرطًا إنما أرادت الموازنة بين استقلال المرأة وبرّ الأسرة .فالمرأة في نظر الإسلام ليست قاصرًا أبدًا؛ لها حرية الاختيار والرضا، ولا يجوز إجبارها على من لا تريدلكن في الوقت ذاته، الأسرة ممثلة في ولي الأمر شريكٌ في مسؤولية التزويج لتكتمل المشورة وتزداد الطمأنينة .وفي المجتمعات المعاصرة التي ضعفت فيها الروابط الأسرية وكثر فيها التحايل وألوان الخداع، ربما ازدادت الحاجة إلى الولي الأمين ليكون عونًا لابنته في التحقق من صدق الخاطب وأهليته ولضمان حقوقها المستقبلية . فالزواج ليس صفقة عابرة بل عقد مصيري تتعلق به أعراض وأنساب وحقوق أطفال، فكان إشرَاك الولي فيه نوعًا من الضمان الاجتماعي والأسري.

على الجانب الآخر، نبّه الفقهاء إلى خطورة تعطيل دور الولي أو إساءة استخدامه .فالعض ل منع المرأة من الزواج بالكفء مذموم شرعًا بنص القرآن، وترتب عليه أحكام؛ منها :سقوط ولاية العاضل إلى الولي الأبعد أو إلى القاضي . وهذا تشريع حكيم يمنع تحكم بعض الآباء أو الإخوة برقاب مولياتهم دون حق .لذا أوجب كثيرٌ من القوانين المستمدة من الشريعة تدخل القاضي لتزويج المرأة إذا ثبت عضل الولي الأقرب دون مسوغ .وهكذا تحقق الشريعة مصلحة المرأة سواء وُجد الولي العادل أو لم يوجد؛ فإن وُجد تولّى وأعان، وإن ظَلَم أو فُقِد ناب عنه القاضي الشرعي.

السياق القانوني المعاصر :تختلف قوانين الأحوال الشخصية في البلدان الإسلامية تبعًا للمذهب الفقهي الذي تتبناه .فبعض الدول كمعظم دول الخليج والشام تشترط الولي بشكل صريح في قوانين الزواج، وتبطل عقود الزواج بدون ولي إلا بحكم قضائي خاص .وبعض الدول التي يغلب فيها المذهب الحنفي كتركيا سابقًا والهند وبنغلاديش وباكستان لا تجعل الولي شرطًا لعقد الزواج أمام المأذون، وإنما تأخذ بمذهب أبي حنيفة في صحة العقد بتولي الطرفين الراشدين .ومثال ذلك في التاريخ الحديث :الدولة العثمانية أصدرت قانونًا للأحوال الشخصية المجلة والمرشد عام 1917م أخذ برأي أبي حنيفة في كثير من المسائل تيسيرًا وتحديثًا، ومنها صحة زواج البالغة الرشيدة دون ولي .وكذلك القانون المصري منذ أوائل القرن العشرين اعتمد مذهب الحنفية في هذا، فسمح بتوثيق عقود

الزواج بحضور الزوجين والشهود دون اشتراط توقيع ولي المرأة، باعتبار أن المرأة لها أهلية الزواج بنفسها.إلا أن العُرف الاجتماعي في مصر وغيرها استمر على توكيل المرأة وليَّها كأبيها أو أخيها في عقد زواجها، فجرت الصيغة القانونية : "زوجك وليُّها فلان ...على كتاب الله"...، أو يقول المأذون وكيلًا عن المرأة" :زوجتك موكلتي فلانة ."...وهذا يعكس بقاء دور الولي فعليًا حتى مع عدم إلزامه قانونًا، تماشيًا مع التقاليد الشرعية والاجتماعية الراسخة .بل إن دار الإفتاء المصرية نفسها رغم تبنّيها لصحة العقد بلا ولي وفق القانون، أكدت في فتوى رسمية عام 2019م أن الأفضل والأصلح للمرأة أن يكون العقد عن طريق وليها دفعًا للشكوك وصونًا لكرامتها بحيث لا يظن بها أنها تساهلت في شأن نفسها . فالقانون قد يتساهل بإقرار صحة العقد حفاظًا على استقرار الزواج بعد وقوعه – كما قرر مجلس المجمع الفقهي أنه يُقَرّ نكاح الحنفية ولا يُنقض في بلادهم لكن التوجيه الشرعي العام لا يزال يحض على اتباع سنة النكاح بولي خروجًا من الخلاف وحفظًا للأعراض.

الاستنتاج والترجيح :بناءً على ما سبق، يمكن القول إن رأي الجمهور باشتراط الولي هو الأرجح دليلاً والأصوب تحقيقًا لمقاصد الشرع في غالب الأحوال فالزواج شأن خطير تتوازن فيه اعتبارات عاطفية واجتماعية وشرعية، ووجود ولي أمر مؤتمن يساهم في إبرام العقد بشكل صحيح ويشهد عليه هو ضمان إضافي لمصلحة الزوجة وصيانة العقد من الانفرادات الشخصية التي قد يعتريها الاندفاع أو التغرير .وفي الوقت ذاته، لا يُفهم من اشتراط الولي إلغاءُ إرادة المرأة أو التغاضي عن حقوقها، بل المرأة مأمورة شرعًا أن تُستأذن وتُبدي رأيها بحرية، ولها أن ترفض أي خاطب لا ترضاه، وليس لوليها إجبارها على من تكره. فالشريعة توازن بين حق المرأة في الاختيار وحق الأسرة في المشاركة، وكلاهما مكفول .وإذا حصل تعارض بسبب تعسف الولي أو اختلافه مع المرأة، فمرجع الأمر إلى القضاء الشرعي لينصف المظلوم ويزوج من تستحق الزواج بالكفء المناسب .هكذا تحقق الأحكام الفقهية المرونة والعدل :اشتراط الولي حيث يكون عونًا وحماية، وتخطيه إلى من يليه أو إلى القاضي حيث يكون عقبة وظلمًا.

وفي السياق الاجتماعي المعاصر الذي يرفع شعار تمكين المرأة، لا ينبغي أن يُنظر إلى اشتراط الولي على أنه انتقاص من أهلية المرأة، بل هو إجراء توثيقي تكميلي يأتي ضمن منظومة التكافل العائلي .والدليل أن كثيراً من المجتمعات الحديثة – حتى غير المسلمة – تطلب حضور ولي أمر أو شخص من عائلة العروس كتقليد حفاظي وإن لم يكن شرطًا قانونيًا .فالأصل أن الأب أو الأخ أقرب الناس للمرأة، يفرحون بزواجها ويحرصون على سعادتها، ومشاركتهم تعزز الترابط الأسري وتوفر الدعم النفسي والمعنوي للعروس .وإذا وُجدت حالات شاذة من تحكّم أو طمع بعض الأولياء، فإن الحل الشرعي والقانوني متاح برفع الأمر إلى القضاء ليتولى تزويجها إن ثبت الضرر .لذا فإن الحل الأمثل الذي توصي به الشريعة هو الأخذ بقاعدة لا نكاح إلا بولي مع توفير الضمانات ضد تعسف الولي .وهذا ما عليه الفتوى في عصرنا

لدى جمهور العلماء :لا يصح العقد شرعًا بلا ولي، إلا في مواضع الضرورة القصوى وعبر القضاء.

الشهود :يشترط جمهور الفقهاء أيضًا حضور شاهدين عدلين مسلمين بالغين عدلين أثناء إجراء عقد النكاح لسماع الإيجاب والقبول، وذلك لحديث : "لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل "وإن كان مختلف في رفعه إلا أن العمل عليه عند الجمهور. فالإشهاد يحقق الإعلان ويمنع التواطؤ على كتمان الزواج؛ لذا اعتُبر شرطًا لا يصح العقد بدونه عند الشافعية والحنابلة، وركنًا عند المالكية. أما الحنفية فيرون الإشهاد شرط تمام للعقد وليس ركنًا لصحته، فيجوز عندهم عقد الزواج بلا شهود ولكنه يكون غير نافذ حتى يُشهَد عليه أو يعلن. وعلى كلٍ، اشتراط الشهود هو المعمول به في الأنظمة الحديثة توثيقًا وحفظًا للحقوق

*** تعريف الشاهد لغةً واصطلاحًا**

لغةً :الشهادة في اللغة مصدر الفعل شهد بمعنى حضر وأعلم، وهي تدل على الحضور والعلم والإعلام . قال ابن فارس : ‘‘الشين والهاء والدال أصلٌ يدل على حضورٍ وعلمٍ وإعلام . ومن ذلك الشهادة تجمع الأصول من الحضور والعلم والإعلام .’’فالشاهد لغةً هو الحاضر الذي يُخبر عما رأى أو علم.[٨٤]

اصطلاحًا :الشهادة في الشرع هي ‘‘الإخبار بما علمه الشاهد [85].’’وفي عقد النكاح، وظيفة الشاهد ليست مجرد الإخبار الفوري، بل تحمُّل الشهادة أولًا لإثبات العقد، ثم أداؤها عند الحاجة أمام القضاء فالشاهد في عقد الزواج هو من يحضر مجلس العقد ليشهد على الإيجاب والقبول، توثيقًا للعقد وحفظًا للحقوق .وقد نص الفقهاء على أن الإشهاد وجود الشاهدين ركنٌ مهم في النكاح بمعنى أنه لا يصح بدونه عند جمهور العلما، ومعناه حضور شاهدين عدلين عند إجراء العقد وسيأتي اختلاف التفصيل بين المذاهب .وبالتالي، فالشاهد شرعًا هو من يوثق عقد الزواج بحضوره وتسجيل شهادته بحيث يمكن الاعتماد عليها لإثبات الزواج عند الإنكار أو الحاجة.

*** أدلة مشروعية الإشهاد في عقد الزواج من القرآن والسنة**

الأصل في مشروعية الإشهاد على عقد النكاح الكتاب والسنة والإجماع .في القرآن الكريم :ورد الأمر بالإشهاد في معاملات مهمة تشبيهًا بالنكاح، منها قوله تعالى : ﴿...وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ[86]...﴾ في سياق الطلاق والرجعة، وهو تنبيهٌ بالأولى على أهمية الإشهاد في عقد الزواج لحفظ الحقوق والأنساب .كما أن عقد الزواج من أخطر العقود الاجتماعية، فقياسًا على وجوب الإشهاد في الطلاق وفي عقود المال كالدين في آية المداينة يكون الإشهاد في النكاح أولى توثيقًا.

في السنة النبوية :جاءت أحاديث عديدة تشترط أو تحضّ على وجود الشهود وإشهار النكاح، منها

١- حديث :"لا نكاح إلا بوليٍّ وشاهِدَي عدل[٨٧]"، وقد روي عن عدد من الصحابة كابن عباس وأبي هريرة وابن عمر وإن

٨٤ القاموس المحيط- لمجد الدين الفيروز أبادى ط. مصطفى البابى الحلبى ١٩٥٥م مادة "شهد"

85 مقاييس اللغة، ابن فارس ص ٥٣٩.

86 سورة الطلاق آية ٢

٨٧ أخرجه الترمذي (١١٠١)، والدارمي (٢٢٢٩)

كان في بعض طرقه مقال عند المحدثين لكنه تلقاه جماهير أهل العلم بالقبول عملًا ومعنى

٢- حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعً " لا بدَّ في النكاح من أربعة :الوليّ، والزوج، والشاهدان "

٣- أمر النبي ﷺ بإعلان النكاح؛ فقال"أعلنوا النكاح[٨٨]"، وفي رواية"أعلنوا هذا النكاح، واجعلوه في المساجد، واضربوا عليه بالدفوف .وقد صحح بعض أهل العلم جملة ما ورد في إعلان النكاح بشواهدها فهذه النصوص تدل على مشروعية إشهاد الشهود وإعلان عقد الزواج، تمييزًا له عن السفاح الزنا وحفظًا للحقوق .قال النبي ﷺ "فصل ما بين الحلال والحرام الصوت والدف "[٨٩]أي إعلان النكاح بالضرب بالدف ورفع الصوت إيذانًا به. إضافةً إلى ذلك، اتفق العلماء على منع النكاح السرِّي الذي لا يشهد عليه أحد ويسعى أهله لكتمانه؛ قال ابن عبد البر" :نكاح السر لا يجوز ويفسخ[90]"، وحكى جماعة من الأئمة الإجماع على أن الزواج بغير شهود ولا إعلان باطل. وعلة ذلك ظاهرة، فقد يتعلق بالنكاح حق الغير كالولد فاشترط الإشهاد لئلا يُنكر النسب فيضيع وبذلك تقرر في الشريعة وجوب الإشهاد على الزواج طلبًا لصحة العقد أو على الأقل لصحة الدخول،.اشتراط وجود الشاهدين أمر متفق على جوهره بين المذاهب الأربعة، وهو ركنٌ أو شرطٌ لا يصح النكاح إلا به .يدل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع الأمة العملي .والخلاف شكلي نسبي في كون الإشهاد جزءًا من عقد النكاح نفسه أو شرطًا خارجًا يجب استيفاؤه قبل.

والأحوط الأخذ برأي الجمهور بإتمام العقد بحضور شاهدين مستوفيين الشروط الشرعية .وبذلك يتحقق المقصود الشرعي من إشاعة الزواج بين الناس وصيانته من الإنكار والارتياب .

المراجع المعتمدة :استند هذا البحث إلى كتب فقه المذاهب المعتبرة :بدائع الصنائع للكاساني فقه حنفي، المدونة الكبرى وشرح الدرديرفقه مالكي، المجموع للنووي فقه شافعي، المغني لابن قدامة فقه حنبلي، إضافة إلى المراجع الحديثة في الفقه المقارن ككتاب الفقه الإسلامي وأدلته للدكتور وهبة الزحيلي، وغيرها من الموسوعات الفقهية. جميعها تقرر ما تقدم من أحكام، مع اختلاف في صياغة التعليل والتفاصيل، ولكنها أجمعت على أهمية ركن الشهود لصحة عقد الزواج وحفظ مقاصده الشرعية.

المهر :المهر أو الصداق حق واجب للزوجة بالعقد نفسه، قال تعالى﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾[٩١] والمهر ليس ركنًا ولا شرطًا لصحة النكاح عند جمهور العلماء؛ فلو تم العقد بلا تسمية مهر كان صحيحًا ويلزم مهر المثل. لكنه واجب لا يسقط، ولذلك درج الفقهاء على ذكره ضمن مستلزمات العقد. والأنظمة تلزم بتحديد المهر في وثيقة الزواج حفظًا للحقوق، كما أنه مظهر تكريم للمرأة وعربون صدق على نية الزواج بالمعروف.

هذه هي الأركان الأساسية. ويُضاف إليها اشتراط رضا الزوجين، فلا يصح إجبار المرأة البكر البالغة على الزواج بغير رضاها، ولا الإكراه عمومًا في الزواج؛ فالرضا أساس في

٨٨ المستدرك على الصحيحين برقم2786 اسناده صحيح
٨٩ أخرجه الترمذي (١٠٨٨) مختصراً، والنسائي (٣٣٦٩)، وابن ماجه (١٨٩٦)، وأحمد (١٥٤٥١) حديث حسن

90 ابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، صفحة ٦٥٦١. بتصرّف
٩١ سورة النساء آية ٤

جميع العقود ولا سيما عقد النكاح لقوله ﷺ :"لا تُنكح الأيم حتى تُستأمر، ولا البكر حتى تُستأذن[٩٢]" متفق عليه. ويدخل ذلك ضمن شروط الصحة اللازمة.

شروط صحة عقد الزواج :إلى جانب ما ذُكر من أركان، هناك شروط لا بد من تحققها لصحة العقد شرعًا، بعضها محل اتفاق وبعضها محل خلاف.

ويمكن إيجاز أهم شروط النكاح الصحيحة بما يلي:-

تعيين الزوجين بالاسم أو الوصف بحيث لا يكون هناك جهالة أو التباس في شخص أي منهما. فلا يصح أن يقول الولي "زوجتك إحدى بناتي" دون تعيين، مثلاً. بل لا بد من ذكر اسم الزوجة واسم الزوج واضحًا أو الإشارة إليهما بما يميزهما.

١- رضا كل من الزوجين وتراضيهما على إنشاء العقد كما أسلفنا، وانتفاء الإكراه. فالإجبار يبطل العقد عند جمهور العلماء لأنه ينافي مقصد الزواج القائم على المودة والقبول.

٢- كفاءة الزوج للزوجة عند من يشترطها :يشترط بعض الفقهاء تكافؤ الزوج مع الزوجة في الدين والنسب والحال ضمانًا للتوافق، وهو شرط مختلف فيه ويطبقه القضاء أحيانًا لمنع التغرير بالمرأة أو وليها، لكنه ليس شرط صحة عند جمهورهم وإنما للنظر في حق الولي بالاعتراض قبل العقد.

٣- خلو الزوجين من الموانع الشرعية المؤقتة أو المؤبدة :كأن لا تكون المرأة في عدة طلاق أو وفاة، وألا يكون أحدهما مُحرِمًا بحج أو عمرة وقت العقد، وألا يجمع الرجل بين المرأة وأختها أو عمتها... فهذه موانع إن وُجدت يكون العقد باطلًا أو فاسدًا باتفاق.

٤- إشهار العقد علنًا أو على الأقل حضور الشهود كما ذكرنا :فالكتمان منافٍ لحكمة النكاح، وقد نص كثير من الفقهاء على وجوب الإعلان ولو بوليمة العرس أو نحوها، تحصيلًا للعلانية ودفعًا للتهمة.

إذا توافرت هذه الأركان والشروط، كان العقد صحيحًا شرعًا وترتبت عليه آثاره. أما توثيق العقد رسميًا لدى الجهات المختصة، فمع كونه ليس شرطًا شرعيًا لصحته، إلا أن الشرع حثَّ عليه ولي الأمر منعًا للنزاعات وضياع الحقوق. وقد بيّن العلماء أن ترك توثيق عقد الزواج قد تترتب عليه مفاسد عظيمة وتضيع بسببه حقوق شرعية كالنسب والإرث ، لذلك اوجبت القوانين المعاصرة تسجيل عقد الزواج رسميًا، وهو من المصالح المرسلة الواجبة الاتباع.

حالات بطلان عقد الزواج (الزواج غير الصحيح)الأصل أن أي إخلال رئيسي بأحد الأركان أو الشروط المذكورة يؤدي إلى فساد العقد أو بطلانه، بحسب نوع الإخلال. ويمكن بيان أهم صور الزواج الباطل أو الفاسد شرعًا فيما يلي: -

١- عقد فقد أحد الأركان الأساسية :كأن يُجرى بلا صيغة معتبرة، أو بدون حضور ولي في الحالات التي تتطلب الولي عند الجمهور، أو بدون شهود عند من يوجبه من الفقهاء. فمثلاً نكاح المرأة نفسها دون ولي باطل عند الجمهور كما مر، ونكاح بلا شهود باطل عند الشافعية والحنابلة. وكذلك لو تم العقد مع غياب أحد الطرفين أو وكيله دون تواصل لحظي كما سيأتي بحثه في الزواج عن بعد، فإنه لا ينعقد لغياب ركن المجلس الواحد وسماع القبول في الحال.

---

٩٢ صحيح البخاري برقم 5136 : صحيح مسلم برقم1419 :

٢- فقدان الرضا أو وجود الإكراه :فإذا أُكره أحد الزوجين وبخاصة المرأة على القبول، فإن العقد باطل عند المحققين، لحديث النهي عن إنكاح المرأة بغير إذنها. وبعض الفقهاء يعتبره موقوفًا على إجازة المكرَه بعد زوال الإكراه، لكن الأصل عدم صحته ما دام من البداية بدون رضا حقيقي.

٣- وجود مانع شرعي حال دون صحة الزواج :كأن يتزوج الرجل امرأة محرمة عليه حرمة أبدية كأخته من الرضاع مثلًا فهذا زواج باطل بالإجماع. أو يجمع بين امرأتين لا يجوز الجمع بينهما كالأختين؛ فيكون العقد الثاني باطلًا. وكذلك زواج المسلمة بغير المسلم باطل لا ينعقد أصلاً، وزواج المسلم بامرأة وثنية أو ملحدة لا كتاب لها باطل أيضًا لأنه مخالف لشروط الزواج الإسلامي. فكل عقد يقام على أمر حرّمه الشرع صراحةً فهو ملغى وباطل.

٤- الزواج المؤقت أو المعلق أو بشرط فاسد يؤثر على العقد : فالزواج بنية مؤقتة زواج المتعة أو الزواج بنية الطلاق المبيتة باطل أو على الأقل فاسد عند الجمهور، لأنه يفقد شرط التأبيد في نية العقد. وكذلك لو عَلّق الزواج على حدوث أمر في المستقبل "أزوجك إذا جاء الشهر القادم" فهو غير منعقد ما لم يحصل الشرط وتنطق الصيغة بعده. وأي شرط يخالف مقتضى العقد كشرط عدم الوطء مطلقًا أو عدم العيش معًا أبدًا قد يجعل العقد فاسدًا أو باطلًا لتناقضه مع أساس الزواج.

٥- عدم اتساق الصيغة أو أخطاء جوهرية فيها :كأن يقول الولي "زوجتك ابنتي" ويرد الزوج "لا أقبل" ثم بعد فترة قال "قبلت" بعد انتهاء المجلس؛ فهذا العقد لم ينعقد أصلاً لانفصال الإيجاب والقبول. أو لو حصل لَبس في تعيين العروسين كسُمي اسم مختلف أو حصل خطأ متعمد في الهوية فهذا يقدح في صحة العقد أيضًا.

عند وقوع عقد باطل أو فاسد، فلا تترتب آثار الزواج الصحيح من حل معاشرة أو إرث أو نسب بحسب الحال. وقد فرّق الفقهاء بين الباطل والفاسد؛ فالباطل ما اختل ركنه أو كان المانع مؤبدًا، والفاسد ما اختل شرطه أو كان المانع مؤقتًا. لكن النتيجة في الحالتين عدم الاعتداد به شرعًا. ومع ذلك، إن حصل دخول في زواج فاسد عن جهل أو شبهة، فقد يلحق النسب وتجب العدة درءًا للضرر واحترامًا لبعض الأقوال كما راعى الحنفية في تزويج المرأة نفسها بلا ولي أنه غير زنا صريح مراعاةً لخلافهم فرأوا وجوب العدة ونحوها رغم قول الجمهور ببطلانه .وفي كل الأحوال، ينبغي إزالة العقد الباطل فور العلم به وتصحيحه إن أمكن، حفاظًا على حدود الله.

وخلاصة الفصل الأول: أن عقد الزواج الشرعي له مفهوم خاص ومكانة عالية، يقوم على أركان محددة وشروط لازمة لضمان تحقّق مقاصده وحفظ حقوق أطرافه، وأي إخلال جوهري بتلك الأركان والشروط يفسد العقد. هذه الضوابط المحكمة وُضعت لصيانة قداسة الأسرة؛ فلا يُستغرب أن يكون عقد الزواج محاطًا بهذه الجدية. وفي ضوء هذا الفهم، يمكننا الانتقال إلى بحث الصورة المستحدثة المسمّاة "الزواج الإلكتروني" وبيان حقيقتها وهل تراعي هذه الأركان والشروط أم لا.

*** الزواج الإلكتروني – تعريفه ونشأته ومميزاته ومقارنته بالزواج الإسلامي والمدني**

١- ماهية الزواج الإلكتروني ونشأته وخصائصه

٢- مقارنة الزواج الإلكتروني بالزواج الإسلامي والزواج المدني

*** مقدمة**

في ظل التحولات المتسارعة التي يشهدها العالم المعاصر بفعل الثورة الرقمية، تزايد تأثير التكنولوجيا على مجالات الحياة المختلفة، ولم يعد هذا التأثير مقتصراً على الجوانب الاقتصادية أو التعليمية أو الإعلامية، بل امتد ليشمل الجوانب الاجتماعية والعلاقات الإنسانية، حتى طال أبعد المساحات حميميةً ومساسًا بالهوية القيمية للمجتمع، ومن أبرزها: الزواج. فقد نشأت أنماط جديدة من التلاقي والتواصل عبر الإنترنت، وتطورت بسرعة إلى أن بلغت مرحلة عرض الزواج، وتبادل القبول، بل وإبرام العقد بوسائل إلكترونية عن بُعد، في صورة باتت تُعرف اصطلاحًا باسم "الزواج الإلكتروني."

إن مفهوم الزواج الإلكتروني لم يعد مجرد فكرة طارئة أو ممارسة فردية عابرة، بل أصبح يشكّل واقعًا يتعامل معه عدد متزايد من الأفراد، خاصة في المجتمعات التي شهدت تطورًا تقنيًا لافتًا أو ظروفًا حالت دون التلاقي المباشر، مثل فترات الحظر الوبائي أو الشتات الجغرافي. وتعددت صوره بين زواج يتم عن طريق منصات إلكترونية معترف بها رسميًا كمنصة "مأذون إلكتروني"، أو عبر تطبيقات التواصل، أو من خلال العقود الإلكترونية الموثقة عن بعد.

ومع تنامي هذه الظاهرة، بات من الضروري الوقوف عند هذا النوع من الزواج بالدراسة والتحليل، وطرح تساؤلات منهجية حول ماهيته، وخصائصه، ومدى شرعيته، وآثاره القانونية والاجتماعية، ومدى انسجامه مع مقاصد الشريعة الإسلامية التي أولت عقد الزواج منزلة عظيمة، بوصفه الميثاق الغليظ الذي تُبنى عليه الأسرة، وتُصان به الأنساب، وتُحفظ به الأعراض.

وقد اختلف الفقهاء والباحثون المعاصرون حول توصيف الزواج الإلكتروني وتكييفه الشرعي؛ فبينما يرى بعضهم أنه لا يعدو أن يكون تطورًا تقنيًا في وسيلة التعاقد لا يغير من جوهر العقد شيئًا، يشير آخرون إلى أن التحدي لا يكمن فقط في الشكل، بل في المضامين والإجراءات التي قد تُفرغ الزواج من بعده القيمي والاجتماعي. إذ كيف نضمن تحقق الرضا والولي والشهود في بيئة افتراضية؟ وكيف نتحقق من جدية الأطراف؟ وما حدود الدولة في ضبط هذا النوع من العلاقات؟

إلى جانب البعد الشرعي، يبرز كذلك البعد القانوني، حيث تتباين التشريعات الوضعية في الدول العربية والإسلامية بشأن الاعتراف بالزواج الإلكتروني، فبعضها لا يجيز إلا العقود المبرمة بحضور الطرفين والشهود والمأذون الشرعي، وبعضها بدأ يتجه للاعتراف الجزئي بالعقود الإلكترونية، بضوابط دقيقة. وبين هذا وذاك، نجد الزواج المدني – السائد في الدول الغربية وبعض الدول العربية – قائمًا على أسس مغايرة للأحكام الشرعية، مما يستدعي المقارنة بينه

وبين الزواج الإلكتروني والزواج الإسلامي، من حيث الأركان، والشروط، والمقاصد، والمآلات.

لذلك، يهدف هذا الفصل إلى تقديم دراسة تأصيلية تحليلية لمفهوم الزواج الإلكتروني، من خلال عرض نشأته وسياقه التاريخي والاجتماعي، وبيان خصائصه ومميزاته مقارنة بالأنماط التقليدية، ثم القيام بمقارنة منهجية بينه وبين الزواج الإسلامي والزواج المدني، بهدف تحديد ما إذا كان هذا النمط من التعاقد يستجيب لمقاصد الشرع ومصالح الأسرة، أم أنه بحاجة إلى ضوابط أو مراجعات تحفظ جوهر العقد وتمنع تفكك الأسرة أو ضياع الحقوق.

وتكمن أهمية هذا الفصل في كونه يسلّط الضوء على مفترق طرق بين الأصالة والمعاصرة، بين الثوابت الشرعية ومتغيرات الوسائل، وبين مقاصد الشريعة ومتطلبات العصر. وهو محاولة لاستجلاء الموقف المتوازن الذي يجمع بين فقه الواقع وفقه النص، ويُقدّم تصوراً ناضجًا حول كيفية استيعاب هذه الظواهر الحديثة ضمن منظومة الزواج في الإسلام دون أن تفقد روحها أو تنحل ضوابطها.

*** ماهيّة الزواج الإلكتروني ونشأته وخصائصه**

*** تعريف الزواج الإلكتروني**

الزواج الإلكتروني هو عقد زواج يتم بين طرفين باستخدام الوسائط الإلكترونية الحديثة دون حاجة لاجتماعهما في مكان واحد بصورة مادية. بمعنى أنه يُبرم عبر وسائل الاتصال عن بُعد مثل شبكة الإنترنت أو الاتصالات الهاتفية والمرئية، حيث يجري الإيجاب والقبول بين الزوجين من خلال تواصل إلكتروني مباشر كالاتصال بالفيديو أو الصوت بدلاً من اللقاء التقليدي[٩٣] .وقد عرّفته أحدث الدراسات القانونية بأنه ''خدمة رقمية تقدمها الجهات الرسمية تمكن من إتمام جميع إجراءات عقد الزواج إلكترونيًا عبر منصة موحدة بسهولة ويُسر .''فمثلاً في التجربة السعودية يُعرَّف عقد الزواج الإلكتروني بأنه خدمة مقدمة عبر بوابة إلكترونية حكومية أبشر وناجز[٩٤] تتيح للزوجين إتمام عقد القران واستيفاء المتطلبات الشرعية والقانونية عن بعد دون الحاجة إلى الأوراق اليدوية التقليدية .المهم أنّ هذا النمط لا ينشئ عقدًا جديدًا مختلفًا في طبيعته عن الزواج، بل هو طريقة مستحدثة لعقد الزواج عبر التقنية، مع بقاء أركان العقد وشروطه على حالها.

من الناحية التقنية، يعتمد تنفيذ الزواج الإلكتروني على منصات وبرمجيات رقمية تسمح بتسجيل بيانات الزوجين والوليّ والشهود إن وُجدوا والتحقق من هوياتهم إلكترونيًا، ثم إجراء مجلس العقد عبر الاتصال المرئي المسموع، ثم التوقيع الإلكتروني على وثيقة العقد وإرسالها للجهة المختصة للتوثيق الرسمي .على سبيل المثال، في خدمة الزواج عن بعد التي أطلقتها دولة الإمارات إبّان جائحة كورونا[٩٥]، تمّت كافة الخطوات عبر الإنترنت من حجز الموعد الإلكتروني، وتواصل المأذون مع الزوجين والولي عبر الفيديو في وقت واحد لإجراء الإيجاب والقبول، إلى دفع الرسوم وتوقيع العقد إلكترونيًا، ثم إرساله للمحكمة الشرعية للتدقيق وإصدار وثيقة الزواج الرقمية .هكذا يتضح أن التكنولوجيا ليست مجرد وسيلة تواصل فحسب، بل هي جزء من العملية الإجرائية للزواج

٩٣ مجلة المجمع العدد السادس، ج٢ ص٧٨٥.

94 https://new.najiz.sa/applications/landing

95 https://aawsat.com/home/article

الإلكتروني حيث يتم وضع البيانات والمهر والشروط المتفق عليها والموافقة و القبول عبر المصادقة الإلكترونية، مع ضمان توفر شروط الزواج الشرعية و القانونية وذلك بمرور الطلب للتدقيق لدى الجهة الرسمية ومن ثم التأكيد بعد ذلك بحضور مأذون شرعي لإجراء العقد واعتماده النهائي. من بدايتها إلى نهايتها. وتختلف تفاصيل تنظيم شروط عقد النكاح الإلكتروني حسب التشريعات المحلية في كل بلد، وقد يتطلب الأمر استخدام منصات معتمدة لضمان سلامة العملية وصحتها. كما أن عقد النكاح الإلكتروني يعكس تطورات العصر في تسهيل إجراءات الزواج وتقديم خدمات التوثيق والتسجيل بطرق مبتكرة، مما يسهم في توفير الوقت والجهد للأزواج المقبلين على الزواج، مع الحفاظ على الأصول الدينية والقانونية المطلوبة[96].

*** نشأة الزواج الإلكتروني والسياق التاريخي والاجتماعي**

نشأة الزواج الإلكتروني وتطوره :يرجع ظهور فكرة الزواج الإلكتروني إلى التطور الكبير في وسائل الاتصال خلال أواخر القرن العشرين وبدايات القرن الحادي والعشرين .مع انتشار الهاتف ثم الإنترنت، بدأ البعض يتساءل عن إمكانية إبرام العقود ومنها عقد النكاح عبر هذه الوسائل دون اجتماع تقليدي .وقد ناقش الفقهاء المعاصرون هذه المسألة مبكرًا؛ حيث أصدر مجمع الفقه الإسلامي الدولي في عام 1990م قرارًا بشأن إجراء العقود عبر وسائل الاتصال الحديثة .اعترف المجمع آنذاك بأن التعاقد عبر الهاتف واللاسلكي يُعدّ في حكم التعاقد بين حاضرين لاجتماع الصوت في وقت واحد، لكنه استثنى عقد النكاح من جواز إجرائه عبر تلك الوسائل "لاشتراط الإشهاد فيه ."هذا الاستثناء يدل على التحفظ المبكر تجاه فكرة الزواج عن بعد، رغم التسليم بإمكان عقد المعاملات المالية إلكترونيًا في الجملة .وبقي عقد الزواج الإلكتروني محل نقاش نظري في تسعينيات القرن الماضي وبداية الألفية[97].

مع ازدياد الاعتماد على الإنترنت في الحياة اليومية، ظهرت تجارب عملية لعقد القران عن بعد، خاصة في حالات كان اللقاء المباشر متعذرًا أو غير متيسر .بعض الأزواج في بلاد الاغتراب أو في ظروف خاصة استعانوا بوسائل مثل الاتصال الهاتفي أو محادثات الفيديو لإتمام الزواج بحضور شهود عن بعد .إلا أنّ انتشار هذه الممارسة ظل محدودًا وتكتنفه الشكوك في مدى صحته الشرعية والقانونية .التحول الجذري جاء خلال جائحة كورونا كوفيد 19-عام 2020م، إذ فرضت إجراءات الإغلاق والتباعد الاجتماعي واقعًا جديدًا تطلّب حلولًا غير تقليدية .العديد من الدول بادرت إلى تيسير إجراءات الزواج عن بعد لمنع تعطيل مصالح الناس .فإضافة إلى مثال ولاية نيويورك التي شرّعت حفلات الزواج عبر ، أطلقت وزارة العدل الإماراتية في أبريل 2020 خدمة عقد الزواج عن بعد، بحيث يتم توثيق العقد رسميًا عبر منصة إلكترونية بحضور المأذون الشرعي[98]، بعد التحقق من الأوراق الثبوتية إلكترونيًا ومقابلة الأطراف عبر الاتصال المرئي وعلى المنوال نفسه، سرّعت المملكة العربية السعودية من تعميم خدمة العقد الإلكتروني للزواج عبر بوابة "أبشر "

96 https://mathunsa.com/
97 https://iifa-aifi.org/ar/١٧٨٩.html
98 https://www.alarabiya.net/last-page

وموقع وزارة العدل[٩٩]، والتي كانت قد أطلقتها بشكل تجريبي قبل ذلك بسنوات قليلة .وهكذا أصبح الزواج الإلكتروني واقعًا معترفًا به رسميًا في بعض الدول، وازدادت الحالات حول العالم التي يتم فيها الزواج بواسطة التقنيات الحديثة، سواء بدافع الضرورة كما في كورونا أو اختياراً لتجاوز عقبات أخرى .وتشير الإحصاءات الحديثة إلى تزايد مطّرد في عقود الزواج الإلكترونية :فمثلًا بلغ عدد الأزواج الذين تزوجوا عبر نظام المؤتمرات المرئية في ولاية يوتا الأمريكية حوالي 27ألف عقد بحلول 2024، ثلثها لزوجين من خارج الولايات المتحدة، بينهم ما يقارب 3000عقد لأزواج .هذه الأرقام تعكس مدى انتشار وقبول هذا النمط من الزواج خلال فترة وجيزة نسبيًا.

*** متطلبات عقد النكاح الإلكتروني**

١- تحقيق الشروط الشرعية و القانونية للزواج.

٢- استخدام منصة إلكترونية موثوقة لإنشاء العقد والموافقة (المصادقة) بين الزوجين و بمصادقة الشهود.

٣- وجود شهود معتمدين على العملية الإلكترونية.

٤- تأكيد صحة وسلامة الإجراءات بما يتماشى مع الأنظمة المحلية و الدولية المعترف بها[١٠٠].

*** خصائص الزواج الإلكتروني ومميزاته**

يتميز عقد الزواج الإلكتروني بجملة من الخصائص التي تفرقه عن عقد الزواج التقليدي، ويمكن إيجاز أبرزها في ما يلي:-

١- عدم اشتراط الاجتماع الجسدي للأطراف :في الزواج الإلكتروني لا يلزم أن يجتمع العريس والعروس وولي الزوجة والشهود في مكان واحد، بل يكفي اجتماعهم الافتراضي عبر منصة إلكترونية في نفس الوقت [101].المهم تحقق ما يُسمّى في الفقه بوحدة مجلس العقد ولو حكمًا ؛ أي تتابع الإيجاب والقبول دون تفرق زمني طويل، وهو ما تؤمنه الاتصالات المباشرة عبر الهاتف أو الفيديو حيث يُسمع الكلام في آن واحد .وهكذا يمكن إتمام العقد رغم تباعد المسافات المكانية، مما يسهّل زواج المغتربين أو الأطراف في دول مختلفة دون تكبّد عناء السفر.

٢- استخدام التوقيع الإلكتروني والتوثيق الرقمي :من خصائص الزواج الإلكتروني دمج التقنية في توثيق الإيجاب والقبول وأركان العقد .فعلى سبيل المثال في الخدمة السعودية عبر منصة أبشر،[١٠٢] يتم أخذ بصمة إلكترونية من ولي الزوجة والزوج لإمضاء العقد بدل التوقيع الورقي- ، ويتم حفظ العقد في قاعدة بيانات رقمية يمكن الرجوع إليها من أي مكان وفي أي وقت هذا التوثيق الإلكتروني يضمن حقوق الأطراف ويمنع ضياع أو تزوير الوثائق، حيث يصعب التلاعب

99 https://www.moj.gov.sa/ar/eServices/Pages/ServiceDetailsNew.aspx?itemId=405

100 https://mathunsa.com/

101 مجلة المجمع العدد السادس، ج٢ ص٧٨٥.

102 https://www.moj.gov.ae/ar/services/services-categories/general/request-for-marriage-contract.aspx

بالبيانات المؤمنة إلكترونيًا .كما أن الجهات الرسمية قادرة على التحقق الفوري من صحة العقد عبر النظام الإلكتروني.

٣- الجمع بين التواصل الصوتي/المرئي والجانب التقني :من أهم ما يميز الزواج الإلكتروني أنه يمزج بين الأسلوب التقليدي والإلكتروني في آن واحد .=فالتواصل المباشر صوتيًا أو عبر الفيديو بين الأطراف أثناء مجلس العقد يضمن التحقق من شخصية كل منهم وسماعهم للإيجاب والقبول بوضوح، مما يحقق المقصود الشرعي من إعلان الرضا .وفي الوقت نفسه، تتم إجراءات التوثيق والمصادقة بشكل رقميإدخال البيانات، التوقيع بالبصمة، إصدار وثيقة الزواج إلكترونيًا دون أوراق .-هذه الازدواجية تمنح الزواج الإلكتروني موثوقية وقوة؛ إذ لا يختلف جوهره عن العقد الحضوري إلا في **وسيلة** الإنجاز، كما خلص أحد الباحثين إلى أنه" إجراءٌ جديدٌ لإبرام عقد النكاح سنّه ولي الأمر لتقديم خدمات تسهيلية عند إبرام عقد الزواج، ولا يُعدّ استحداثاً لصيغة جديدة لعقد الزواج."

٤- توفير الوقت والجهد وتقليل التكلفة :يسهم الزواج الإلكتروني في تبسيط إجراءات الزواج وتقليل الخطوات البيروقراطية .فبدل التنقل بين عدة جهات المحكمة أو المأذون الشرعي والمكاتب الإدارية لإنجاز العقد، يمكن إتمام ذلك عبر بوابة إلكترونية موحدة .وقد أشادت التقارير الرسمية بهذه الميزة، مبينةً أن الخدمة الإلكترونية لعقد النكاح في السعودية مثلاً ألغت الحاجة لحضور الزوجين إلى المحكمة تمامًا واختصرت الوقت والجهد .كذلك فإن إقامة المراسم عبر الإنترنت يخفض تكاليف إقامة حفلات كبيرة أو سفر أحد الطرفين، مما يجعل الزواج أكثر يُسراً للشباب محدودي الإمكانات.

٥- التغلب على العقبات الاجتماعية والقانونية :في بعض الحالات، يتيح الزواج الإلكتروني حلاً لمشكلات تعيق الزواج التقليدي .فمثلاً في الدول التي لا تسمح بالزواج المدني محليًا كإسرائيل بالنسبة لليهود(، وجد المئات من الأزواج ضالتهم في منصات الزواج المدني عبر الإنترنت في الخارج، كما في حالة اللجوء إلى ولاية يوتا الأمريكية حيث تُجرى المراسم عن بعد وتُصدر وثيقة زواج معترف بها دوليًا .وبهذا استطاعوا تجاوز قيود المؤسسات الدينية أو تعقيدات القوانين المحلية دون مغادرة بلدانهم .كذلك الأمر أثناء فترات الإغلاق الصحي حيث منع التجمع؛ فقد ضمن العقد الإلكتروني استمرار سنّة الزواج وتقليل تأخير عقود النكاح، مما انعكس إيجابًا على المجتمع في ظل الأزمات.

٦- التوثيق الرقمي والاعتماد على السجلات الإلكترونية : يتميز الزواج الإلكتروني بأن وثيقته ومستنداته رقمية منذ البداية، ما يسهّل حفظها وأرشفتها واسترجاعها .بعض الجهات طورت أنظمة تسجيل مؤمّنة تقنياً مثل استخدام سلسلة الكتل لتخزين سجلات الزواج الرقمية لضمان عدم العبث بها .وهذا المستوى من الأمان المعلوماتي يفوق أحياناً التوثيق الورقي التقليدي القابل للتلف أو الضياع .ولكن يبقى نجاح ذلك مرهوناً بمدى قبول السلطات المختلفة لهذه السجلات الرقمية كوثائق رسمية .فعلى سبيل المثال، إذا تزوج شخصان عبر منصة إلكترونية في دولة ما، هل ستعترف دولة أخرى بوثيقة الزواج الإلكترونية الصادرة؟ هذه الأمور لا تزال

في طور المعالجة ضمن الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية .ومع ذلك، وجود السجل الإلكتروني ابتداءً يُعدّ قوة للزواج الإلكتروني تقلل من ظاهرة الزواج غير الموثق العرفي وما يترتب عليها من إنكار الحقوق، بشرط اعتراف القانون بهذا السجل

لا بد من الإشارة إلى أن الزواج الإلكتروني يطرح أيضًا تحديات ومحاذير؛ من أبرزها ضرورة التأكد من هوية الأطراف لمنع الخداع أو انتحال الشخصيات، وضمان حضور الشهود وعدالتهم، وكذلك مواجهة بعض المجتمعات لهذه الفكرة بشيء من الريبة حفاظًا على الأعراف والتقاليد . وسنناقش في المبحث التالي مدى توافق الزواج الإلكتروني مع المتطلبات الشرعية الإسلامية ومع المتطلبات القانونية للزواج المدني، ليتضح نطاق مشروعيته ومقبوليته.

إن فكرة إبرام عقد الزواج عن بُعد ليست وليدة عصر الإنترنت حصراً، بل بدأت إرهاصاتها الأولى مع ظهور وسائل الاتصال الحديثة كالبرق والهاتف في القرن العشرين . ومع تمكن الناس من إجراء معاملات وعقود عبر تلك الوسائل، ثار التساؤل حول شرعية وصحة عقد النكاح عبر الاتصال دون اجتماع العاقدين في مجلس واحد .وقد ناقش الفقهاء المعاصرون هذه المسألة مبكراً، وأصدر مجمع الفقه الإسلامي الدولي قراراً سنة 1990م1410 هـــ بعدم جواز إجراء العقود الشرعية — ومنها عقد الزواج — عبر وسائل الاتصال الحديثة إذا كان الطرفان في أماكن متفرقة لا يجمعهما مجلس واحد .جاء في قرار المجمع أن اشتراط الإشهاد في النكاح وتعذر توفره بالصورة السليمة عبر الهاتف ونحوه، إضافة إلى ما قد يكتنف الاتصال عن بعد من غش أو انتحال، يجعل العقد غير مستوفي للشروط الشرعية وبالتالي غير جائز حينها. هذا الموقف التحفظي آنذاك عكس مستوى التقنية في أواخر القرن الماضي وعدم توفر حلول كافية لتحقيق متطلبات الشهود والتحقق من الهوية عن بعد.

مع دخول عصر الإنترنت وانتشاره في مطلع القرن الحادي والعشرين، ظهر مفهوم "الزواج عبر الإنترنت " كجزء من ظاهرة أكبر هي التعارف والتواصل الإلكتروني بين الجنسين .انتشرت مواقع إلكترونية مخصصة للتوفيق بين الراغبين بالزواج، حيث يعرِّف الشخص نفسه وينشر بياناته بحثاً عن شريك مناسب .هذه المواقع مثّلت حلقة تمهيد للزواج الإلكتروني من حيث التعارف والخطبة، ولكن إبرام العقد نفسه عبر الإنترنت بقي نادراً ومحاطاً بالحذر قبل عام 2020.فعادةً ما كان التواصل الإلكتروني يسبق ثم يتم اللقاء المباشر لإجراء العقد الشرعي بحضور المأذون والشهود .لذا يمكن القول إن السياق الاجتماعي قبل 2020 لم يدفع بقوة نحو إتمام الزواج بشكل إلكتروني كامل، إلا في حالات فردية مثل عقود تتم عبر الهاتف لأزواج بين بلدان مختلفة اضطراراً.

ومع جائحة فيروس كورونا-COVID)[103]19)عام 2020كنقطة تحوّل محورية في رواج الزواج الإلكتروني .فمع إجراءات الإغلاق ومنع التجمعات، برزت حاجة ملحّة لدى الكثيرين لإتمام عقود زواجهم المؤجلة دون خرق تدابير الصحة العامة .وهنا ظهر الزواج الإلكتروني

103 الزواج في كورونا للدكتور سحمي عبد الله عبد الرحمن العجمي –مدرب في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي بالكويت ص-

كحل بديل وواقع اجتماعي جديد ''شائع التداول بين الناس بدافع إتمام الزواج المخطط له دون تأجيل .''العديد من الدول والمنظمات سارعت للاستجابة؛ فعلى سبيل المثال أطلقت وزارة العدل الإماراتية في أبريل 2020خدمة الزواج عن بعد لتسجيل عقود الزواج ''عن بُعد ''عبر الإنترنت، بهدف تمكين استمرار الزيجات مع الحفاظ على التباعد .وبالمثل فعّلت المملكة العربية السعودية منصاتها الحكومية لإجراء عقود الأنكحة إلكترونياً عبر مأذونين معتمدين ومن خلال بوابة موحدة، بحيث لا يحتاج الأمر لقدوم جميع الأطراف إلى المحكمة كما في السابق. ولم يقتصر الأمر على الدول الإسلامية؛ إذ كانت ولاية يوتا الأمريكية سبّاقة قبل الجائحة في إتاحة بوابة إلكترونية متكاملة للزواج، ثم أصبحت في 2020أول من يسمح بحفلات زواج افتراضية عبر تطبيق ''زووم ''لزوجين دوليين يعيشان في بلدين مختلفين .وقد استفاد من هذا النظام الإلكتروني أزواج من دول مُقيّدة التي لا تسمح بالزواج المدني داخلياً، حيث تمكنوا من عقد قرانهم قانونياً عبر الإنترنت في ولاية يوتا دون مغادرة بلدهم .هكذا سرّعت الظروف الاستثنائية والاجتماعية ظهور الزواج الإلكتروني كخيار مقبول وضروي في بعض الحالات، وانتقل من نطاق الجدل النظري إلى التطبيق الواسع في الواقع.

رغم هذه المميزات، يجدر التنبيه أن للزواج الإلكتروني شروطًا وقيودًا لازمة كي يُعتمد رسميًا وشرعيًا؛ فليس لأي شخص أن يجري عقدًا عبر مكالمة فيديو عادية دون ضوابط ثم يدّعي صحة الزواج. المنصات الرسمية تشترط كل ما تشترطه العقود التقليدية من حضور الولي الشرعي للزوجة أو إثبات وكالته، وشهادة الشهود العدول، وتوفر الفحص الطبي المسبق، وتحديد المهر وتراضي الطرفين عليه، واستيفاء موافقات الجهات (خاصة إذا كان أحد الطرفين أجنبيًا أو دون السن القانوني فهي في الحقيقة تُحاكي المجلس الشرعي للنكاح بالكامل ولكن عبر وسيط إلكتروني .ولذلك نجد عبارة "بحضور جميع الأطراف في مجلس واحد عبر تقنية الفيديو" واضحة في تعليمات إتمام العقد عن بعد .فعامل المكان هو المختلف مجلس افتراضي بدل حقيقي، أما عامل الزمان الاتصال المتزامن والترتيب الشرعي فلم يتغير.

التحديات أو التحفظات :على الرغم من الفوائد المذكورة، أشار بعض العلماء إلى تحديات في الزواج الإلكتروني، منها **:** مخاطر الاحتيال أو انتحال الشخصية إن لم تكن المنظومة محكمة، إذ "يمكن تزييف الصوت والصورة "كما نبّهت لجنة الإفتاء السعودية لذلك يظل التأكد الشخصي عبر المعارف (الشهود) عاملاً حاسمًا. أيضًا هناك بُعد اجتماعي يتمثل في افتقاد الدفء العائلي والمراسم التقليدية عند عقد القران افتراضيًا، مما قد يقلل شعور الهيبة بالحدث لدى الزوجين والأهل. ومع ذلك يمكن التغلّب على ذلك بحضور عائلي مصغر أثناء الاتصال المرئي. كما أن الاعتماد على التقنية يجعل العقد عرضة للتأجيل إن حصل خلل فني أو ضعف اتصال في اللحظة الحرجة، ولكن هذا نادر ومعالجته ممكنة بإعادة الاتصال.

بشكل عام، يمكن القول إن الزواج الإلكتروني ولد كاستجابة للتطور التقني والحاجة المجتمعية الملحّة، واستطاع في فترة وجيزة أن يثبت مزاياه مع التحسين المستمر لأمانه

وإجراءاته. وبعد فهم ماهيته وخصائصه، ننتقل الآن إلى مقارنته بالزواج الإسلامي التقليدي والزواج المدني من حيث المفهوم والمتطلبات والآثار، لإبراز الفروق ومواطن الالتقاء بين هذه النماذج.

*** مقارنة الزواج الإلكتروني بالزواج الإسلامي والزواج المدني**

في ضوء التحولات الرقمية المتسارعة التي يشهدها العالم، لم يعد الزواج محصوراً في الإطار التقليدي، بل تجاوزته الوسائل التكنولوجية الحديثة لتفرز ما يُعرف اليوم بـــ" الزواج الإلكتروني"، وهو نمط من الزواج يُبرم عن بُعد من خلال المنصات الرقمية أو تطبيقات التواصل، دون حضور مادي للأطراف .وقد أثار هذا النوع من الزواج جدلًا فقهيًا وقانونيًا واجتماعيًا، حيث وُضع في موضع مقارنة مع الزواج الإسلامي من جهة، والزواج المدني الذي تتبناه الدول الغربية وبعض التشريعات العلمانية من جهة أخرى.

*** نشأة فكرة الزواج الإلكتروني وتطورها**

إن فكرة إبرام العقود عن بعد ليست جديدة تمامًا، فقد طُرحت منذ انتشار الهاتف في القرن الماضي؛ حيث ناقش الفقهاء مسألة انعقاد النكاح عبر الهاتف أو البرقية ونحوها. ومع بروز الإنترنت وتطور تقنيات الاتصال المرئي، عاد البحث في إمكانية إجراء العقد عبر هذه الوسائل الحديثة. ويمكن رصد المحطات البارزة التالية في نشأة الزواج الإلكتروني: –

١– البدايات الفقهية (قبل التطبيق العملي **:(**سجّل مجمع الفقه الإسلامي الدولي في أحد دوراته (الدورة السادسة ١٩٩٠م مثلاً) بحث موضوع إبرام العقود بوسائل الاتصال الحديثة. وقد صدر عنه بيان رقم ٥٢ ٢/٦يجيز العقود عبر الوسائل التقنية بشكل عام، مع استثناء عقد الزواج اشتراطًا لحضور الشهود واعتبر المجمع آنذاك أن النكاح عبر الهاتف لا تتوفر فيه ضمانة اجتماع الشهود في مجلس واحد؛ مما أثار خلافًا بين العلماء. كذلك أفتت اللجنة الدائمة للإفتاء في السعودية قديمًا بعدم جواز إجراء عقد النكاح via الهاتف، احتياطًا وخوفًا من التزوير وانتحال الشخصيات .فهذه المرحلة تميزت بالحذر والتحفظ على الفكرة أكثر من تقبلها.

٢– نشوء منصات إلكترونية رسمية :مع تقدم التقنية وازدياد الاعتماد على الخدمات الإلكترونية في المعاملات الحكومية، بدأت بعض الدول في إنشاء أنظمة رقمية لتوثيق الزواج. كانت المملكة العربية السعودية من أوائل من أطلق خدمة إلكترونية لعقود النكاح عبر بوابة وزارة العدل (منصة ناجز(، حيث يُدخِل المستفيدون بيانات الزوجين والولي والشهود إلكترونيًا ويتم تحديد مأذون لعقد القران وإتمامه إلكترونيًا . غير أن هذه الخدمة في بداياتها كانت إجرائية أكثر منها عقداً افتراضيًا بالكامل؛ إذ غالبًا ما يتواصل المأذون مع الأطراف في مجلس حقيقي عند التوقيع النهائي، ولكن التسجيل والتوثيق يتم عبر المنصة الإلكترونية دون أوراق يدوية.

٣– طفرة زمن جائحة كورونا ٢٠٢٠م :مثّل تفشي فيروس كورونا نقطة تحول عملي في تقبل فكرة الزواج الإلكتروني. حيث فرضت ظروف الإغلاق والتباعد الاجتماعي ضرورة إيجاد بدائل لعقد القران حضورياً. فقامت دولة الإمارات العربية المتحدة بإطلاق خدمة الزواج عن بعد في أبريل ٢٠٢٠م رسميًا ، تتيح إتمام العقد بالكامل عبر الإنترنت. وتم

أول عقد قران إلكتروني هناك يجمع المأذون والزوجين وولي الزوجة عبر منصة رقمية في جلسة واحدة مرئية ، مع تبادل التوقيعات إلكترونيًا وإرسالها للمحكمة الشرعية للمصادقة. كذلك سرّعت المملكة العربية السعودية تفعيل نظام العقد الإلكتروني للزواج في فترة الجائحة، بحيث يتم عقد الزواج بحضور افتراضي للأطراف عبر اتصال مرئي يشرف عليه المأذون دون تجمع .وانتشرت مثل هذه الممارسات أيضًا في دول أخرى كالأردن ومصر بدرجات متفاوتة رغم أن بعضها ظل يتطلب الحضور أمام الموثق ولو كان الطلب إلكترونيًا. وشهدت تلك الفترة آلاف العقود الإلكترونية التي تمت بنجاح في ظل منع التجمعات.

٤- مرحلة ما بعد الجائحة واستمرار الخدمة :بعد انقضاء الحالة الطارئة، احتفظت كثير من الجهات بتلك الخدمات الإلكترونية نظراً لما تبين من فوائدها، ولأنها انسجمت مع التحول الرقمي العام. فوزارة العدل الإماراتية مثلًا تواصل تقديم خدمة عقد الزواج الإلكتروني ضمن نظام "العدالة الذكية" حتى بعد الجائحة، ووزارة العدل السعودية جعلت العقد الإلكتروني للزواج هو الوضع الافتراضي الجديد للتوثيق مع إمكانية إجراء العقد عن بعد كليًا أو جزئيًا بحسب ظروف الأطراف. وهكذا أصبح الزواج الإلكتروني واقعًا معاشًا ومقبولًا لدى شريحة واسعة، و لم يعد مجرد فكرة نظرية.

وما اقدمه الان مقارنة علمية بين هذه الأنماط الثلاثة، من حيث الأسس الشرعية والقانونية، الأركان والشروط، إجراءات التوثيق، المشروعية، والانعكاسات الاجتماعية،.

ينبغي ابتداءً التأكيد أن المقارنة هنا بين طريقة انعقاد الزواج إلكترونياً وبين الزواج الإسلامي بالأسلوب التقليدي، من حيث الأركان والشروط والتنظيم، وليس بين ماهية العقد ذاته؛ لأن الزواج الإلكتروني في جوهره عقد زواج يمكن أن يكون مستوفيًا للمتطلبات الشرعية فيعتبره الفقه الإسلامي زواجاً صحيحاً إذا توافرت فيه الأركان .فيما يلي مقارنة لأهم الجوانب:

أولًا :الأسس الشرعية والقانونية

يقوم الزواج الإسلامي على أساس ديني تشريعي مُستمد من القرآن الكريم والسنة النبوية وإجماع الأمة، ويُعد عقدًا ذا طابع تعبدي واجتماعي في آنٍ واحد .وهو يُلزم أطرافه بالحقوق والواجبات التي شرعتها الشريعة الإسلامية، ومن أبرز أهدافه :الإحصان، والإنجاب، وتكوين الأسرة المستقرة[104].

أما الزواج المدني، فهو عقد قانوني يُنظَّم وفق تشريعات وضعية صادرة عن الدولة، ويُنظر إليه بوصفه رابطة قانونية لا دينية، قائمة على رضا الطرفين، ويُبرم غالبًا في مقرات الجهات الرسمية دون الحاجة إلى مراسم دينية أو إشراف ديني[105].

أما الزواج الإلكتروني، فهو ليس نوعًا مستقلًا بقدر ما هو وسيلة أو إطار تكنولوجي لإجراء عقد الزواج، وقد يكون عقدًا شرعيًا أو مدنيًا، بحسب الجهة التي تنظمه وشروط انعقاده .فإن نفِّذ وفق الضوابط الشرعية أصبح زواجًا إسلاميًا

104 ابن قدامة، المغني، دار الفكر، ج٧، ص.5 .

105 Harvard Law Review, Vol. 134, Issue 2, 2021

إلكترونيًا، وإن تم وفق قوانين الدولة الوضعية أصبح زواجًا مدنيًا إلكترونيًا[106].

ثانيًا :الأركان والشروط

في الزواج الإسلامي، الأركان متفق عليها بين جمهور الفقهاء وهي :الإيجاب والقبول، وجود الولي عند الجمهور، الشاهدان، خلو الزوجين من الموانع الشرعية، وتعيين الزوجين.[١٠٧]

أما الزواج المدني، فالأركان تختلف حسب القوانين الوطنية، وغالبًا ما يُشترط فقط رضا الطرفين وتوثيق العقد أمام موظف مختص، دون اشتراط الولي أو الشاهدين، ولا تشترط بعض الدول حتى الإعلان[108].

أما الزواج الإلكتروني، فمتى تحققت فيه أركان الزواج الإسلامي—ولو عبر الاتصال المرئي أو الهاتف—فهو معتبر شرعًا عند بعض العلماء، لا سيما إن تحقق التثبت من حضور الشهود والولي، وسلامة الإيجاب والقبول، كما قرر مجمع الفقه الإسلامي في قراره رقم (52) لسنة 1990م بشأن العقود عبر الوسائل الحديثة[109].

ثالثًا :إجراءات التوثيق والاعتماد الرسمي

في الزواج الإسلامي، التوثيق ليس من شروط صحة العقد لكنه معتبر لحفظ الحقوق، وقد أصبح في كثير من الدول الإسلامية إلزاميًا لضمان إثبات النكاح أمام الجهات القضائية[110].

أما الزواج المدني، فهو لا يُعتبر منعقدًا إلا إذا تم توثيقه في السجلات الرسمية للدولة، وإلا عُدَّ غير معترف به قانونًا، ويُشترط فيه الحصول على تصريح أو إذن زواج في بعض الدول، خاصة في حال اختلاف الجنسية أو الدين بين الطرفين[١١١]

وفي الزواج الإلكتروني، يعتمد التوثيق على المنصة التي يُجرى من خلالها العقد؛ فمثلًا في السعودية والإمارات تُستخدم منصات رقمية حكومية تشمل مأذونًا معتمدًا وشهودًا إلكترونيين، ويتم إصدار وثيقة زواج إلكترونية رسمية.[١١٢]

وهذا التوثيق الرقمي يحقق نفس غايات التوثيق الورقي التقليدي من حيث الحفظ والاعتماد القضائي، بل يتفوق عليه في دقة المراجعة وتقنيات التأمين الإلكتروني.

رابعًا :المشروعية ومدى القبول الفقهي والقانوني

الزواج الإسلامي متفق على مشروعيته، ويُعد الأصل في الزواج عند المسلمين.

أما الزواج المدني، فهو محل رفض في بعض الدول الإسلامية إذا خالف أحكام الشريعة، كأن يُعقد دون ولي أو بين مسلمة وغير مسلم .وقد أفتت هيئة كبار العلماء في

106 وزارة العدل السعودية – بوابة ناجزhttps://najiz.sa
١٠٧ وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج٩، ص.6751 .
108 مجلة القانون المقارن الدولية، 2022، جامعة جورجتاون.
109 قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم 1990) 52م(، جدة.
110 فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، المجلد 18، ص . 90.
١١١ موسوعة القوانين المدنية، مطبوعات جامعة أكسفورد، .2020
١١٢ وكالة أنباء الإمارات، تقرير رسمي حول" خدمة الزواج الإلكتروني"، أبريل .2020

السعودية بعدم جواز الاكتفاء بالزواج المدني إذا لم يُستوفَ فيه الشرط الشرعي[113].

أما الزواج الإلكتروني، فمشروعيته الشرعية متوقفة على مدى استيفائه للشروط، وليس على الوسيلة .فإن جرى عبر وسيلة تضمن الحضور الافتراضي للولي والشهود وسماع الإيجاب والقبول، فقد أجازه بعض العلماء كابن باز وابن عثيمين في حالات الضرورة، خاصة إذا كان التواصل مرئيًا مع إمكان التثبت من الهوية.[١١٤]

ومن جهة القانون، باتت بعض الدول تعترف رسميًا بعقود الزواج الإلكتروني إذا أُجريت عبر منصات مرخصة.

خامسًا :الانعكاسات الاجتماعية والثقافية

الزواج الإسلامي يتمتع بجذور ثقافية ودينية عميقة في المجتمعات الإسلامية، ويترافق غالبًا مع مظاهر اجتماعية مثل الخطبة، والعقد، والاحتفال، مما يعزز الروابط الأسرية . أما الزواج المدني، فيُنظر إليه في كثير من المجتمعات الإسلامية بنوع من الريبة، خصوصًا إذا ارتبط بعلاقات مختلطة دينيًا أو بغياب إشراف ديني.

الزواج الإلكتروني يُعد حديث العهد نسبيًا، وقد أثار مخاوف في بعض المجتمعات بسبب خروجه عن الشكل التقليدي، إلا أن جائحة كورونا ساهمت في تقبله تدريجيًا، خاصة في البيئات الحضرية .كما أنه يوفّر حلًا عمليًا للأزواج المقيمين في دول مختلفة، أو الراغبين في تقليل التكاليف، أو في حالات الضرورة كالإغلاق العام أو الظروف الأمنية.

وقد ذكرت دراسة نُشرت في مجلة Social Policyالبريطانية أن الزواج الإلكتروني أتاح فرصًا للزواج العابر للحدود بشكل قانوني وفعّال، مع تقليل تكاليف الاحتفال والنفقات، مما يشكل خيارًا واقعيًا لفئات الشباب[115].

*** من حيث الركن والصيغة الإيجاب والقبول ومجلس العقد**

في الزواج الإسلامي التقليدي يشترط شرعاً أن يحصل الإيجاب عرض الزواج والقبول في مجلس واحد دون تفرق، بحيث يسمع كل من العاقدين كلام الآخر ويفهم المراد منه، ويتم القبول مباشرة دون فاصل زمني طويل .هذا الشرط لضمان ارتباط القبول بالإيجاب وحدة الحدث .

في الزواج الإلكتروني، تحقيق اتحاد المجلس ممكن تقنياً إذا كان العقد يُبرم عبر اتصال حي متزامن كالفيديو كونفرنس يُسمع فيه الطرفان بعضهما مباشرة .وقد ذهب بعض العلماء المعاصرين إلى أن الاتصال عبر الفيديو أو الهاتف إذا حصل فيه التبادل الفوري للإيجاب والقبول وسماع الشهود، فإنه يحقق شروط المجلس الشرعي، قياساً على ما ذكره فقهاء الشافعية من صحة التعاقد بالمناداة بين متباعدين ما دام الصوت مسموعاً متصلاً. وبالفعل تؤكد التجارب الرسمية أنه يتم عقد الزواج الإلكتروني "في مجلس حقيقي باجتماع المتعاقدين افتراضياً بحيث لا يفصل بين الإيجاب والقبول أي فاصل زمني ."أما إن كان الزواج الإلكتروني يتم عبر رسائل غير متزامنة كالبريد الإلكتروني أو المحادثة النصية مع فواصل زمنية، فهنا يختل شرط المجلس بلا شك .لذلك

113 فتاوى الشيخ ابن باز، موقع ابن باز الرسمي.
١١٤ موقع الإسلام سؤال وجواب – فتوى رقم .105531

115 Social Policy Journal, Vol. 12, August 2022.

تحرص الأنظمة الإلكترونية للأنكحة على جعل العقد في جلسة واحدة متواصلة افتراضيًا .إذن من جهة الصيغة، لا خلاف من حيث المبدأ :الإيجاب والقبول ركن لازم في الحالتين، وإنما الاختلاف في كيفية تحقيق المجلس الواحد؛ الزواج الإسلامي التقليدي يحققه بالاجتماع جسدياً، والزواج الإلكتروني يحققه بالاجتماع إلكترونياً مع الاشتراطات التقنية لضمان الاتصال الحي.

من حيث الولي ولاية النكاح :يتطلب الزواج الإسلامي في غالب المذاهب وجود ولي أمر المرأة الأب أو من ينوب عنه شرعاً (ليعقد النكاح أو يأذن به، وخاصةً عند أهل السنّة والجماعة عدا الحنفية الذين يصححون تزويج المرأة البالغة نفسها عند الكفاءة مع الكراهة .(هذا الشرط جوهري لصحة العقد عند الجمهور .في الزواج الإلكتروني، لا بد أيضاً من إشراك الولي ضمن العملية الإلكترونية إذا كان مطلوباً شرعاً .فلو قام رجل وامرأة بعقد قرانهما عبر الإنترنت دون علم أو حضور وليّها في الحالات التي يوجب الشرع فيها موافقته، فإن العقد يكون غير مستوفي لأركانه الشرعية .ولهذا نرى التطبيقات الرسمية للزواج الإلكتروني تشترط حضور ولي المرأة في الجلسة الافتراضية أو موافقته الإلكترونية الصريحة . مثال ذلك :في النظام الإماراتي للزواج عن بعد، يتواصل المأذون عبر منصة الفيديو مع "الزوجين والولي في وقت واحد "لإتمام العقد، مما يضمن أن موافقة الولي قد تم سماعها كما لو كان حاضراً .وبالمثل، المنصة السعودية ناجز تتضمن إدخال بيانات الولي وتصديقه على العقد إلكترونياً قبل اعتماده. إذن من هذه الناحية الزواج الإلكتروني يمكن أن يتوافق تماماً مع الولي في الزواج الإسلامي، شريطة تصميم الإجراءات الإلكترونية بما يكفل مشاركة الولي الشرعية .وإن تم تجاهل الولي في الحالات المشترطة، فالعقد الإلكتروني يكون شرعاً باطلاً كحكم نظيره التقليدي.

من حيث الشهود والإشهاد :يُعد الإشهاد على عقد الزواج من أركان أو شروط صحة النكاح في الفقه الإسلامي على اختلاف صياغات المذاهب، لكنه شرط متفق عليه عند جمهور أهل السنة؛ فلا يصح النكاح شرعاً بدون حضور شاهدين عدلين يسمعان الإيجاب والقبول .في الزواج الإسلامي المعتاد، هذا متحقق بحضور الشهود شخصياً مجلس العقد .أما في الزواج الإلكتروني فقد يثار التساؤل :كيف نضمن إشهاد شاهدين؟ إذا كان العقد عبر بث مرئي صوتي حي، يمكن ببساطة إشراك شاهدين معتمدين ضمن الاتصال الإلكتروني يستمعان إلى ما يجري ويشهدان عليه. وهذا ما أخذ به بعض الفقهاء المجيزين للنكاح عبر الاتصال؛ إذ اشترطوا "سماع الشهود للإيجاب والقبول من الهاتف أو ما يقوم مقامه "للحكم بصحة العقد. بالمقابل، رأى آخرون أنه عملياً قد يتعذر ضمان وجود شاهدين عدول ومتابعتهما لكل تفاصيل العقد عبر التقنية، خاصة في العقود العشوائية غير الرسمية، مما يجعل الإشهاد عبر الوسائط قاصراً عن صورة الإشهاد الشرعي. وقد كان هذا أحد مبررات قرار المنع الصادر عن مجمع الفقه الإسلامي 1990م. لكن التطورات التقنية الآن سمحت بمكالمات جماعية مرئية، بل ويمكن تسجيل وقائع العقد كاملةً، مما يوفر إثباتاً أقوى حتى من شهادة شاهدين في مجلس عادي .لذلك يمكن القول :لا فرق من

حيث المبدأ في اشتراط الشهود، إنما الفرق في الوسيلة؛ الزواج الإلكتروني الفعلي يجب أن يراعي حضور الشهود إلكترونياً أو لاحقاً توثيق العقد رسمياً بديلاً عن الشهادة المباشرة .(أما عقد الزواج عبر الإنترنت بدون أي شهود كأن يتزوج اثنان سراً بمكالمة خاصة بلا حضور أحد (فهو شرعاً غير مكتمل الشروط ولا تعترف به الهيئات الشرعية. .وقد صرّح أمين عام دار الإفتاء المصرية بأن "الزواج الإلكتروني عبر الإنترنت لا يُعتد به عقداً شرعياً لأنه يفتقد العديد من الشروط "وعلى رأسها الإشهاد الصحيح بلا شك.

ثانياً :الزواج الإلكتروني مقابل الزواج المدني القانوني

يقصد بالزواج المدني ذلك الزواج الذي يُبرم وفق القوانين المدنية الوضعية دون التقيد بأحكام الشريعة أو المراسيم الدينية، ويتم توثيقه لدى جهة حكومية مختصة . للمقارنة بينه وبين الزواج الإلكتروني، ينبغي تفصيل الاختلاف في الإجراءات الشكلية وفي الأساس القانوني والآثار: –

١– من حيث المرجعية والصفة القانونية :الزواج المدني عقد قانوني بحت تُنظّمه الدولة وتضع شروطه .فهو "لا يخضع للطوائف أو الأحكام الدينية، وإنما لشروط مدنية فقط تحددها الدولة ومؤسساتها ."في المقابل، الزواج الإلكتروني ليس نوعاً مستقلاً من الزواج بمرجعية مختلفة، بل يمكن أن يكون إما زواجاً شرعياً يتم عبر وسائط إلكترونية ومن ثم يخضع لأحكام الشريعة إذا أبرمه مسلمان مثلاً، أو زواجاً مدنياً يتم إلكترونياً إذا أجرته جهة مدنية رسمية عبر الإنترنت .لذا للمقارنة الموضوعية، سننظر في الزواج الإلكتروني بوصفه ممارسة قد تقع خارج الأطر الرسمية، ونقارنها بالزواج المدني الرسمي . فمثلاً، عقد قران إلكتروني بين رجل وامرأة عبر سكايب دون تسجيل رسمي يعامله القانون كأنه لا شيء من الناحية المدنية، بينما الزواج المدني يتطلب حتماً تسجيل العقد لدى الدولة وإلا اعتُبر غير موجود قانوناً .لذلك نقول :الاعتراف القانوني هو أول فجوة؛ الزواج المدني معترف به حكومياً مباشرةً كونه يمر عبر القنوات الرسمية، أما الزواج الإلكتروني خارج النظام (فلا تعترف به المحاكم المدنية ما لم يوثّق لاحقاً .وقد أكدت دار الإفتاء المصرية هذه النقطة بقولها إن الزواج عبر الإنترنت ليس عقداً شرعياً معتبراً ولا تُرتب عليه آثار، مما يعني ضمنياً أنه غير معتمد مدنياً كذلك.

٢– من حيث الإجراءات والشكلية :في معظم الأنظمة المدنية، إبرام الزواج يتطلب إجراءات رسمية إلزامية :كالحصول على رخصة زواج، وحضور الزوجين شخصياً أمام موظف حكومي أو موثق معتمد وغالباً بحضور شهود يوقعون على وثيقة الزواج، ثم تسجيل العقد في سجل الأحوال المدنية وإصدار شهادة زواج قانونية .هذه الإجراءات قد تختلف في تفاصيلها بين الدول لكن تشترك في أنها لا تعتبر العقد منعقداً دون استكمالها .أما في الزواج الإلكتروني بصورته غير الرسمية، فالغالب غياب هذه الشكلية القانونية؛ إذ قد يكتفي الزوجان بتبادل الإيجاب والقبول عبر الإنترنت دون توثيق أو إشراف موظف مختص، وبالتالي لا يوجد سجل مدني يثبت هذا الزواج .لذلك يُنظر قانوناً لمثل هذا الارتباط على أنه "غير موجود "مهما اعتقد أطرافه خلاف ذلك .وبالمقابل، بدأت بعض الدول في دمج التقنية مع إجراءات الزواج المدني مؤخراً،

بحيث يمكن إتمام الخطوات مدنياً عن بعد :مثال ذلك ما قامت به إمارة أبوظبي في الإمارات حيث استحدثت نظاماً للزواج المدني لغير المسلمين يمكن من خلاله تقديم طلب الزواج إلكترونياً ثم عقد القران أمام القاضي عبر جلسة مرئية عن بعد. في هذه الحالة الأخيرة، نكون أمام زواج مدني إلكتروني جمع بين التقنية والجانب القانوني، وهو أمر يقترب من مفهوم الزواج الإلكتروني ولكن تحت مظلة مدنية رسمية .على أية حال، يظل الفارق الإجرائي أن الزواج المدني التقليدي لا يقبل إتمام العقد دون حضور رسمي حقيقي أو عبر اتصال مصوّر مُجاز قانوناً، بينما الزواج الإلكتروني في حد ذاته قد يتم بلا أي جهة رسمية إذا أراده الأطراف هكذا.

٣- من حيث الشروط الموضوعية :الزواج المدني يخضع لشروط يحددها القانون المدني :كبلوغ سن قانونية معينة عادةً 18عاماً فما فوق، ورضا الطرفين، في الأنظمة التي تمنع التعدد، وأحياناً وجود شهود مثلاً قوانين تتطلب شاهدين على الزواج المدني ولكن غالباً كشهود توقيع لا كشرط انعقاد صارم .هذه الشروط دنيوية الطابع وموحدة لجميع المواطنين بغض النظر عن الدين، فلا وجود لمفهوم الولي أو المهر أو الصيغة اللفظية المحددة في العقد المدني .بالمقابل، الزواج الإلكتروني كطريقة لا يضع شروطاً من عنده، بل يعتمد على نوع الزواج المعقود :فإن كان زواجاً شرعياً إلكترونياً اشترط الولي والمهر والشهود ...إلخ كما سبق؛ وإن كان زواجاً مدنياً إلكترونياً خضع لقواعد القانون المدني .لذا الفرق هنا ليس في طبيعة الزواج الإلكتروني بقدر ما هو في طبيعة المنظومة :فبينما الزواج المدني يفرض مساواة بين الجنسين لا ولاية لأحدهما على الآخر ويركز على الأهلية القانونية للطرفين، قد يفتقر الزواج الإلكتروني غير الرسمي إلى تحديد أي شروط سوى ما يتفق عليه الطرفان أو ما يمليه عليهما معتقدهما .ومن زاوية أخرى، الزواج المدني يمكن أن يعقد بين أشخاص من أديان مختلفة أو حتى في بعض الدول من نفس الجنس، حسب القانون، بينما الزواج الإسلامي وبالتالي الإلكتروني في سياق إسلامي يحكمه تحريمات دينية في هكذا أمور .هذه فروق جوهرية نابعة من المرجعية التشريعية لكل نظام.

٤- من حيث الجهة المنظمة والإشراف :الزواج المدني يقع ضمن اختصاص مؤسسات الدولة دائرة الأحوال الشخصية أو المحاكم المدنية، وبالتالي فإن أي نزاع ينشأ عنه تحله محاكم الدولة وفق القانون المدني .أما الزواج الإلكتروني خارج الإطار الرسمي فلا جهة تنظمه أو تشرف عليه عند العقد، مما يجعل حسم نزاعاته لاحقاً أمراً معقداً؛ فقد يضطر الطرف المتضرر إلى إثبات وجود الزواج أولاً لأنه غير مسجّل قبل المطالبة بأي حق .وهذا ما دفع بعض الدول ذات الازدواج القانوني الديني والمدني إلى رفض الاعتراف بأي زواج غير موثق رسمياً .فمثلاً، في القانون المصري الحالي لا يعتد بأي زيجة شرعية أو غيرها ما لم يتم توثيقها في سجلات الدولة، وإلا لا تسمع دعاوى الزوجية أو الطلاق المتعلقة بها .لذا نجد أن الزواج المدني أقوى تنظيمياً لأنه مُحاط بإجراءات تضمن وجود سجل رسمي وشهادة، بينما الزواج الإلكتروني الخارج عن التنظيم ضعفُه في أنه "غير مرئي "للجهات الرسمية ما لم يبادر الطرفان لتسجيله .ومن هنا يكون الزواج الإلكتروني

أشبه بعقد خاص بين شخصين قابل للإنكار أو النسيان، في حين أن الزواج المدني عقد عام موثق للدولة والمجتمع.

٥- من حيث الآثار القانونية المترتبة :يترتب على الزواج المدني الصحيح آثار قانونية تلقائية يحميها القانون :حقوق الزوجين وواجباتهما كالنفقة والمساواة المالية، حقوق الأبناء الناتجين عنه إثبات النسب وحضانة الأطفال والنفقة عليهم والميراث، وآثار إنهائه كالطلاق المدني أو التطليق القضائي وتقسيم الممتلكات المشتركة .فمثلاً، الزوجة في الزواج المدني تكتسب مباشرة حقاً قانونياً في الميراث من زوجها وفق قانون الدولة، ولها حق طلب الطلاق والمحكمة تضمن حقوقها المالية بعد الطلاق .أما في حالة الزواج الإلكتروني غير الموثق مدنياً، فهذه الآثار غير مضمونة التنفيذ إذ قد لا تستطيع الزوجة المطالبة بنفقة زوجية أو مؤخر صداق أمام المحاكم لأن العقد غير مسجل رسمياً، وقد يواجه الأولاد صعوبة في استخراج أوراق تثبت نسبهم الشرعي والقانوني .لذلك نؤكد أن الاعتراف القانوني هو الفارق الأبرز :الزواج المدني معترف به ومترتب عليه آثار نافذة بحكم القانون، الزواج الإلكتروني غير الرسمي غير معترف به قانوناً إلا إذا اعتُرف به شرعاً ثم سُجّل، أو إذا كان في دولة تعترف بالعقود العرفية عند إثباتها .تجدر الإشارة إلى أن بعض الدول الإسلامية تجمع بين النظامين؛ فتعترف بالعقد الشرعي حتى لو إلكتروني متى ثبت أمام القاضي، وتقوم بتوثيقه ومنح الآثار القانونية له بأثر رجعي. لكن دولاً أخرى لا تعترف إلا بما سُجل ابتداءً .لذلك، الزواج المدني يوفر ضمانة أقوى حقوقياً للزوجين مقارنةً بعقد إلكتروني منعزل عن النظام.

٦- من حيث النظرة المجتمعية والدينية :في المجتمعات الإسلامية المحافظة، الزواج المدني البحت دون أي إجراء ديني قد لا يحظى بالقبول الاجتماعي أو الشرعية الدينية بنظر الناس، إذ يُنظر إليه على أنه زواج "غير ديني "وربما مخالف لأحكام الشريعة إن خالف بعض شروطها كأن يتم بلا ولي أو خلال فترة العدة ...إلخ .في حين أن الزواج الإلكتروني كفكرة ليس بالضرورة منفصلاً عن الدين، بل يمكن أن يكون امتداداً للعقد الشرعي إن روعيت فيه المتطلبات .ومع ذلك، الزواج المدني اكتسب انتشاراً عالمياً وقبولاً حيث بات الأساس القانوني للزواج في معظم الدول، فيما الزواج الإلكتروني لا يزال ظاهرة جديدة قد يشكك العامة في صحتها لحين اعتمادها رسمياً .إذن من هذه الناحية :الزواج المدني واضح المعالم اجتماعياً عقد في المحكمة أمام المأذون المدني، أما الزواج الإلكتروني فقد يساء فهمه أو يُستغل بصورة غير صحيحة مما يؤثر سلباً على سمعته.

يمكن إجمال نتائج المقارنة في أن الزواج الإسلامي والزواج المدني يختلفان في المرجعية والشروط وبعض الأحكام كالتعدد والولي والدين، والزواج الإلكتروني ليس نوعًا منفصلًا بذاته بل هو أسلوب يُلبس أيًّا من الزواجين السابقين حُلّة التقنية الحديثة. وعندما يُطبق الزواج الإلكتروني في البلدان الإسلامية، فإنه يتقيد بأحكام الزواج الإسلامي وبالتالي الفروق بينه وبين الزواج المدني تبقى قائمة في الجوهر لكن وسيلة الإجراء والتوثيق تشابه ما في الزواج المدني من حيث الرسمية الحكومية. أما في البلدان العلمانية، فالزواج الإلكتروني هو امتداد للزواج المدني مع نفس اختلافاته عن الزواج الديني.

لذا قد لا تكون المقارنة بين الإلكتروني وباقي الأنواع مقارنة مضمون بقدر ما هي مقارنة وسيلة .ومن ثَمّ الأجدى أن نركز الدراسة الشرعية على مشروعية هذه الوسيلة المستحدثة (الزواج الإلكتروني) ضمن الإطار الإسلامي، وهذا ما سيتناوله الفصل الثالث، إلى جانب النظر في آثار هذا التحول تقنيًا على الأسرة والمجتمع.

ثالثاً :أوجه القوة والضعف في كل من الزواج الإلكتروني والإسلامي والمدني

بعد استعراض الجوانب المختلفة، نورد فيما يلي مقارنة موجزة لأبرز نقاط القوة والضعف لكل نوع من أنواع الزواج الثلاثة محل البحث الإلكتروني، الإسلامي التقليدي، المدني، وذلك للتقييم الشامل: –

*** الزواج الإلكتروني**

نقاط القوة: –

١– المرونة وتجاوز الحواجز الجغرافية :إتاحة إتمام الزواج بين أطراف متباعدة مكانياً بدون الحاجة إلى السفر أو انتظار جمعهم في موقع واحد، مما يسهّل ارتباط من حالت الظروف بينهم كما حصل أثناء جائحة كورونا حيث تزوج المئات عن بعد

٢– السرعة في الإجراءات وتقليل التكلفة :إمكانية إنجاز الخطوات إلكترونياً بسرعة أكبر من الإجراءات التقليدية، مع تقليل الكلفة المادية لا حاجة لحجز قاعات أو ترتيبات حفل رسمي أثناء العقد نفسه، والاكتفاء باتصال عبر الإنترنت .كثير من المعاملات كدفع الرسوم والتوقيع تتم بضغطة زر مما يوفّر الوقت والجهد.

٣– التوثيق الفوري والرقمي :توفير سجل إلكتروني موثق فور إبرام العقد في حالة المنصات الرسمية مما يحمي حقوق الأطراف ويضمن وجود دليل على الزواج يمكن الرجوع إليه بسهولة . كذلك استخدام التقنية مثل قواعد البيانات المؤمنة يحد من مشاكل ضياع أو تلف الوثائق الورقية التقليدية.

٤– حل بديل في الظروف الاستثنائية :يشكّل خياراً مناسباً في حالات الطوارئ حين يتعذر اللقاء المباشر – كالأوبئة أو إغلاق الحدود أو وجود أحد الطرفين في مناطق نزاع – لضمان عدم تعطيل إتمام الزواج الشرعي أو القانوني.

٥– إمكانية مشاركة أطراف متعددين بسهولة :التقنية تسمح بحضور افتراضي لأشخاص عدة في نفس الوقت مأذون، ولي، شهود، أقارب ...دون لوجستيات معقدة، مما قد يزيد من شهود العقد أو حضور من يحب الطرفان مشاركتهما الفرحة عبر البث الحي.

نقاط الضعف: –

١– مخاطر انعدام الضمانات القانونية :إذا لم يتم تحت إشراف رسمي، قد يبقى عقد الزواج الإلكتروني بلا اعتراف قانوني، مما يُضعف موقف الزوجة خاصة في المطالبة بالحقوق أو إثبات الزوجية. فهو قابل للإنكار أو التشكيك فيه أمام المحاكم ما لم يوثّق لاحقاً بشكل رسمي.

٢– احتمالية التزوير والخداع :انعدام التلاقي الشخصي قد يفتح باباً لاستغلال هوية مزيفة أو معلومات مضللة من أحد الطرفين .التقنية تتيح قدراً من ''إخفاء الهوية ''أو انتحالها، ما لم تتخذ إجراءات تحقق صارمة .وقد حصلت حالات احتيال بزواج عبر الإنترنت اتضح أن أحدهما قد خدع الآخر بشأن

هويته أو وضعه الاجتماعي، وهذا خطر حقيقي يغذّي تحفظ الفقهاء.

٣- عدم تحقق بعض المقاصد الاجتماعية للزواج :الاقتصار على التواصل الافتراضي قد لا يبني الثقة الكافية بين العائلتين ولا يتيح التعارف العائلي الطبيعي الذي يرافق الخطبة والزواج التقليدي .كما أن استمرار الزواج دون اجتماع حقيقي كحالة زوجين يكتفيان بزواج إلكتروني عن بعد دون أن يلتقيا بعدها يناقض مقصود الحياة المشتركة التي هي غاية العقد. فهذا النمط قد يُفرغ الزواج من مضمونه الاجتماعي ويجعل العلاقة شكلية أو مؤقتة.

٤- صعوبة ضمان الإشراف الشرعي والتوعوي :في الزواج التقليدي، حضور المأذون أو رجل الدين يضمن توعية الطرفين بحقوقهما وواجباتهما لحظة العقد، وكذلك حضور الأهل يوفر النصح والدعم .أما إلكترونياً فقد يُفقد هذا الجانب التوجيهي، خصوصاً في الحالات التي يتم فيها الزواج دون إشراف مختص واستخدام وسائل جاهزة على الإنترنت بشكل فردي.

٥- العوائق التقنية والخصوصية :يعتمد كلياً على وجود اتصال إنترنت جيد وأجهزة إلكترونية؛ أي خلل تقني قد يعرقل إتمام العقد في لحظته كتعطل البث أثناء جلسة العقد . كما أن نقل بيانات شخصية حساسة عبر الإنترنت يتطلب تأميناً عالياً ضد الاختراق لضمان الخصوصية، مما قد لا يتوفر في جميع الظروف.

*** الزواج الإسلامي التقليدي**

نقاط القو: -

١- مشروعية دينية واجتماعية راسخة :الزواج الإسلامي هو الصيغة المعتادة في المجتمعات المسلمة، يحظى بقبول واحترام عام لكونه موافقاً لأحكام الشريعة .استيفاؤه للأركان الشرعية ولي، شهود، إعلان ...يكسبه صفة مشروعة دينيًا يجعل العلاقة الزوجية موثوقة أمام الله والناس .وهو المعيار الذهبي الذي تُقاس إليه الأنماط الأخرى.

٢- ضوابط شرعية لحماية الحقوق :وجود الولي والشهود وإشهار الزواج كلها ضوابط وضعتها الشريعة لضمان جدية العقد وحفظ حقوق المرأة خاصةً .فالوليّ يُشرف ويتأكد من مصلحة ابنته، والشهود يمنعون الإنكار ويؤكدون حصول الإيجاب والقبول، والإشهار يمنع العلاقات السرية ويثبت النسب .هذه العناصر تعتبر نقاط قوة في النظام الإسلامي لأنها توفر شبكة أمان أخلاقية وقانونية للعلاقة الزوجية.

٣- بناء الألفة والعلاقة الأسرية الممتدة :إجراء العقد بحضور العائلة والأقارب وجهاً لوجه يوطد الصلات بين أسرتي الزوجين ويؤسس للدعم الاجتماعي لهما .فالزواج الإسلامي التقليدي غالباً لا يكون شأناً فردياً منعزلاً بل مناسبة اجتماعية سعيدة تجمع الناس، مما يعزز اندماج الزوجين في مجتمع بعضهما البعض .هذا الدعم العائلي يقل في الزواج الإلكتروني المنفرد.

٤- بساطة الإجراءات في حدها الشرعي :من حيث المبدأ الشرعي البحت، عقد النكاح الإسلامي يمكن أن يتم ببساطة شفهياً بحضور ولي وشاهدين ومهر متفق عليه، دون حاجة

لبيروقراطية معقدة .هذه البساطة في إطار شرعي مكّنت المسلمين عبر القرون من الزواج بسهولة نسبية .وحتى اليوم، كثير من البلدان تسهّل إجراءات الزواج الشرعي مثال :عقود الأنكحة لدى المأذون الشرعي تبرم في جلسة قصيرة دون تعقيدات ورقية كبيرة.

٥- إمكانية التعدد وتنظيمه :على الرغم من أنه ليس بالضرورة ''قوة ''بمفهوم إيجابي عند الجميع، لكن نذكره كميزة نسبية :الشريعة الإسلامية تجيز تعدد الزوجات بضوابط، لذا الزواج الإسلامي التقليدي لديه مرونة في هذا الجانب لمن يرى فيه مصلحة، بينما الزواج المدني في معظم الدول الحديثة يمنع التعدد تماماً ويعتبر أي زواج آخر باطلاً قانوناً .هذا يعني أن من يعيشون في ظل أحكام إسلامية لديهم خيار توسيع الأسرة بطريقة منظمة شرعياً، في حين يفتقر إليه النظام المدني.

نقاط الضعف: -

١- مشكلة عدم التوثيق القانوني أحياناً :إذا اقتصر الزوجان على العقد الشرعي دون توثيقه لدى الدولة كما في حالات الزواج العُرفي، فإن حقوقهما قد تهدر مدنياً .هذه ليست عيباً في الشرع بقدر ما هي ثغرة في التطبيق الحديث؛ إذ قد يستسهل البعض عقد قران ديني دون تسجيل رسمي، مما يؤدي لصعوبة حصول الزوجة على حقوقها القانونية لاحقاً أو إثبات الزواج أمام الجهات الرسمية .الشرع يقر صحة العقد، لكن القانون لا يحمي صاحبه إن لم يُبلغ عنه.

٢- إجراءات الولي في بعض الأحيان قد تؤخر الزواج أو تعرقله :اشتراط وجود الولي وموافقته حمايةً للمرأة، لكن هذه الحماية قد تتحول إلى قيد إذا أساء الولي استخدام سلطته بالمنع التعسفي للزواج المناسب .في الأنظمة المدنية لا ولاية لأحد على المرأة البالغة الرشيدة، بينما في الإسلامي التقليدي قد يتعثر زواج المرأة رغم كفاءته بسبب رفض وليها دون سبب وجيه .صحيح أن للقاضي التدخل، لكن هذه العملية قد تطيل أمد اتمام الزواج .هذا يعتبره البعض جانباً سلبياً حين يُساء استعماله اجتماعياً.

٣- عدم مسايرة التطور التقني تلقائياً :الزواج الإسلامي كأحكام ثابتة لا يتغير، لكن تطبيقه العملي يمكن أن يستفيد من التقنية – كما رأينا – إذا وجد اجتهاد وتنظيم .إلا أن البنية التقليدية قد لا تستوعب بسهولة مستجدات العصر مثال :تردد بعض الجهات في قبول الشهادة عبر الفيديو أو العقد عن بعد في البداية. مما يجعله يبدو أحياناً أقل مرونة أمام الحالات الطارئة التي يمنع فيها الاجتماع الشخصي .ومع أن الفقه الإسلامي لديه أدوات الاجتهاد، إلا أن التأخر في استخدامها قد يجعل النظام التقليدي يبدو متجمداً مقارنة بالحلول الإلكترونية.

٤- اختلاف القوانين والتطبيقات باختلاف الدول :الزواج الإسلامي مبدئياً موحد الأحكام، لكن إجراءات توثيقه وشروطه التفصيلية قد تختلف من بلد لآخر حسب القوانين المحلية مثلاً سن الزواج، إلزام الفحص الطبي، الشهود من الجنسين أو ذكور فقط، ....هذا الاختلاف قد يربك من يقارن بين الدول، بينما الزواج المدني العالمي له نمط إجرائي متقارب.

٥- صورة نمطية سلبية أحياناً حول تعدد الزوجات أو الطلاق السريع :بعض الانتقادات التي توجه للزواج الإسلامي تتعلق بسماحه نظرياً بتعدد الزوجات وبسهولة النطق بالطلاق من الرجل، مما قد يؤثر على استقرار الحياة الزوجية .هذه أمور تتعلق بالثقافة والتطبيق وليست صفة لازمة لكل زيجات مسلمة، لكنها تُذكر كجوانب يعتبرها المنتقدون ثغرات في النظام الشرعي مقارنة بالنظام المدني الذي يقيّد التعدد ويجعل الطلاق عبر المحكمة .ومع أن الشريعة وضعت ضوابط شديدة على التعدد والطلاق، لكن التطبيق الاجتماعي الخاطئ أحياناً أعطى انطباعاً سلبياً يؤثر على صورة الزواج الإسلامي التقليدي.

*** الزواج المدني**

نقاط القوة: -

١- الاعتراف القانوني الكامل والحماية الحقوقية :يتمتع الزواج المدني بقبول قانوني شامل؛ فور إبرامه يكون موثقاً في سجلات الدولة، مما يكفل لكل من الزوجين حقوقهما من لحظة العقد .أي إخلال بحق أحدهما يمكن الانتصاف له قضائياً بسهولة نسبية لأن العقد معتمد رسمياً .وهذا يمنح طمأنينة خاصة فيما يتعلق بالحقوق المالية والميراث وتربية الأطفال بعد الانفصال، إذ تتولى المحاكم ترتيب هذه الأمور بشكل واضح ومعلوم القواعد سلفاً.

٢- المساواة وتحرر العقد من القيود الدينية :في الزواج المدني لا ولاية لأحد على الزوج أو الزوجة سوى إرادتهما الحرة أمام القانون .كلاهما متساويان في الأهلية، ولا يشترط أي "طرف ثالث "كولي أو مأذون ديني لإتمام العقد .هذه المساواة التامة تناسب كثيراً من الناس اليوم، خصوصاً من يرون في بعض الشروط الدينية تمييزاً أو تقييداً .كما أن الزواج المدني متاح للجميع بغض النظر عن اختلاف الدين، مما يجعله حلاً في حالات الزواج بين أتباع ديانات مختلفة حيث قد لا يتوفر عقد ديني مشترك.

٣- الإجراءات النظامية الواضحة :يتميز أيضاً بوجود إجراءات موحَّدة ومكتوبة يعرفها كل من يقدم على الزواج؛ مثلاً يتقدم الاثنان بطلب، يبرمان العقد أمام موظف، يوقعان مع شاهدين، تُصدر الوثيقة .هذه الإجراءات وإن اعتبرها البعض تعقيداً وبيروقراطية، لكنها تقلل احتمالية النزاع حول صحة العقد لأنها موثقة خطوة بخطوة .فلا مجال مثلاً للادعاء لاحقاً بأن الزواج لم يكن صحيحاً بسبب خلل في الصيغة، فالقانون حدد الصيغة عادة إقرار بالموافقة أمام المأمور وتوقيع.

٤- انضباط سنّ الزواج ومنع الانتهاكات :أغلب قوانين الزواج المدني تضع حدًا أدنى لسن الزواج 18 عاماً عادةً وتستلزم رضا الطرفين أمام الموثق، مما يمنع فعلياً زيجات القُصّر القسرية التي قد تحدث تحت غطاء ديني أو مجتمعي .كذلك يمنع الزواج المدني تعدد الزوجات إلا في استثناءات نادرة بترخيص خاص في بعض الدول(، مما يعتبره كثيرون حماية لحقوق المرأة وضماناً للعدل.

٥- عالميّة القبول :شهادات الزواج المدني الصادرة من الحكومات يعترف بها عالمياً تقريباً .فإذا تزوج شخصان مدنياً في بلد ما، فإن إثبات زواجهما في بلد آخر لأغراض الهجرة أو المعاملات أمر سهل عبر إبراز شهادة الزواج المدنية .أما العقود الدينية غير الموثقة فقد لا تعترف بها إلا سلطات دينية

معينة .لذا الزواج المدني لغة عالمية لتسجيل الحالة الزوجية، مما يفيد في ظل التنقل والهجرة اليوم.

نقاط الضعف: –

١– انفصال العقد عن الجانب الديني والروحي :ينتقد الزواج المدني ''بارد ''من الناحية الروحية، كونه يكتفي بالإجراءات القانونية دون مراسم دينية أو دعاء وبركة من رجال الدين . فبالنسبة لمن يقدّرون الجانب الروحي، قد يشعرون أن الزواج المدني يفتقر للبعد المقدس الموجود في الزواج الشرعي الكنسي أو الإسلامي .هذا قد يؤدي ببعض المتدينين إلى عقد زيجات دينية خارج إطار القانون كما في بعض الجاليات الإسلامية بالغرب، مما يوقعهم في مشكلات قانونية لاحقاً رغم نواياهم.

٢– الإجراءات البيروقراطية وطول المدد :رغم وضوحها، قد تكون إجراءات الزواج المدني مطوّلة أو معقدة في بعض البلدان؛ كفرض فحوصات طبية وانتظار لفترات معينة للحصول على الإذن، وإلزامية إقامة حفل مدني بحضور مسؤول رسمي، إلخ .هذه المتطلبات تأخذ وقتاً وتكلفة، مما قد يدفع البعض للتهرب إلى زواج غير رسمي .على سبيل المثال، في دول تستلزم نشر نية الزواج بالصحف أو انتظار شهر للاعتراض القانوني، يرى البعض في ذلك تعطيلاً غير ضروري مقارنةً بعقد قران ديني يمكن إنجازه في يوم واحد.

٣– قيود قانونية قد لا تتناسب مع معتقدات الأطراف :الزواج المدني يمنع تعدد الزوجات ويضع قيوداً صارمة على الطلاق إجراءات قضائية طويلة أحياناً .لمن يلتزمون بأحكام الشريعة التي تجيز التعدد أو تجعل الطلاق بيد الزوج، قد يشعرون بأن الزواج المدني مقيد بقوانين بشرية تعارض معتقداتهم .وهذا التنافر قد يؤدي إلى نزاعات ضمير أو لجوء لطرق ملتوية كأن يتزوج المسلم زوجة ثانية دينياً دون اعتراف مدني، مما يضع الجميع في مأزق قانوني.

٤– احتمالية اصطدامه بعادات المجتمع :في المجتمعات الشرقية مثلاً، قد يُنظر للزواج المدني على أنه ''تشبه بالغرب '' أو خروج عن التقاليد المرعية .لذلك من يتزوج مدنياً فقط خصوصاً إن كان زواجاً مختلط الدين قد يواجه رفضاً أو عزلة اجتماعية من محيطه الذي يرى وجوب إضفاء الطابع الديني على الزواج .فالزواج المدني في بيئة محافظة قد لا يكفي لاعتبار الزوجين متزوجين حقاً بنظر البعض، بل يطالبون بعقد ديني إضافي .هذا الضغط الاجتماعي يُضعف من جدوى الزواج المدني منفرداً في تلك البيئات.

٥– تعقيدات ما بعد الزواج في دول مختلفة التشريع :على الرغم من عالميته، إلا أن هناك حالات تتأثر فيها الحقوق عند الانتقال بين نظامين مختلفين — خاصةً لمن تزوجوا مدنياً في دولة علمانية ثم انتقلوا لدولة تطبق بعض الشريعة .مثال ذلك : الاعتراف بالطلاق المدني في دولة إسلامية قد يتطلب إجراءات إضافية كمراجعة مفتي للتأكد من وقوع الطلاق شرعاً(، أو حالة تقسيم الإرث حيث القانون المدني يعطي الزوج/الزوجة نصف التركة بينما الشريعة تعطي الثمن أو الربع؛ فينشأ تعارض .هذه التعقيدات ليست شائعة ولكنها موجودة عند تقاطع الأنظمة، ما قد يؤثر على بعض الحقوق.

في ضوء ما سبق، تتضح صورة شاملة لكل نوع من أنظمة الزواج الثلاثة بمزاياه وتحدياته .ومما يجدر التأكيد عليه أن المفاضلة بين هذه الأنظمة ليست بالأمر المطلق أو البسيط؛

فكثيراً ما يعتمد الأمر على سياق حالة الزواج نفسه وظروف الأطراف وأولوياتهم .فقد يكون الزواج الإلكتروني حلاً مثالياً لظرف معين مثلاً إنقاذ زواج أثناء وباء (لكنه ليس الخيار الأمثل في ظرف آخر يتاح فيه اللقاء والاجتماع الأسري . وكذلك الزواج الإسلامي التقليدي فيه بركة الالتزام الديني والعلنية، لكنه يحتاج للتوثيق المدني لضمان الحقوق كاملة . والزواج المدني يؤمن إطاراً قانونياً قوياً، لكنه قد يستفيد من إضافة الطابع الروحي عبر عقد ديني موازٍ لإرضاء مشاعر الأطراف وعائلاتهم .من هنا، ربما الاتجاه الحديث هو محاولة التكامل بين هذه الأنماط بدلاً من اتخاذها في مقابل بعضها : كأن يتم عقد الزواج الشرعي والمدني معاً وحتى لو عن طريق إلكتروني عند الحاجة (بحيث تتحقق الشرعية الدينية والحماية القانونية في آن واحد. بهذا الشكل تزداد قوة عقد الزواج وتقل نقاط ضعفه قدر الإمكان، وهو ما ننشده لضمان استقرار روابط الأسرة واستمرارها بأمان وطمأنينة.

٦- مخاطر تتعلق بالأمان والتحقق الشرعي :رغم المزايا، يواجه الزواج الإلكتروني جملة من المخاطر .فنياً، قد تحدث أعطال في الاتصال أو اختراقات إلكترونية نادرة تؤثر على سير عملية العقد أو خصوصية المعلومات .وشرعياً واجتماعياً، أبرز المخاطر هي احتمال التزوير أو انتحال أحد الطرفين لشخصية غير حقيقية، مما قد يوقع الآخر ضحية خداع .لذلك يشدّد المعارضون على أن "العناية الفائقة بحفظ الأنساب والأعراض في الشريعة "تجعل التحفظ واجباً تجاه عقد النكاح عبر الوسائط الحديثة إذا لم توجد ضمانات كافية أيضاً هناك غياب الرقابة المباشرة؛ ففي الزواج التقليدي يكون ذوو العروسين حاضرين عادة أو على علم، مما يضفي رقابة أسرية ومجتمعية . أما عبر الإنترنت فقد يتم الزواج بشكل سري دون علم الأسرة، وهذا قد يؤدي إلى مشكلات لاحقة في تقبل المجتمع للعلاقة أو في ضمان حقوق الزوجة .من المخاطر كذلك عدم إتمام المقصود من الزواج فعلياً إذا بقي ارتباطاً إلكترونياً فقط دون معاشرة أو حياة مشتركة واقعية؛ فقد نبه القضاء العراقي مثلاً إلى أن الغاية من الزواج الحياة المشتركة والنسل تفترض "تحقق الوحدة المكانية والتلاقي "بين الزوجين، مما يعني أن عقداً يظل فيه الزوجان متباعدين تماماً قد لا يحقق الهدف الاجتماعي والشرعي من الزواج .لهذه الأسباب مجتمعة، يحتاج الزواج الإلكتروني إلى إطار تنظيمي يُعالج هذه المخاطر عبر اشتراط حضور الأطراف أمام جهة موثوقة) ولو إلكترونياً (والتحقق من هوياتهم وضمان تسجيل العقد رسمياً.

باختصار، الزواج الإلكتروني ظاهرة حديثة تمتاز بالمرونة والانتشار السريع مستفيدةً من التطور التقني، لكنها تثير تحديات جوهرية تتعلق بتحقيق الشروط الشرعية من جهة، وضمان الآثار القانونية والاجتماعية المترتبة عليه من جهة أخرى .وفي المحصلة النهائية، يبقى الزواج الإلكتروني عقداً قائماً بذاته إذا استوفى أركانه وشروطه، ولكنه يختلف عن الزواج المعتاد في وسيلة انعقاده وما يكتنفها من مزايا ومخاطر كما فصّلنا أعلاه.

*** المشروعية الفقهية والقانونية للزواج الإلكتروني وآثاره الأسرية**

*** المقدمة**

في ظل الثورة الرقمية التي أعادت تشكيل مفاهيم العلاقات الإنسانية، برز الزواج الإلكتروني كواحد من أبرز الظواهر التي تثير تساؤلات حول مدى توافقها مع الأطر الشرعية والقانونية التقليدية، وتأثيراتها على البنية الأسرية. يُعرف الزواج الإلكتروني بأنه عقد زواج يتم إبرامه عبر منصات رقمية، قد تشمل التواصل عن بُعد دون حضور مادي للطرفين أو الشهود، مما يطرح تحديات جديدة في فهم مقومات العقد الشرعي وشروطه، كالإيجاب والقبول، وحضور الولي والشهود، ودفع المهر، وفقاً للمذاهب الفقهية الإسلامية.

من الناحية القانونية، يتطلب الأمر تحليلاً لإطار الاعتراف الدولي والمحلي بهذا النوع من الزواج، ومدى استيفائه للإجراءات الرسمية كالتسجيل والوثائق، خاصة في ظل اختلاف التشريعات بين الدول؛ فبعضها يشترط الحضور المادي، بينما يتساهل آخرون مع التفاعل الافتراضي، لا سيما في سياق العولمة وتنقل الأفراد.

أما على الصعيد الأسري، فإن الآثار المترتبة تتنوع بين حقوق الزوجين المادية والمعنوية، ومسائل الطلاق والحضانة والإرث، بالإضافة إلى التحديات الاجتماعية كضعف الروابط العاطفية بسبب غياب التفاعل المباشر، أو مخاطر الاحتيال وانعدام الشفافية. ولا يُغفل هنا دور التكنولوجيا في تسهيل الإجراءات، مع ما يصاحبها من مخاوف أمنية تتعلق بحماية البيانات وثقة الأطراف.

يهدف هذا الفصل إلى استكشاف هذه الإشكاليات عبر محورين رئيسيين: –

١– **المشروعية الفقهية** :بالتركيز على آراء المذاهب الإسلامية ومدى مرونتها في استيعاب المستجدات الرقمية، مع إبراز نقاط الالتقاء والاختلاف بين الفقهاء.

٢– **الإطار القانوني** :بتحليل التشريعات الوطنية والدولية، وإمكانية تطويعها لضمان حقوق الأطراف دون انتهاك الثوابت الاجتماعية.

٣– **الآثار الأسرية** :بدراسة التداعيات النفسية والاجتماعية والقانونية على الأسرة، مع استعراض تجارب واقعية وتحليلها.

تُبرز هذه الدراسة أهمية التوفيق بين التراث الفقهي والواقع المعاصر، مسلطة الضوء على ضرورة تطوير آليات شرعية وقانونية تُواكب العصر، دون التفريط في القيم التي تحمي كيان الأسرة كأساس للمجتمع.

*** الحكم الشرعي للزواج الإلكتروني وموقف القوانين منه**

المشروعية الفقهية الحكم الشرعي :أثار عقد الزواج عبر وسائل الاتصال الحديثة (كالهاتف ثم الإنترنت) نقاشًا فقهيًا منذ عقود، وتجاذب العلماء فيه بين مانع ومجيز ومتحفظ. ويمكن تلخيص أهم الآراء الشرعية المعاصرة في المسألة: –

١– **الرأي المانع** (المنع أو عدم الجواز **:**(ارتأى فريق من العلماء عدم جواز إبرام عقد النكاح دون اجتماع الأطراف في مجلس حقيقي واحد. واستندوا إلى اشتراط حضور الشهود وولي المرأة وسماعهم للإيجاب والقبول مباشرة، وخشية فقدان

هذه الضمانة عند استخدام الهاتف أو الإنترنت. ومن هؤلاء مجمع الفقه الإسلامي الدولي (منظمة المؤتمر الإسلامي (في قراره القديم المشار إليه، حيث صرّح أن العقود بواسطة الاتصال جائزة إلا عقد الزواج احتياطًا لوجوب الشهادة المباشرة .وعلّة المنع عندهم ليست غياب المجلس الواحد زمنيًا)إذ يمكن تحقيقه افتراضياً)، بل الخوف من غياب الضبط، لأن شهادة الهاتف أو الفيديو قد يشوبها تلاعب. كذلك أفتت اللجنة الدائمة للإفتاء بالسعودية في سياق سابق بحرمة النكاح عبر الهاتف، معللةً بانتشار الخداع وتقليد الأصوات بما يصعب معه التحقق القطعي من الهوية .فهذا الفريق يتحفظ جدًا خشية التزوير وانتحال الشخصيات، ويرى أن درء هذه المفسدة مقدّم على مصلحة تسهيل العقد عن بعد. ويمكن أن نصنف هذا الموقف على أنه كان الأغلب في التسعينات مثلاً حيث التقنية أقل تطوراً والأمان المعلوماتي ضعيف نسبيًا.

٢- الرأي المجوز بشروط الجواز المشروط :ذهب كثير من المعاصرين إلى جواز إجراء عقد الزواج عبر الوسائل الحديثة بشرط توافر ما يكفل تحقق أركان العقد وشروطه دون ريبة. ومن أبرز من نُقل عنه هذا القول سماحة الشيخ عبدالعزيز ابن باز رحمه الله مفتي السعودية السابق، حيث أجاز النكاح بالهاتف إذا أُمِن التلاعب وتحققت معرفة الأشخاص . كذلك صدرت فتاوى عن بعض هيئات الإفتاء تجيز الزواج عن بعد إن انضبطت الإجراءات)كأن تُعقد عبر سفارة وبحضور شهود على الطرفين وتوثيق رسمي. وحجّة هذا الفريق: أن الشرط الشرعي هو اتحاد المجلس وسماع الشهود للإيجاب والقبول، وهذا متحقق بالاتصال المباشر عبر الهاتف أو الفيديو ما دام اللحظة واحدة .أما مسألة المكان فليست مقصودة لذاتها، فلو تكلم الولي من بلد والمأذون والشهود مع الزوج في بلد آخر وسُمع الصوت بوضوح في نفس اللحظة، اعتُبر ذلك مجلسًا واحدًا حكماً ويقيسون ذلك على الوكالة في النكاح :إذ يجوز توكيل شخص لعقد الزواج في بلد آخر، فيكون الحل إما الوكالة أو التواصل المباشر، وكلاهما وسيلة مشروعة ما دام القصد جمع الإيجاب والقبول بحضور الشهود. ويرى المجيزون أن التقنية الحديثة أمكنت من الرؤية والسماع المباشر، فزال كثير من مظنة التزوير بوجود اتصال فيديو عالي الوضوح والتحقق الرقمي .لذا فلا مانع شرعًا من استخدام هذه الوسائل، خاصة عند الحاجة والضرورة كما في أزمنة الأوبئة أو تعذر الاجتماع، شرط اتخاذ الاحتياطات اللازمة.

٣- الرأي المتوقف أو المتحفظ جزئيًا :بعض العلماء لم يصل حد المنع المطلق، لكنهم يتحفظون من الإقدام على الزواج الإلكتروني إلا مع وجود حاجة معتبرة .فإن وُجدت الوسيلة التقليدية متاحة بدون مشقة فلا داعي للمجازفة بوسيلة غير معتادة. أما إن كانت هناك حاجة قوية (كعدم تمكن أحد الطرفين من الحضور لأي سبب معتبر)، فيمكن اللجوء إليه بتحقق الشروط. وهذا القول وسط بين التشديد والتيسير، وربما هو موقف كثير من المجامع الفقهية حاليًا بشكل ضمني؛ إذ لم يصدر عن هيئات معاصرة رئيسية منعٌ صريح بعد تجربة جائحة كورونا، بل على العكس عمليًا تم الأخذ بالجواز في دول فيها كبار العلماء)الذين لم يعترضوا عندما نظمت الحكومات ذلك). فغالب الظن أن التحفظات بدأت تتلاشى مع نجاح التطبيقات الميدانية وتأطيرها رسميًا.

بناءً على ما سبق، الراجح فقهًا –والله أعلم– هو جواز إجراء عقد النكاح عبر الوسائط الإلكترونية الحديثة بالشروط الآتية والتي اجتمعت عليها كلمات المجيزين تقريبًا:-

١- **تحقق معرفة هوية العاقدين الزوج والولي بصورة قطعية،** سواء عبر وسائل التحقق الإلكترونية بطاقات رقمية، رموز تحقق، مطابقة البيانات الرسمية أو حضور من يعرفهما من الشهود. المهم قطع الطريق على أي احتمال لانتحال شخصية أحد الطرفين. وهذا الشرط تمكنت الأنظمة الإلكترونية الحديثة من تحقيقه عبر الربط بسجلات الهوية الوطنية وما شابه.

٢- **حضور الشهود وسماعهم بوضوح لكل من الإيجاب والقبول:** في نفس الجلسة عبر الوسيلة الإلكترونية، بحيث يمكنهم الإدلاء بشهادتهم عند اللزوم بأن العقد تم صحيحًا. فإذا انقطع الاتصال مثلا قبل سماع القبول، يجب إعادته من جديد، لأن تتابع الإيجاب والقبول في مجلس واحد مطلوب. ولذا تنصح التعليمات الرسمية بإجراء العقد عبر اتصال فيديو مستقر وموثوق.

٣- **عدم وجود تلاعب أو انقطاع مخلّ بالنظام العام للعقد .** فإن حصل أمر يشوش المجلس كعطل فني كبير أو تشويش مقصود ينبغي إيقاف العقد حتى تزول العلة. وهذا شبيه بما قاله الفقهاء قديمًا: لو صدر ما يقطع المجلس أو يشتت انتباه الحضور قبل تمام العقد اعتُبر كأنه ليس مجلس واحد فهنا التقنية جزء من المجلس، فإن لم تكن سليمة فالاحتياط تقديم سلامة العقد.

٤- **إشراف جهة موثوقة أو شخص موثوق على إجراء العقد :**كالمأذون المرخّص أو القاضي الشرعي. فهذا ليس شرط صحة في ذاته، لكنه ضمانة مهمة لتحقق ما سبق. لأن المأذون سيتثبت بنفسه من توافر الأركان ولي، شهود، رضا، مهر... إلخ تمامًا كما يفعل حضوريًا. وجوده عن بعد كوجوده مباشرة، وكلمته بالتوثيق تنهي أي خلاف. أما لو جرى العقد إلكترونيًا دون إشراف كأن يتصل رجل بامرأة بحضور شاهدين افتراضيين ويعقدا وحدهم، فمن الصعب التأكد من استيفاء الشروط وربما وقعوا في محظور أو لم يسجلوا العقد، فيكون فيه خطر كبير. لذا نقول: ينبغي أن يجري الزواج الإلكتروني عبر القنوات الرسمية لضمان الصحة والاعتراف.

بتحقيق هذه الضوابط، يظهر أن العقد الإلكتروني صحيح شرعًا لا غبار عليه، بل قد يكون مندوبًا إليه إن ترتبت عليه مصلحة راجحة أو ضرورة، كإنقاذ زواج متعطل أو وصل رحم بين اثنين في بلدين مختلفين بلا قدرة على اللقاء.

ولا يفوت هنا ذكر أن من استطاع حضور المجلس بالشكل المعتاد بدون مشقة فهو الأفضل والأحوط خروجًا من الخلاف واتباعًا للأكمل. أما من اضطر أو احتاج فلا حرج عليه أن يتزوج عن بعد. ويمكن دائمًا الأخذ بخيار التوكيل كحل وسط: كأن يوكّل الوليُّ من يزوّج ابنته في بلد إقامة الزوج، أو توكّل الفتاة وليًا لها إن لم يكن حاضرًا، وهكذا. وهذا ما أشار إليه بعض المفتين بأنه الأسلم لمن أراد الورع: التوكيل بدل العقد المباشر عبر الإنترنت .لكن ذلك

قد يتطلب إجراءات أكثر وتعقيدًا قانونيًا أحيانًا، بينما الاتصال المباشر أبسط.

*** الموقف القانوني المشروعية النظامية**

على الصعيد القانوني الوضعي، يختلف الأمر باختلاف الدول وأنظمتها: –

١– في الدول الإسلامية التي تبنّت مشروع الحكومة الإلكترونية، أصبح الزواج الإلكتروني مشروعًا قانونًا تمامًا كالعقد التقليدي، طالما تم عبر المنصة الرسمية المعتمدة. فمثلاً في المملكة العربية السعودية نُظمت العملية بمواد وتعليمات صريحة ضمن لوائح وزارة العدل، وصار العقد الإلكتروني للزواج هو السائد منذ ٢٠١٩م. وخصصت بوابة ناجز لخدمة إنشاء عقد الزواج وإدخال جميع البيانات وتوثيقها .وعليه، أي عقد يتم عبر هذه المنصة ويحصل على موافقة المأذون واعتماد المحكمة يعتبر زواجًا قانونيًا صحيحًا ترتب عليه كافة الآثار، ويصدر به وثيقة رسمية كدليل. وكذلك في الإمارات صدر تعميم وزير العدل بتنظيم خدمة الزواج عن بعد وفق خطوات قانونية ملزمة. في الأردن مثلاً، لم يتم بعد إقرار الزواج عبر الاتصال المرئي رسميًا رغم طرح الفكرة، وربما في مصر أيضًا الأمر قيد البحث؛ فهناك دول قد تشترط تعديل القانون أولًا. لكن بشكل عام لا يوجد مانع قانوني جوهري، بل المسألة مسألة تحديث إجراءات لا أكثر. وبما أن كثيرًا من قوانين الأحوال الشخصية العربية مستمدة من الشريعة، فما دام الفقه يجيز ذلك فلا تتوقع عوائق كبيرة قانونية. المهم ضمان التوثيق الرسمي.

٢– في الدول غير الإسلامية الغربية وغيرها :تسمح بعض الولايات أو المقاطعات بالزواج المدني عبر الفيديو، خاصة بعد تجربة كوفيد١٩ حيث أصدرت عدة ولايات أمريكية مراسيم طارئة تسمح بالزواج الافتراضي. لكن هذه القوانين تختلف: بعضها جعل الإجراء مؤقتًا أثناء الوباء فقط ثم عاد الشرط بالحضور شخصيًا لإتمام الزواج المدني. وبعضها أبقاه دائمًا ضمن خدماتها (كمقاطعة أونتاريو في كندا أقرت زواج الفيديو رسميًا. وهناك دول لا تزال تشترط حضور الأطراف أمام المأمور شخصيًا كمعظم دول أوروبا حاليًا. فعلى من يرغب في الزواج الإلكتروني أن يتحقق من قانون بلده: هل يقبل تسجيل زواج تم عبر الإنترنت أم لا .عدم الاعتراف القانوني يعني أن الزواج رغم صحته الشرعية إن كان مستوفيًا شرعًا لن يترتب عليه آثار مدنية؛ فلا يمكن تسجيل الزوجة في الأحوال المدنية ولا إصدار وثيقة زواج رسمية، مما يضيّع حقوقًا مهمة كالنفقة والميراث قانونًا. لذا ينصح بشدة بأن يتم أي عقد إلكتروني بمباركة السلطات المختصة أو بعد أخذ إذن خاص منها، كي لا يبقى معلقًا من الناحية القانونية.

٣– نقطة أخرى قانونية: في حال كان الزوجان من جنسيتين مختلفتين وأجريا عقدًا إلكترونيًا، فقد ترفض دولة أحدهما الاعتراف ما لم يتم وفق إجراءاتها. فمثلًا: شخص مقيم في أوروبا تزوج إلكترونيًا بفتاة في بلد مسلم عبر مأذون ذلك البلد، قد يحتاج لتوثيق عقده في سفارة بلده ليعترف به. هذا يتطلب إجراءات إضافية. ومع التطور ربما يحصل مستقبلاً اعتراف دولي بعقود الزواج الإلكترونية عبر اتفاقيات، لكنها حتى الآن حالات فردية.

وخلاصة الجانب القانوني :الزواج الإلكتروني معتبر قانونًا إذا قامت به سلطة مختصة وفق لوائح رسمية، وغير معترف به لو تم بشكل فردي دون تسجيل. ومن المهم جدًا للأزواج ضمان توثيق زواجهم وفق القانون، لأنه وإن لم يكن توثيق العقد شرطًا لصحته شرعًا، لكنه ضرورة تحفظ الحقوق وتمنع ضياع النسب والميراث كما أسلفنا. ولا يجوز التساهل في هذا الأمر.

*** الآثار الأسرية والاجتماعية المترتبة على الزواج الإلكتروني**

بعد أن استوعبنا الحكم الشرعي والموقف القانوني للزواج الإلكتروني، يبقى النظر في آثاره على الأسرة والمجتمع .فكل تغيير في طريقة إنشاء الأسرة لا بد أن يصحبه تغير ما –سلبًا أو إيجابًا– في بعض الجوانب الأسرية والاجتماعية. وسنحاول رصد أبرز تلك الآثار استنادًا إلى ما ظهر من تجارب فعلية ومناقشات اجتماعية حول الموضوع:–

١– زيادة إقبال الشباب على الزواج وتخفيف العنوسة :من المتوقع أن يسهم تسهيل إجراءات الزواج وتقليل تكاليفه عبر الخدمة الإلكترونية في تشجيع كثير من الشباب والفتيات على الإقدام على الزواج مبكرًا. فقد كان تعقيد الإجراءات أو طولها يشكل في بعض الحالات عقبة أو سبب تأجيل، فجاءت المنصة الإلكترونية لتختصر الوقت والجهد، وأصبح إنهاء عقد القران ممكنًا خلال أيام أو حتى ساعات قليلة بعد الاتفاق بين العائلتين. كذلك انخفاض تكاليف الحفلات نتيجة الاكتفاء بالمراسم البسيطة شجّع البعض على عدم تأخير الزواج انتظارًا لجمع تكاليف ضخمة. لذا يُؤمَل أن تساهم هذه العوامل في خفض معدلات العنوسة بتيسير سبل الزواج، خاصة مع تبني المجتمعات لفكرة أن الحفل المختصر ليس انتقاصًا من قيمة الزواج. وقد أشارت التقارير من فترة الجائحة إلى استمرار معدلات الزواج بشكل جيد رغم الظروف، بل إن اقتصار حفلات الزواج على أهل العروسين فقط صار ثقافة محمودة حفاظًا على الصحة والتوفير ، مما قد يستمر الأثر الإيجابي له حتى بعد ذلك.

٢– تقليل الإسراف والمغالاة في الأعراس :المرتبط بالنقطة السابقة، حيث ساعد العقد الإلكتروني وما ارتبط به من حفلات صغيرة أو معدومة على نشر ثقافة البساطة في الزواج .وقد امتدح قادة ومصلحون ذلك واعتبروه عودة إلى المعنى الحقيقي للزواج بعيدًا عن البذخ هذا التحول يقلل العبء المالي على الأسر، ويتيح توجيه الموارد لما هو أهم لبناء البيت الجديد. اجتماعيًا، كلما قلّت تكاليف الزواج، قلّت المشكلات التي كانت تنشأ بسبب الأعباء المالية مثل الديون أو الخلاف على توزيع المصاريف. وبالتالي من المتوقع تحسّن الاستقرار الأسري الناشئ حديثًا لعدم بدء حياته بضغوط مادية مرهقة. كما سيساهم في تغيير نظرة المجتمع تدريجيًا تجاه تقييم حفلات الزواج الضخمة، وربما يزداد الوعي الشرعي بأن أفضل النكاح أيسره مؤنة.

٣– تأثير على حضور الأهل وصلات الرحم عند العقد :في العقد التقليدي، يجتمع أهل العروسين وربما عدد من الأقارب والجيران لمشاهدة مراسم العقد ومباركة الزوجين، مما يعد مناسبة اجتماعية مبهجة تعزز الروابط. في الزواج الإلكتروني تقلص هذا الحضور ليصبح افتراضيًا أو محدودًا جدًا. فقد يحضر فقط والدا الزوجين معهما أمام الكاميرا، ويتابع بقية الأقارب

عبر بث حي مثلاً أو يعلمون لاحقًا. هذا بلا شك يُضعف التفاعل الاجتماعي المباشر المصاحب للعقد، وربما يشعر بعض الأقارب بالزعل لعدم دعوتهم كما اعتادوا. على المدى الطويل، قد يقلل ذلك من روح المشاركة الجماعية في أفراح الزواج والتي لها أثر إيجابي في المجتمع التكافل والمودة. لكن يمكن أيضًا تفادي هذا الأثر بتنظيم حفلة بسيطة بعد العقد الإلكتروني يدعى إليها المقربون، أو إجراء العقد الإلكتروني في منزل العروس مثلًا بحضور عائلتها حولها بحيث يجمع بين التقنية والتقليد. إذ لا يشترط أن يكون كل شخص مشارك في المكالمة، يكفي حضورهم جانب العروسين. بهذا تحصل البركة والفرحة الجماعية. عمومًا، هذا أثر يمكن التحكم فيه اجتماعيًا بالتخطيط المناسب، ولا يشكل عيبًا جوهريًا إذا وُعي له.

٤- معالجة مشكلات البعد الجغرافي في الزواج العائلي :لطالما كانت الزيجات بين أشخاص من دول مختلفة أو مدن بعيدة تعاني صعوبات لوجستية؛ فإما يتأخر عقد القران حتى يجتمع الجميع، أو يضطر أحدهما للسفر وربما يتعذر بسبب التأشيرات والحدود. الآن أتاح الزواج الإلكتروني إمكانية إتمام الزواج رغم تباعد المسافات بلا معاناة السفر وانتظار الأوراق. هذا عزز التواصل الأسري العابر للدول وسهّل زواج الأقارب الذين تفصلهم حدود. كما أنه مفيد جدًا للاجئين أو المغتربين الذين يريدون الارتباط بذويهم في الوطن دون أن يتمكنوا من العودة حالًا؛ فقد يعقد الزواج إلكترونيًا ثم يسعى الزوج لاستقدام زوجته بالأوراق الرسمية. بهذا، تحققت رغبات كثيرة لم تكن ممكنة سابقًا بسهولة .والأثر الأسري هنا إيجابي في الغالب لأنه يجمع الشمل ويقرب البعيد. وطبعًا ينبغي بعد ذلك تيسير لمّ الشمل ماديًا كي يعيش الزوجان معًا، لكن خطوة العقد أصبحت أقل عقبة.

٥- احتمالية زيادة حالات الزواج السريع أو غير المدروس : من الجانب الآخر، يخشى بعض المختصين أن سهولة عقد الزواج إلكترونيًا قد تدفع بعض الشباب للتسرع في اتخاذ القرار دون إعداد كاف. فمجرد ضغطة زر وقد تم الزواج! هذا التخوف ينبع من أن سهولة الإجراءات قد تقلل هيبة العقد في نفوس البعض، فيقبلون عليه باندفاع عاطفي ثم يندمون. في السابق، كان هناك تحضيرات ومقابلات وربما بيروقراطية بسيطة تمنح مهلة للتروي قبل إتمام الزواج، أما الآن فالأمر أسرع. لكن هذا التخوف ربما مبالغ فيه؛ لأن القرار الأساس بالزواج يسبقه عادة فترة تعارف وخطبة حتى لو إلكترونية، والتوتر من الارتباط لدى الجادين لن يزول سواء كان العقد ورقيًا أو رقميًا. كما أن وجود الأهل والمأذون كشهود يجعل الجو رسميًا بما فيه الكفاية ليشعر الطرفان بالمسؤولية. ومع ذلك، ينبغي تكثيف التوعية للشباب بأن تيسير الإجراءات لا يعني الاستخفاف بقرار الزواج نفسه، فهو قرار مصيري يجب أن يُبنى على انسجام وتفاهم، ولا ضرر من سرعة الإنجاز مادامت الأسس متينة.

٦- الحفاظ على الصحة والسلامة العامة :لقد كان أحد الدوافع الأساسية لاعتماد الزواج الإلكتروني خلال الجائحة هو تقليل الاختلاط حفاظًا على الصحة. وهذا برهن أن في هذه الوسيلة مصلحة وقائية للمجتمع عند الحاجة. ففي أوقات انتشار الأمراض المعدية مثلاً، يمكن مواصلة عقود الزواج دون

تجمعات ومخاطرة. بل حتى في الأحوال العادية، تجنيب تجمع كبير ربما يقلل خطر الحوادث نعلم حوادث السير التي تقع أحيانًا خلال مواكب الزفاف، أو المشاجرات في بعض حفلات الزواج.... فالزواج الإلكتروني المرتبط بحفل محدود خالٍ من الصخب يسهم في السلامة العامة نوعًا ما. صحيح أن هذا أثر غير مباشر، ولكنه موجود.

٧- التأثير على نمط احتفالات الزواج وتبعاته الأسرية :مع شيوع الزواج الإلكتروني، قد يتغير نمط الاحتفال بالزواج نفسه. ربما يصبح من المعتاد أن يقام حفل زفاف صغير أو رمزي بعد العقد الإلكتروني بفترة، أو يتم الاحتفال عبر الإنترنت مع أقارب بعيدين. هذا التغيير يمكن أن يقلل بعض العادات غير المرغوبة التي تصاحب الأعراس الكبيرة كالإسراف في الولائم أو الموسيقى الصاخبة المحرمة أو الاختلاط الشديد). فمن جهة شرعية، ربما يساعد الزواج الإلكتروني على تقليل المنكرات التي تقع في بعض الأعراس التقليدية، إذ لن يكون هناك قاعات ضخمة وحشود مختلطة بطبيعة الحال. وقد لاحظنا في فترة الجائحة أن كثيرًا من حفلات الزفاف اقتصرت على الأمور المشروعة وتجنبت المحرمات نظرًا لبساطتها، وهذا مكسب شرعي واجتماعي.

٨- ضمان التوثيق والحفاظ على الحقوق الأسرية :في السابق، بعض الزيجات تتم عرفيًا بدون توثيق فتضيع حقوق الزوجة والأبناء. مع ظهور المنصات الإلكترونية الرسمية، أصبح من الأسهل للأزواج توثيق زواجهم فوراً والحصول على الوثيقة. فلا عذر الآن لأن الإجراء ميسر. وبالتالي سيقل تهرب البعض من التوثيق، مما يحمي المرأة خصوصاً من أي إنكار لحقوقها. كما أن استخدام التقنية يجعل الوثائق محفوظة الكترونيًا فلا مجال لضياعها أو تزويرها، وهذا يرسخ الحقوق كالنفقة والوراثة والنسب. إذًا أثر مهم هو رفع مستوى الأمان الأسري قانونيًا، وكلما أمنت المرأة مستقبلها القانوني شعرت باستقرار أسري أكبر. هذا قد يؤدي أيضًا إلى زيادة ثقة المجتمع في منظومة الزواج لشفافيتها الحديثة.

٩- الحاجة إلى توعية وتأهيل جديدين :تبني نمط الزواج الإلكتروني يفرض على المؤسسات الدينية والاجتماعية تقديم برامج تأهيل مناسبة للمقبلين على هذا النوع من العقود. مثلاً، قد تحتاج الأسر لمعرفة كيفية التحضير التقني للمجلس ضبط الكاميرا والصوت، التأكد من وجود الإنترنت الجيد، تدريب كبار السن على استخدام المنصة). وربما تُدرج مواد في دورات الخطوبة حول التعامل مع عقد القران الإلكتروني ليتم بسلاسة. كما قد تظهر أسئلة فقهية جديدة تتعلق بالتفاصيل (مثلًا: هل يحق للمأذون أن يُفوِّض توقيعه الإلكتروني لمساعد إداري؟ أو ماذا لو انقطع البث بعد الإيجاب وقبل القبول بقليل؟ وهلم جرا). هذه الأمور تحتاج اجتهادات فقهية وتوجيهات تنظيمية مستمرة لضمان سلاسة التجربة. فهي ليست آثارًا سلبية بقدر ما هي متطلبات مصاحبة لضمان الأثر الإيجابي.

١٠- النظرة الشرعية والاجتماعية نحو "هيبة" عقد النكاح : البعض عبّر عن قلق أن جعل العقد يتم من خلال شاشة سيُفقِد الجلال والروحانية التي يشعر بها العروسان عند جلوسهما أمام المأذون وجها لوجه وسماع نصائح الحاضرين مباشرة. لكن يبدو أن هذا القلق بدأ يزول مع التجربة؛ حيث تبين أن الهيبة

مستمدة من جدية الموقف أكثر من شكليات المكان .فالمأذون عبر الشاشة ما زال يستطيع إلقاء كلمة توجيهية، ويمكن للطرفين الشعور برهبة الحدث عند نطق العبارات حتى لو عن بعد. نعم، قد تضعف بعض الأحاسيس، لكن يمكن تعويضها. وربما التأثير الأكبر سيكون على ذكريات وتوثيق اللحظة : ففي الزواج التقليدي تُلتقط الصور التذكارية مع الحضور في المجلس الجميل، بينما إلكترونيًا ستكون لقطة شاشة مثلًا. إلا أن جيل التقنية ربما لا يمانع ذلك بل يراه ميزة حداثية.

في المحصلة، الآثار الأسرية للزواج الإلكتروني تميل إلى الإيجابية إذا أُحسن تطبيقه .فهو ييسّر إنشاء الأسر ويخفف الأعباء، ويحفظ الحقوق بالتوثيق، مع بعض التحفظات القابلة للتدارك كتقليل الاندماج الاجتماعي في المناسبات أو خطر التسرع. ويبدو أن المجتمع تكيف سريعًا معه خلال ظرف استثنائي، مما ينبئ بإمكان استمراره بسلاسة. ولعل الثقافة المجتمعية تحتاج بعض الوقت لتتقبل الفكرة كليًا دون استغراب. لكن مع الدعم الشرعي (وقد رأينا أن الشرع لا يمانع بضوابط) والدعم القانوني، سيأخذ الزواج الإلكتروني موقعه كخيار طبيعي ضمن خيارات إتمام الزواج.

*** الخاتمة**

بعد هذه الجولة البحثية في موضوع "الزواج الإلكتروني" من جوانبه الشرعية والاجتماعية، يمكننا تسجيل أهم الخلاصات والتوصيات: –

١– الزواج الإلكتروني ليس نوعًا جديدًا في حقيقته، بل هو أسلوب حديث لإبرام عقد الزواج عبر التقنية الرقمية. وبالتالي فإن الحكم على مشروعيته وصحته ينبني على مدى مراعاته لأركان وشروط النكاح المقررة شرعًا. وقد تبيّن أن هذه الوسيلة يمكن أن تستوفي كافة الشروط الشرعية إذا تم تنظيمها بشكل صحيح، بل اعتمدها رسميًا بعض الدول الإسلامية دون إخلال بالأحكام الشرعية.

٢– فقهيًا :الأصل جواز عقد النكاح عن بُعد إذا تحقق مجلس العقد بسماع الشهود للإيجاب والقبول واتُّخذت التدابير لمنع التزوير. فالعبرة باتحاد الزمن في العقد لا المكان بالضرورة. وقد كان القول بعدم الجواز موقفًا مبنيًا على التحوّط من الغش التقني، وهو مهم، لكن مع تقدم وسائل التحقق فإن المصلحة في تيسير الزواج عند الحاجة راجحة مع وجود الضوابط .وعليه، الزواج الإلكتروني الموثق رسميًا صحيح شرعًا ومعتدّ به إذا استكمل متطلبات الولي والشهود والرضا وغيرها.

٣– قانونيًا :استحدثت الأنظمة الحديثة في بعض البلدان إطاراً تشريعيًا وتنظيميًا يسمح بالزواج الإلكتروني ويعترف به رسميًا. ومن الضروري تعميم هذه الأطر في سائر الدول الإسلامية، أو تحديث قوانين الأحوال الشخصية لتستوعب هذه الوسيلة، لما فيها من تسهيل وخدمة للمواطنين خاصة في الظروف الطارئة. كما ينبغي التنسيق بين الدول للاعتراف المتبادل بالعقود الإلكترونية لتجنب أي إشكال في حالة الزواج عبر الدول.

٤– مقارنةً بالزواج المدني :يظل الزواج الشرعي سواء تم حضوريًا أو إلكترونيًا ملتزمًا بقيود الشريعة كولاية المرأة ومنع المحرمات في الأنكحة، بخلاف الزواج المدني الذي يتساهل في ذلك. فحتى لو تشابهت الوسيلة الإلكترونية، يبقى الفرق في

المضمون جوهريًا .ومن هنا، فإن الزواج الإلكتروني ليس خلطًا بين الزواج الإسلامي والمدني، بل يمكن اعتباره تطوراً إداريًا للزواج الإسلامي متى أجري تحت مظلة شرعية، فلا يُخشَى منه أن يجرّ نحو "علمنة" عقد الزواج كما قد يتوهم البعض.

*** الآثار الاجتماعية والأسرية**

للزواج الإلكتروني كما استعرضناها عمومًا إيجابية: تسهيل الزواج وتخفيف تكاليفه، وربط الأسر البعيدة، وتوثيق الحقوق. ومع ذلك يجب الانتباه لبعض السلبيات المحتملة: مثل ضرورة الحفاظ على الصبغة الاجتماعية الدافئة للزواج عبر السماح ببعض الحضور أو الاحتفال ولو لاحقًا، وكذلك ضبط اندفاع الشباب عبر التوعية بأن سهولة الإجراء لا تعني التهاون في الإعداد للزواج نفسياً واجتماعياً.

*** توصيات ختامية**

نوصي الجهات المعنية الشرعية والقانونية بما يلي: –

١– تأصيل فقهي أعمق للمسائل المستجدة المتعلقة بالزواج الإلكتروني، عبر هيئات الإفتاء والمجامع الفقهية، مثل: حكم استخدام التوقيع الإلكتروني، حكم العقود عبر الذكاء الاصطناعي مستقبلاً، وضوابط اعتبار المجلس عبر الواقع الافتراضي... بحيث تواكب الفتوى أي تطور تقني جديد.

٢– تطوير البنية التحتية القانونية لقبول العقود الإلكترونية، وتدريب المأذونين والقضاة على استخدامها، وسن إجراءات واضحة كما فعلت الإمارات والسعودية فهذا يمنع الاجتهادات الفردية غير المنضبطة ويعطي شرعية مطمئنة للمجتمع.

٣– تكثيف التوعية المجتمعية حول الخدمة الإلكترونية للزواج، وتصحيح التصورات الخاطئة عنها، وطمأنة الناس بأنها لا تخالف الدين، وأنها ليست انتقاصًا من قيمة الزواج بل لتيسير الخير. ويمكن الاستشهاد بنجاحات حصلت وبفتاوى العلماء المعتبرين المؤيدة لها بشروط.

٤– الحفاظ على التوثيق الرسمي كقاعدة لا استثناء؛ فلا يُقبل أي زواج (حضوري أو عن بعد) دون تسجيل في المحكمة. ويجب التنبيه خصوصًا لفئة الشباب في الخارج ألا يكتفوا بعقد ديني عبر سكايب مثلًا دون تسجيله رسمياً، حتى لا تضيع الحقوق وتتعقد الأمور.

٥– متابعة الآثار الأسرية عبر دراسات ميدانية اجتماعية ونفسية لمعرفة مدى رضا الأزواج الذين عقدوا إلكترونيًا عن التجربة، وهل يواجهون أي مشاكل مختلفة عن غيرهم، وذلك لتحسين التجربة ومعالجة أي قصور اجتماعي.

وختمًا، الزواج الإلكتروني هو نتاج تطور عصري يمكن توظيفه فيما يخدم المقاصد الشرعية للنكاح ويحقق المصالح الاجتماعية، بشرط الالتزام بالضوابط الشرعية والقانونية الواجبة. فإن التُزم بذلك كان عقدًا صحيحًا نافذًا مباركًا إن شاء الله، كسائر العقود الشرعية. نسأل الله أن يوفق المقبلين على الزواج لما فيه الخير، وأن يبني بيوتنا على التقوى والمودة، وأن ييسر سبل الحلال ويغلق أبواب الحرام. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.